

تأليف شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيميّة الحرّاني الدمشقي

> تحق*يق وتعليق* ابراهيم بن عبد الله الحازمي عفا الله عنه وسدد خطاه

قال تعالى

一世からなり

[سورة البقرة: ۱۸۹]

2222222222222222222222222222222222

بسم الله الرحمن الرحيم

و بعد: فإن الله سبحانه وتعالى لم يجعل علينا في ديننا أي حرج، بل جعل أموره سهلة ميسرة، وأقام لأوقات العبادة التي هي قُربى وزُلفى وموصلة إليه، دلائل وعلامات واضحة، لا يختص بمعرفتها فئة دون فئة، وإنها يشترك في معرفتها العامة والخاصة، ولم يقيدها بعلم دقيق غامض، بل أناط معرفتها بأمور محسوسة مشاهدة، وكواكب سيارة يعرفها المتعلم وغير المتعلم، ويهتدي بطلوعها وغروبها المكلفون جميعاً، وهذا من رحمة الله سبحانه بعباده، وإحسانه إليهم وتفضله عليهم، ومن جميل لطفه بهم فله الحمد والشكر في العالمين.

وقد كتب العلماء والفقهاء في إثبات الأهلة أبحاثاً نفيسة في كتب التفسير والحديث والفقه، واتفقت كلمتهم على أن العبرة في ثبـوت الشهر بالرؤية وحدها كما نص عليه الشرع، وأنه لا يُعتبر حسابُ منازل القمر ولا حساب المنجم، إلا شيئاً يحكى في مذهب الشافعي

وفي الوقت المعاصر الذي تقدم فيه علم الفلك ومعرفة النجوم، وحرب النجوم؟، وسرعة الاتصال بين أقطار الأرض برهم وفاجرهم،

حتى صارت كأنها بلد واحد، نهض بعض الناس وبدأ يشكك الناس في عبادتهم ويقول:

إن الناس قد صعدوا الفضاء، وأحاطوا به عِلْماً، فلماذا لا نأخذ بالحساب الفلكي وهو قطعي الدلالة، خلافاً للشهادة والخبر فإنهما

بالحساب الفلكي وهو قطعي الدلاله، خلافا للشهادة والخبر فإنها ظنيان، والظن لا يعارض القطع، والظن لا يغني من الحق شيئاً. وقد كتب العلماء قديماً وحديثاً في الرد على هؤلاء وأمثالهم، ومن خير

هذه الردود وأنفسها وأجملها، أسلوباً وحكمة وسياقاً، وأقواها لدحض حجج الخصوم وضعفاء العقول، رد شيخ الإسلام ومفتي الأنام أحمد عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني، قدس الله روحه ونوّر ضريحه.

⁽١) انظر المجموع للنووي (ج ٦/ ٢٧٩_٢٨٠)

« الكتاب المقق اسمه »

فقد ألف مُؤلفاً نفيساً أسْهَاه «رؤية الهلال» أو «الهلال» وقد طُبع ضمن فتاواه التي جمعها الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، وقد أشار العلامة ابن عبد الهادي في ترجمته لشيخه ابن تيمية المسهاة «العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية» لهذه الرسالة ص: الدرية من مناقب شيخ الإسلام على مؤلفات شيخه ابن تيمية: وقاعدة وأجوبة في النجوم، هل لها تأثير عند الاقتراب والمقابلة، وفي الكسوف، هل يقبل قول المنجمين فيه؟ وفي رؤية الهلال...

وقال في ص: ٥٩، وله أجوبة في رؤية هلال ذي الحجة إذا رآه بعض الناس، ما حكمهم في الأضحية؟ وفي قوله «صومكم يوم تصومون»

وفيها إذا غُمّ هلال رمضان ليلة الثلاثين، هل يجب الصوم أم لا؟ فالكتاب اسمه «رؤية الهلال» كها قال تلميذه النجيب ابن عبد الهادي أما الشيخ عبد الرحمن بن قاسم وهو الذي جمع ورتب فتاوى الشيخ فقد قال في الجزء الخامس والعشرين ص ١٢٦: «رسالة في الهلال» والمعنى واحد.

وهي تبدأ من ص ١٢٦ ــ ٢٠٢، ثم أضفت إليها الأسئلة التي أشار ابن عبـد الهادي إليها لأنها تتعلق بالموضوع، وكثير من الناس لا

يعلم عن هذه الرسالة شيئاً مع أهميتها، ومسيس الحاجة إليها وخاصة من طلبة العلم.

فرأيت أنه من البر والخير والإحسان إخراجها للناس بثوب جميل وتحقيق حسن إن شاء الله.

فنقول قد طبعت الرسالة كما تقدم ولكن دون تحقيق، ولا دراسة،

ولا تخريج لأحاديثه، ولا توثيق لنصوصه، هذا بالإضافة إلى أنها كثيرة الأخطاء، والزيادات والتحريف للألفاظ والعبارات ـ حتى في القرآن ـ كما سيرى القارىء من خلال تحقيق النص، مما يلزم منه إخراج الكتاب إخراجاً صحيحاً وموثقاً بقدر الإمكان، فأرجو من الله التوفيق

والإعانة والسداد. عملي في الكتاب:

١ _ التحقق من اسم الكتاب.

٢ _ ترجمة موجزة للمؤلف.

التالي :

٣ ـ عزو الآيات للسور وبيان موضعها من القرآن الكريم.

٤ ـ تحقيق النص ومحاولة إخراجـ ه كها كتبه المؤلف وذلك على النحو

أ _ إذا كانت آية قرآنية فيكون بالرجوع إلى هذه الآية والتأكد من كتابتها كتابة سليمة بعيدة عن التحريف والتصحيف الذي يحصل من القلم، ومطابقتها بالقرآن.

ب_إذا كان حديثاً شريفاً أو أثراً فإنني أقوم بمطابقته بالمرجع الذي فيه الحديث أو الأثر.

٥ ـ خرجتُ الأحاديث من مصادرها الأصلية وحكمت عليها بالصحة أو الضعف حسب القواعد المعروفة في علم مصطلح الحديث.

٦ - كتبت بعض التعليقات التي رأيت من الأهمية كتابتها .

٧ ـ دراسة تحليلية لموضوع الكتاب.

٧ ـ دراسه محليليه لموضوع الكتاب .

أخيراً لتعلم أيها القارىء الحبيب أننا لم نعثر على مخطوطة ثانية من رسالتنا لنعارضها بها، وقد جهدنا أن نقدم الرسالة صحيحة، والله

المستعان.

وكتب : إبراهيم بن عبد الله الحازمي عفا الله عنه وسدد خطاه

بسم الله الرحمن الرحيم

ترجمة موجزة للمؤلف:

(١) اسمه: هو شيخ الإسلام أبو العباس: أحمد بن عبد الحليم بن عبد الخضر بن عبد الخضر بن محمد بن الخضر بن عبد الله بن تيمية الحراني ثم الدمشقي.

وتيمية هي والدة جده الأعلى (محمد). وكانت واعظة راوية .

(٢) مولده ووفاته :

ولد يوم الإثنين العاشر من ربيع الأول، بحران سنة ٦٦٦هـ ولما بلغ من العمر سبع سنوات انتقل مع والده إلى دمشق، هرباً من وجا الغزاة التتار، وتوفي ليلة الإثنين العشرين من ذي القعدة سنة (٧٢٨) وعمره (٦٧) سنة وهو مسجون بسجن القلعة بدمشق وحضر جنازت جمهور كبير جداً يفوق العدد رحمه الله.

(٣) نشأته:

نشأ في بيت علم وفقه ودين، فأبوه وأجداده وإخوانه وكثير مرا أعامه كانوا من العلماء المشاهير، منهم جده الأعلى (الرابع) محمد برا الخضر، ومنهم عبد الحليم بن محمد بن تيمية، وعبد الغني بن محمد

بن تيمية، وجده الأدنى عبد السلام بن عبد الله بن تيمية مجد الدين

أبو البركات صاحب التصانيف التي منها: المنتقى من أحاديث الأحكام وقد قام الشوكاني بشرحه في كتابه «نيل الأوطار شرح منتقى

الأخبار»، والمجرد في الفقه، والمسودة في الأصول وغيرها، وكذلك أبوه وأخوه عبد الرحمن وغيرهم. ففي هذه البيئة العلمية الصالحة كانت

نشأة صاحب الترجمة وقد بدأ بطلب العلم أولاً على والده وعلماء بـ لاده، فحفظ القـرآن وهو صغير، ودرس الحديث والفقه والأصـول

والتفسير، وعرف بالذكاء وقوه الحفظ والنجابة منذ صغره، ثم توسع في دراسة العلوم وتبحر فيها، واجتمعت فيه صفات المجتهد واعترف له

بذلك الداني والقاصي والقريب والبعيد وعلماء عصره.

(٤) خصاله: تميز شيخ الإسلام ابن تيمية بالإضافة إلى العلم والفقه في الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بخصال حميدة،

فكان سخياً كريهاً، كثير العبادة والذكر وقراءة القرآن، وكان ورعاً زاهداً متواضعاً، ومع ذلك فقد كانت له هيبة عند السلطان وقصته مع سلطان التتار معروفة، كما عُرف رحمه الله بالصبر وقـوة الإحتمال في

سبيل الله . (٥) جهاده : جاهد شيخ الإسلام فارس المعقول والمنقول في الله

حق جهاده، فقد جاهد بالسيف وحرّض المسلمين على القتال بالقول

والعمل، فقد كان يصول ويجول بسيفه في ساحات الوغى مع أعظم الفرسان والشجعان، والذين شاهدوه في القتال أثناء فتح عكا عجبوا من شجاعته وفتكه بالأعداء.

وقد قام بالدفاع عن دمشق عندما غزاها التتار، وحاربهم عند شقحب ـ جنوبي دمشق ـ وكتب الله هزيمة التتار، وبهذه المعركة سلمت بلاد الشام وفلسطين ومصر والحجاز.

وطلب من الحكام متابعة الجهاد لابادة أعداء الأمة الذين كانوا عوناً للغزاة، فأجج ذلك عليه حقد الحكام وحسد العلماء والأقران، ودس المنافقين والفجار، فناله الأذى والسجن والنفي والتعذيب، فما لان ولا خضع. وكانت كلمته المشهورة:

ما يصنع أعدائي بي؟!! أنا جنتي وبستاني في صدري أنّى رحت، فهي معي لا تفارقني، أنا حبسي خلوة، وقتلي شهادة، وإخراجي من بلدي سياحة، وكان يقول في سجنه: المحبوس من حُبس قلبه عن ربه، والمأسور من أسره هواه.

أما جهاده بالقلم واللسان فإنه رحمه الله وقف أمام أعداء الإسلام

من أصحاب الملل والنحل والفرق والمذاهب الباطلة والبدع كالطود الشامخ، فقد تصدى للفلاسفة، والباطنية، من صوفية، وإسهاعيلية ونصيرية وروافض، كما تصدى للملاحدة والجهمية والمعتزلة

والأشاعرة، ولا تزال بحمد الله ردود الشيخ سلاحاً فعالاً ضد أعداء هذا الدين العظيم على مر الدوام وذلك لأنها إنها تستند على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهدى السلف الصالح، مع قوة الاستنباط، وقوة

الإستدلال والاحتجاج الشرعي والعقلي، وسعة العلم، التي وهبها الله له، ولا تزال ردود الشيخ وكتبه هي أقوى سلاح بعد كتاب الله وسنة رسوله على المتصدي لهذه الفرق الضالة والمذاهب الهدامة التي راجت

اليوم وهي إمتداد للماضي، وغيرت أسماء ها فقط مثل البعثية، والإشتراكية، والقومية والبهائية والقاديانية وغيرها من الفرق.

(٦) عصره: لقد عاش المؤلف شيخ الإسلام في عصر كثرت فيه البدع والضلالات، وسادت كثير من المذاهب الباطلة، وانتشر الجهل والتعصب والتقليد الأعمى، وبدأ التتار في غزو العالم الإسلامي وأيضاً فقد شنّ الصليبيون حملاتهم الواسعة ضد المسلمين، وانتشرت في عهد الشيخ الفلسفة والإلحاد والجدل وهيمنة التصوف. وقد وقف الشيخ إزاء هذه الخزعبلات موقفاً مشهودا ونصر الله به السنة وأهلها ولله الحمد والمنة.

(٧) مؤلفاته وإنتاجه العلمي:

يعتبر شيخ الإسلام من العلماء الأفذاذ الذين تركوا تراثاً ضخماً ثميناً، لا يزال العلماء والباحثون ينهلون منه وقد ألف ابن قيّم الجوزية كتب ورسائل شيخه ابن تيمية التي قام بتأليفها وهي مطبوعة.

وقد زادت مؤلف اته على ثلاثمائة مؤلف في مختلف العلوم، ومنها ما

١ _ بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول.

هو في المجلدات المتعددة ؛ وسأذكر بعضاً من مؤلفاته منها :

٢ _ إثبات المعاد.

٣- ثبوت النبوات عقلاً ونقلاً.

٤ _ الرد على الحلولية والإتحادية .

٥ _ الإستقامة في مجلدين.

٦ _ مجموع فتاوي ابن تيمية وتقع في (٣٧) مجلداً وجمعها

عبد الرحمن بن قاسم .

٧- إصلاح الراعي والرعية.

٨_منهاج السنة .

٩_الإحتجاج بالقدر.

١٠ _ الإيهان .

١٠ - الإيهان .

١١ _ حقيقة الصيام.

١٢ _ الرسالة التدمرية .

١٣ ـ الرسالة الحموية .

١٤ ـ شرح حديث النزول .

١٥ _ العبودية .

- ١٦ _ المظالم المشتركة.
- ١٧ _ الواسطة بين الحق والخلق.
- ١٨ _ الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان .
 - ١٩ ـ الكلم الطيب.
 - ٢٠ _ رفع أعلام عن الأئمة الاعلام.
 - ٢١ _ حجاب المرأة ولباسها في الصلاة .
 - ٢٢ _ قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة .
 - ٢٣ _ الرسالة العرشية
- ٢٤ _ الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح. وغير ذلك كثير وكثير جداً وقيد أفردت ترجمته في كتب متعددة منها العقود الدرية في التربية في المربية في ال
- مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية لتلميذه ابن عبد الهادي، وأيضاً الرد الوافر لابن ناصر الدين الدمشقي، ومنها الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية للبزاز وحياة ابن تيمية للبيطار وابن تيمية للاستنبولي وغيرها، فرحم الله شيخ الإسلام وجمعنا به في دار كرامته ورضوانه مع النبيين

مصادر ترجمته غير ما تقدم:

١ _ البداية والنهاية لابن كثير ج ١٤ / ١٣٥ _ ١٣٩ .

والصديقين والشهداء وحسن أولئك رفيقاً آمين.

٢ _ شذرات الذهب لابن العماد الحنبل ج٦/ ص ٨٠ ـ ٨٦.

٣ فوات الوفيات لمحمد بن شاكر الكتبي (ج١/ ٧٤ ـ ٨٠)

٤ - كتاب الذيل على طبقات الحنابلة: لأبي الفرج عبد الرحمن

البغدادي ص (٣٨٧ ـ ٤٠٨) ٥ ـ الأعلام لخير الدين الزركلي ج

. 188/1

دراسة تحليلية لموضوع الكتاب

موضوع الكتاب واضح من عنوانه، فهو عن رؤية الهلال، وكيفية اثبات رؤيته، ومتى؟ وما الذي يتعلق بالهلال من عبادات الناس من صيام وحج، وعلام يكون اعتهاد الناس؟ أعلى الرؤية أم على الحساب وأقوال المنجمين.

فنقول وبالله التوفيق:

اعلم أنه ينبغي للمسلم، أن يسير على منهج الكتاب والسنة، ويكون على بينة من أمره، فكل شيء يهمنا من أمر الشرع الحنيف، قد ذكره الله في كتابه وفسره ووضحه وبينه حبيبنا وقدوتنا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم.

قال أبو ذر الغفاري: لقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وم طائر يطير بجناحيه في السماء، إلا ذكرنا منه علما(١).

والأمر في مسألة رؤية الهلال واضح وضوح الشمس في رابعة النهار، فإليك ما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة في هذه المسألة وكلام أئمة المذاهب الإسلامية . .

⁽١) رواه ابن حبان في صحيحه ص: (٤٧) موارد، ووكيع في الزهد ٣/ ٨٤٣، وابن سعا في الطبقات ٢/ ٣٥٤ وهو حديث صحيح بشواهده.

- أولاً: الآيات القرآنية الدالة على اعتبار رؤية الهلال.
- ١ _ قال الله تعالى: ﴿ فَمَن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ .

سورة البقرة: ١٨٥

والمراد بالشهود رؤية الهلال، وبه قال أهل العلم والإيهان.

٢ ـ قال تعالى: ﴿يسألونك عن الأهلة ، قل هي مواقيت للناس ﴾ نقد بين الله سبحانه أنه جعل الأهلة مواقيت للناس لصومهم .

ثانياً: الأحاديث النبوية الدالة على اعتبار رؤية الهلال في دخول لشهر وخروجه، ونفي الحساب في ذلك.

(١) الحديث الأول: مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال:

لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غُمّ عليكم فاقدرواله.

(۲) الحديث الثاني: مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن
 عمر أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوم واحتى تروا الهلال ، ولا تفطروا

⁽۱) رواه مالك في الموطأ (۱/ ۲۸٦) والبخاري (۱۱۹/۶) ومسلم (۱۰۸۰). (۲) رواه البخاري (۶/ ۱۱۹) ومسلم (۱۰۸۰).

حتى تروه، فإن غُمّ عليكم فاقدروا له.

(٣) الحديث الثالث: عن سعيد بن عمرو أنه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

إنّا أمّة أميّة، لا نكْتُبُ ولا نحْسِبُ، الشهر هكذا وهكذا، يعْني مرّة تسْعًا وعشرين ومرة ثلاثين.

(٤) الحديث الرابع: عن جبلة بن سُحيم قال: سمعت ابن عمر
 رضى الله عنهما يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

على الشهر هكذا وهكذا، وخنس الإبهام في الثالثة»

(٥) الحديث الخامس: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي

الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً»

ر ٦) الحديث السادس عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال الأعرب وسول الله صلى الله عنه قال الأعرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال :

⁽٣) رواه البخاري (٤/ ١٢٦) ومسلم (١٠٨٠) (١٥).

⁽٤) رواه البخاري (٤/ ١١٩) ومسلم (١٠٨٠) (١٠).

⁽٥) رواه مسلم (١٠٨١) (١٧) والنسائي (٤/ ١٣٣) وابن ماجه (١٦٥٥)

⁽۲) رواه مسلم (۱۰۸۱) (۲۰)

إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا فإن أغمي عليكم فعدوا

(٧) الحديث السابع: عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن حال بينكم وبينه سحاب أو ظلمة أو هبوةٌ، فأكملوا العدة، ولا تستقبلوا

الشهر استقبالا، ولا تصلوا بيوم من شعبان»

(٨) الحديث الثامن:

عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من سائه شهراً، فلما مضى تسعة وعشرون يوماً غدا ـ أو راح _ فقيل له: نك حلفت ألا تدخل شهراً فقال:

إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً.

(٩) الحديث التاسع: عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال شعبان ما

⁽٧) رواه أحمد (١٩٨٥) والترمذي (٦٨٨) وقال: حديث حسن صحيح. رواه النسائي

[/] ١٥٣ والبيهقي (٤/ ٢٠٧) وصححه ابن خزيمة (٣/ ٢٠٤). وقوله الهبوة. يعنى الغبرة. (٨) رواه البخاري (٤/ ١٢٠).

⁽٩) رواه أحمد (٦/ ١٤٩) وأبو داود (٣٢٥) وابن حبان (٨٦٩) موارد والحاكم (١/ ٤٢٣) مو حديث صحيح .

لا يتحفظ من غيره، ثم يصوم لرؤية رمضان، فإن غم عليه، عد ثلاثين يوماً ثم صام».

(١٠) الحديث العاشر: عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«لا تقدموا هذا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة».

(١١) الحديث الحادي عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله قد أمده لرؤيته، فإذ أُغمي عليكم فاكملوا العدة».

(١٢) الحديث الثاني عشر: وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«لا تصوموا قبل رمضان، صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإد حالت دونه غمامة فأكملوا ثلاثين»

⁽۱۰) رواه أبو داود (۲۳۲٦) والنسائي (٤/ ١٣٥) وصححه ابن خزيمـة ۲۰۳/۳، وابر حبان (۸۷۵) وهو حديث صحيح .

⁽١١) رواه مسلم (١٠٨٨) (٣٠) وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٠٥).

⁽١٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٨٧٣) موارد. وهو حديث حسن.

(١٣) الحديث الثالث عشر: عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إن الله جعل الأهلة مواقيت، فإذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمّ عليكم فاقدروا له، واعلموا أنّ الشهر لا يزيد على

رعين. (١٤) الحديث الرابع عشر: عن أبي هـريرة رضي الله عنه قال: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أحصوا هـ لال شعبان لرمضان، ولا تخلطوا برمضان إلا أن يـُوافق ذلك صياماً كان يَصومه أحدكم، وصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غُمّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يوماً، فإنها ليست تغمى عليكم

(١٥) الحديث الخامس عشر: عن طلق بن علي رضي الله عنه ان قال بس عال الله على الله على الله على الله عنه الما الله على اله على الله على الله على الله على الله على الله على الله على الله

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله جعل هذه الأهلة مواقيت، فإذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غمّ عليكم عدوا ثلاثين.

۱۳) رواه ابن خزیمة في صحیحه (۳/ ۲۰۱) وهو حدیث صحیح وأصله في صحیح مسلم (۱۰۸) (۸) دون ذکر الأهلة.

۱۷) رواه الـدارقطني (۲/ ۱۹۲) رقم (۲۸) والحاكم والبيهقي (۲۰۲/۶) وهـو حديث

ممحيح . ١٥) رواه أحمد (٢٣/٤) والطبراني والديلمي وابن عساكر في تاريخ دمشق ١/ ٢٢_٢٣ =

(١٦) الحديث السادس عشر: عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتم الهلال فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين.

(١٧) الحديث السابع عشر: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « الشهر يكون تسعة وعشرين يوما ويكون ثلاثين يوما، فإذا رأيتموه فافطروا، فإن غرعليكم فأكملوا العدّة».

(١٨) الحديث الثامن العشر: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رسول الله صلى الله عليه وسلم: لاتقدّموا الشهر بصوم يوم ولا يومين، إلا أن يوافق ذلك صوماً كاد

يتكلم عن الصيام . (١٦) رواه أحمد (٣/ ٣٢٩) وأبو يعلى والطبراني في الأوسط (١/٩٨/١) زوائد المعجمين ورواه البيهقي (٢/٢٠٤) وهو حديث صحيح .

⁽١٧) رواه النسائي (٤/ ١٣٩) و إسناده صحيح.

⁽١٨) رواه الترمذي (٦٨٤) وقال: حديث حسن صحيح، وهو كما قال.

يصومه أحدكم، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن أغمي عليكم فعدوا ثلاثين ثم أفطروا.

(١٩) الحديث التاسع عشر:

عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الشهر تسع وعشرون».

ويريد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين لأمته أن ذلك في بعض

لشهور لا كلها. (۲۰) الحديث العشرون: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فال: «صمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعاً وعشرين أكثر مما

مسمنا معه ثلاثين».

(٢١) الحديث الحادي والعشرون: عن ابن عباس قال: جاء

عرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أبصرت الهلال الليلة. قال: أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله؟

۱۹) رواه مسلم (۱۰۸۰)(۱۶).

٠٢) رواه أبو داود (٢/ ٧٤٢) (٢٣٢٢) والترمذي (٦٨٩) وأحمد رقم (٣٧٧٦) و(٣٨٤٠) محمده ابن خزيمة وهو حديث صحيح .

.

قال: نعم. قال «قم يا فلان فأذن بالناس فليصوموا غداً. (٢٢) الحديث الثاني والعشرون عن أبي بكرة قال: قال رسول الا صلى الله عليه وسلم:

صبى الله صيبه وسلم. صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فإن غم عليكم فـأكملوا العدة. قا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الشهر هكذا وهكذا وهكذا. (٢٣) الحديث الثالث والعشرون:

عن سعيد بن عمرو الأموي قال قيل لعائشة رؤي هذا الشهر لتسوع وعشرين قالت: وما يعجبك من ذاك لما صمت مع رسول الله صلى العلم وسلم تسعاً وعشرين أكثر ما صمنا ثلاثين.

(٢٤) الحديث الرابع والعشرون: عن عمر بن الخطاب رضي العنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

⁽٢٢) رواه البزار والطبراني في الكبير والبيهقي (٤/ ٢٠٦) قلت وفيه عمران بن داود القط قال الحافظ ابن حجر: صدوق يهم. تقريب (٢/ ٨٣) قلت والحديث حسن بشواها لمتقدمة

⁽٢٣) قال الهيثمسي في مجمع الزوائد (٣/ ١٤٧) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال أحمد ر

الصحيح . (٢٤) رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي (٤/ ٢٠٧) قلت وفيه عنعنة محمد بن إسحاق و مدلس. ولكن الأحاديث السابقة تشهد له.

لا تقدموا هذا الشهر صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم دوا ثلاثين.

(٢٥) الحديث الخامس والعشرون: عن ابن عمر رضي الله عنه لل : تراءى الناس الهلال فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أني بته فصامه وأمر الناس بصيامه.

(٢٦) الحديث السادس والعشرون عن منصور عن ربعي بن مراش، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: عتلف الناس في آخريوم من رمضان، فقدم أعرابيان فشهدا عند ببي صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال أمس عشية، فأمر رسول

دوا إلى مصلاهم. (٢٧) الحديث السابع والعشرون: عن أبي مالك الأشجعي، حدثنا

ه صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا، زاد خلف في حديثه: وأن

٢) رواه أبو داود (٢٣٤٢) والـدارقطني ص: ٢٢٧ و إسناده قوي. وصححه ابن حبان (٨٧) والحاكم (١/ ٤٢٣) وأقره الذهبي.

٢) رواه أبو داود (٢٣٣٩) وإسناده صحيح ورواه الدارقطني وأحمد. وجهالة الصحابي لا
 مر فكلهم ثقات عدول.

ر ۲) رواه أبو داود (۲/ ۷۵۳) رقم (۲۳۳۸).

سناده حسن ورواه الدارقطني . والمراد بالنسك العبادة والمراد هاهنا الصوم .

حسين بن الحارث الجدلي من جديلة قيس، أن أميراً خطب ثقال: عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نَسْك للرؤية فإن لم نره وشهد شاهد عدل، نسكنا بشهادته، فسألت الحسين بوالحارث: من أمير مكة؟ قال: لا أدري. ثم لقيني بعد فقال: هالحارث بن حاطب أخو محمد بن حاطب، ثم قال الأمير: إن فيكم من هو أعلم بالله ورسوله مني، وشهد هذا من رسول الله صلى العليه وسلم وأوماً بيده إلى رجل، قال الحسين: فقلت لشيخ إجنبي: من هذا الذي أوماً إليه الأمير؟ قال: هذا عبد الله بن عمر وصدق، كان أعلم بالله منه، فقال: بذلك أمرنا رسول الله صلى العليه وسلم.

(٢٨) الحديث الثامن والعشرون: عن عبد الرحمن بن زيد اب الخطاب أنه خطب الناس في اليوم الذي يُشَكُّ فيه، فقال: ألا أجالستُ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وساءلتهم وأخحدثوني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: صوموا لرؤيته وأفط لرؤيته وأنسكوا لها فإن غُمّ عليكم فأكملوا ثلاثين، فإن شهد شاهد فصوموا وأفطروا.

⁽٢٨) رواه أحمد والنسائي (٤/ ١٣٢ _ ١٣٣) والدارقطني.

(٢٩) الحديث التاسع والعشرون عن أبي عمير بن أنس، قال: حدّثني عمومتي من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه سلم قالوا: فأغمي علينا هلال شوّال. فأصبحنا صياماً. فجاء ركب

مس. فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفطروا، ويخرجوا إلى

ن آخر النهار فشهدوا عند النبي صلى الله عليه وسلم أنهم رأوا الهلال

يدهم من الغد. (٣٠) الحديث الثلاثون: عن مسروق والبراء بن عازب رضي الله

نهما قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غمّ عليكم فعدوا ثلاثين وقال بيده شهر هكذا وهكذا يعني تسعاً وعشرين.

حاديث السابقة. أما السند فلم أطلع عليه والله أعلم.

٢) رواه أحمد وأبو داود رقم (٢٣٤٢) وابن ماجه (٣٠٣/١) رقم (١٦٥٤) وإسناده
 حيح قاله البيهقي ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار والدارقطني وقال الخطابي في معالم
 سن: حديث أبي عمير صحيح فالمصير إليه واجب.

٣) رواه الطبراني في الكبير ـ وهـ و بعيد الآن عن متناول يـ دي، وقد نقلته عن مجمع الزوائد
 ١٤٧ ـ ١٤٨) وسكت الحافظ الهيثمي عنه. قلـت أمـا متنه فهـ و صحيح وتشهد لـه

(٣١) الحديث الحادي والشلاثون: عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

احصوا عدة شعبان لرمضان، ولا تقدموا الشهر بصوم فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا؛ فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يوماً ثم افطروا. ».

(٣٢) عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا جاء رمضان فصم رمضان ثلاثين إلا أن ترى الهلال قبل ذاك.

وقد اشتملت الأحاديث التي تقدم ذكرها على فوائد تتعلق بالصيام وأحكامه، فمنها:

١ ـ الفائدة الأولى: تواتر الأحاديث بالأمر بصيام رمضان لرؤية الهلال والفطر منه لرؤية هلال شوال، وإتمام العدة ثلاثين يوماً إذا لم يُر الهلال.

⁽٣١) رواه الدارقطني (٢/ ١٦٣) قلت وفيه الواقدي وهـو متروك مع سعة علمه. ولكن متر الحديث صحيح فقد ورد بنفس اللفظ عن جماعة من الصحابة تقدم ذكرهم.

الحديث صحيح فقد ورد بنفس اللفظ عن جماعه من الصحابة لللذم دلولهم. (٣٢) رواه الطبراني في الكبير وفيه مجالــد بـــن سعيــد وهــو ضعيــف. انظـــر مجمــع الــزوانا

^{(7/131).}

قال العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله ورزقنا علمه:

وكان من هديه صلى الله عليه وسلم، ألا يدخل في صوم رمضان إلا برؤية محققة، أو بشهادة شاهد واحد، فإن لم تكن رؤية ولا شْهَادة، أكمل عدة شعبان ثلاثين يوماً.

٢ ـ الثانية: النهي عن صيام رمضان لفطر منه حتى يرى الهلال أو تتم العدة ثلاثين يوماً. ٣ ـ الثالثة: أن العبرة في ثبوت الشهر بالرؤية وحدها، وأنه لا يعتبر

حساب منازل القمر ولا حساب المنجم. قال الحافظ بن حجر

العسقلاني في فتح الباري بشرح صحيح البخاري عند قوله صلى الله

عليه وسلم: «لا نكتب ولا نحسب، والمراد بالحساب هنا حساب النجوم،

وتسييرها، ولم يكونوا يعرفون من ذلك أيضاً إلا النزر اليسير، فعلق الحكم بالصوم وغيره بالرؤية لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب التسيير، واستمر الحكم في الصوم، ولو حدث بعدهم من يعرف

(١) زاد المعاد (٢/ ٣٨_٣٩).

⁽٢) (٤/ ١٢٧) الطبعة السلفية .

ذلك، بل ظاهر السياق يشعر بنفي تعليق الحكم بالحساب أصلاً، ويوضحه قوله في الحديث الماضي «فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين الله يقل فسلوا أهل الحساب، والحكمة فيه كون العدد عند الإغماء يستـوي فيه المكلفـون فيرتفع الاختـلاف والنـزاع عنهم، وقـد ذهب قوم إلى الـرجوع إلى أهل التسيير في ذلك وهم الـروافض، ونقل عن بعض الفقهاء موافقتهم، قال الباجي: وإجماع السلف الصالح حجة عليهم. وقال ابن بزيزة: وهـو مذهب باطل فقد نهت الشريعة عن الخوض في علم النجوم لأنها حدس وتخمين ليس فيها قطع ولا ظن غالب، مع أنه لو ارتبط الأمر بها لضاق إذ لا يعرفها إلا القليل.

وقال^(١) رحمه الله ورزقنا علمه: وقال ابـن بطال: في الحديث يعني حديث إنا أمة أمية _ رفع لمراعاة النجوم بقوانين التعديل وإنها المعول رؤية الأهلة وقد نهينا عن التكلف، ولا شك أن مراعاة ما غمض حتى لا يدرك إلا بالظنون غاية التكلف. انتهى.

وقال المازري ـ فيها نقلـه عنه النووي^(٢) ـ حمل جمهور الفقهـاء قول

⁽١) الفتح (٤/ ١٢٧).

⁽٢) صحيح مسلم بشرح النووي (٧/ ١٨٩).

صلى الله عليه وسلم «فاقدروا له» على أن المراد كمال العدة ثلاثين كما فسره في حديث آخر. قالوا ولا يجوز أن يكون المراد به كلام المنجمين لأن الناس لو كلفوا به ضاق عليهم لأنه لا يعرفه إلا أفراد، والشرع إنها

يعرف الناس بها يعرفه جماهيرهم والله أعلم.

وقال الحافظ العراقي (١) بعد ذكره لقول أهل الحساب ورده ثم قال: وذهب عامة أهل العلم إلى أنه لا يصوم ولا يفطر إلا برؤية الهلال

أو إكمال العدة ثلاثين . وقال العلامة ابن عابدين الحنفي : لا عبرة بقول المؤقتين في وجوب

الصوم ولا يعتبر قولهم بالإجماع ولا يجوز للمنجم أن يعمل بحساب

سه.

هسه. وفي شرح رسالة ابن أبي زيد^(٢): قال ابن الحاجب: ولا يلتفت إلى

قول المنجمين اتفاقا.

وسئل عليش عن رجل في زمانه اعتمد على حسابه في ثبوت رمضان وشوال، ولم يعتبر رؤية الهلال بالبصر أهو ضلال. فقال رحمه الله:

(١) طرح التثريب (٤/ ١١٢).

(1/197).

۳.

نعم هو ضلال تحرم موافقتهم فيه، ويجب إنكاره والنهي عنه حسب الإمكان إذ هو هدم للدين، ومصادم لحديث سيد المرسلين،

ثم نقـل الإجماع على أنه لا يجوز لأحـد أن يعول في صـومه وفطـره على الحساب. ونقل عن ابن رشد الجد الإجماع على ذلك.

وقال السنوسي والأبي في شرح مسلم (١): على قول النبي صلى الله عليه وسلم: إنا أمة أمية «لم يصنع ذلك لأجل أنهم لا يكتبون ولا

يحسبون لأنهم يجهلون الثلاثين والتسع والعشرين وإنها وصفهم بذلك سدا لباب الاعتداد بحساب المنجمين الذي تعتمده العجم في صومها

وفطرها وفصولها. وقال سليمان الجمل الشافعي (٢): ولا يجوز اعتماد قول منجم وهو

من يرى أن أول الشهـر طلوع النجم الفلاني، ولا قـول الحاسب وهو من يعتمد منازل القمر وتقدير سيره.

وقال الإمام النووي في المجموع (٣): من قال بحساب المنازل فقول مردود بقوله صلى الله عليه وسلم في

.(۱)(۳/ ۲۲۲).

(٢) سليهان في حاشيته على شرح منهج الطلاب لزكريا الأنصاري (٣٠٦/٢).

(4)(1/ ٠٨٢).

الصحيحين: إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب . . . الحديث قالوا: لأن الناس لو كلفوا بذلك ضاق عليهم لأنه لا يعرف الحساب إلا أفراد من الناس في البلدان الكبار، فالصواب ما قاله الجمهور وما سواه فاسد مردود بصرائح الأحاديث .

وقال ابن مفلح الحنبلي في الفروع في كتاب الصوم: ومن صام بنجوم أو حساب لم يجزئه وإن أصاب ولا يحكم بطلوع الهلال بها ولو كثرت إصابتها.

كثرت إصابتهما . ولو ذهبنا ننقل كلام فقهاء المذاهب من علماء البلدان والأمصار في

القديم لطال المقام، وحسبك أن أعداداً من فحول أهل العلم كابن المنذر وابن عبد البر وابن رشد الجد والباجي وابن تيمية وسواهم حكوا الإجماع على عدم اعتبار الحساب في إثبات الأهلة، وحكموا بشذوذ من خالف في ذلك. فعليك أخي القارىء باتباع الكتاب والسنة حتى تستريح وتعيش الحياة الطيبة. والله المستعان وهو الهادي إلى سواء السبيل.

القسم المقسق

قال شيخ الإسلام قدس الله روحه

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب. وجعله تبيانا لكل شيء، ذكرى لأولي الألباب. وأمرنا بالاعتصام به إذ هو حبله الذي هو أثبت لاسباب، وهدانا به إلى سبل الهدى ومناهج الصواب، وأخبر فيه نه: (... جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد لسنين والحساب...). [سورة يونس: ٥]

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب الأرباب، وأشهد ن محمداً عبده ورسوله المبعوث بجوامع الكلم، والحكمة وفصل لخطاب. صلى الله عليه وعلى آله صلاة دائمة باقية بعد إلى يوم المآب.

أما بعد: فإن الله قد أكمل لنا ديننا، وأتم علينا نعمته، ورضي لنا إسلام دينا، وأمرنا أن نتبع صراطه المستقيم، ولا نتبع السبل فتفرق اعن سبيله وجعل هذه الوصية خاتمة وصاياه العشر، التي هي جوامع الشرائع التي تضاهي الكلمات التي أنزلها الله على موسى في التوراة (١)، وإن كانت الكلمات التي أنزلت علينا أكمل وأبلغ، ولهذا قال الربيع ابن خُثَيْم (٢): من سره أن يقرأ كتاب محمد عليه الذي لم يفض خاتمه بعده (٣)، فليقرأ آخر سورة الانعام: (قل تعالوا أتل ما

يفض خاتمه بعده (۱۰)، فليقرأ اخر سورة الانعام: (حرم ربكم عليكم) الآية. [سورة الأنعام: ١٥١]

التوراة عشر آيات وهي العشر التي أنزلت من آخر الأنعام (قل تعالوا أتـلُ ما حرّم ربكم عليكم) إلى آخرها. والوصايا العشر التي في التوراة، أوّلها أنا الرب إلهك الذي أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية لا يكن لك إله آخر غيري. ومنها أكرم أباك وأمك ليطول عمرك

(١) أخرج ابن أبي شيبة وابن الضريس وابن المنذر عن كعب الأحبار قال: أوّل ما أنزل في

في الأرض التي يعطيك الرب إلهك، لا تقتل، لا تزن، لا تسرق لا تشهد على قريبك شهادة زور، لا تشته بنت قريبك، ولا تشته امرأة قريبك ولا عبده ولا أمته ولا ثوره ولا حماره ولا شيئا مما لقريبك. ولليهود بهذه الوصايا عناية عظيمة وقد كتبها أهل الزبور في آخر زبورهم وأهل الانجيل في أوّل إنجيلهم، انظر فتح القدير ١٧٩/١

(٢) ابن عائذ الله بن عبد الله الثوري، أبو يزيد الكوفي، ثقة عابد مخضرم، قال له ابن مسعود: لو رآك رسول الله على المسعود: لو رآك رسول الله على الأحبك مات سنة إحدى وقيل ثلاث وستين " تقريب التهذيب ج١/ ص ٢٤٤

به المشهور والصحيح أنه من كلام شيخه عبد الله بن مسعود كما في الإسناد الصحيح المتصل عند ابن كثير في تفسيره ١٧٨/١ وهذا الأثر من حديث ابن مسعود رواه الترمذي وحسنه، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني بنحوه. ومن قول تلميذه النجيب الربيع بن خُثيم روى عنه ذلك أبو عبيد وعبد بن حُميد، فلعل الربيع بن خثيم أخذ هذه الفائدة الجليلة من شيخه الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود. والله أعلم.

وأمر ألا نكون كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات،

وأخبر رسوله إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء.

وذكر أنه جعله على شريعة من الأمر وأمره أن يتبعها، ولا يتبع سبيل

الذين لا يعلمون. وقال تعالى: (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بها أنزل الله، ولا تتبع

أهواءهم عما جاءك من الحق، لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً، ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة، ولكن ليبلوكم فيها آتــاكم، فــاستبقوا

الخيرات إلى الله مرجعكم جميعا، فينبئكم بها كنتم فيه تختلفون، وأن أحكم بينهم بها أنزل الله، ولا تتبع أهواءهم، واحذرهم أن يفتنوك عن

بعض ما أنزل الله إليك . . .) [سورة المائدة: ٤٧ _ ٤٩] فأمره ألا يتبع أهواءهم عما جاءه من الحق، وإن كان ذلك شرعاً أو طريقاً لغيره من الأنبياء فإنه قد جعل لكل نبى سنة وسبيلا، وحذره أن يفتنوه عن

بعض ما أنزل الله إليه، فإذا كان هذا فيها جاءت به شريعة غيره، فكيف بها لا يعلم أنه جاءت به شريعة، بل هو طريقة من لا كتاب

وأمره وايانا في غير موضع أن نتبع ما أنزل إلينا، دون ما خالفه فقال: (السَمَصَ. كتاب أنزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه؛

لتنذر بـه، وذكرى للمـؤمنين. اتبعوا مـا أنزل إليكـم من ربكـم، ولا تتبعوا من دونه أولياء، قليلا ما تذكرون [سورة الأعراف: ١-٣]

وبين حال الـذين ورثوا الكتـاب فخالفوه، والذين استمسكـوا به الأدنى ويقولون سيغفر لنا) إلى قوله: (والذين يمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين) [سورة الأعراف: ١٦٩ -١٧٠] وقال: (وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون. أن تقولوا إنها أنزل الكِتَابُ على طائفتين من قبلنا. . .) [سورة الأنعام _ ١٥٥ ـ ١٥٦] الآيات. وقال: (يا أيها النبي اتق الله، ولا تطع الكافرين والمنافقين، إن الله كان عليهاً حكيماً. واتبع ما يـوحى إليك من ربك، إن الله كان بها تعملون خبيرا)[الأحزاب: ١-٢] وقال: (. . . واعتصموا بحبل الله جميعا . . .) [آل عمران : ١٠٣] وحبل الله كتابه، كما فسره النبي ﷺ (١). وقال: (واتبع ما يوحى إليك واصبر

(١) روى ذلك الطبري (٧٥٧٢) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: كتاب الله هو حبل الله الممدود من السياء إلى الأرض» وإسناده ضعيف.

ولكن المعنى صحيح وثابت فروى ابن حبان في صحيحه: ١٢٣ [تحقيق أحمد شاكر] عن ولكن المعنى صحيح وثابت فروى ابن حبان في صحيحه : ١٢٣ [تحقيق أحمد شاكر] عن زيد بن أرقم مرفوعاً: «إني تارك فيكم كتاب الله، هو حبل الله، من اتبعه كان على الهدى،

ومن تركه كان على الضلالة "وقد رواه مسلم مطولاً ٢ : ٢٣٨ . وقيل في تفسير «حبل الله» أي بعهد الله ، كما قال تعالى : ضُربت عليهم الذلة أينها ثقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس "أي بعهد وذمة . انظر شرح السنة للبغوي ١/١٨٩ ،

وتفسير ابن كثير ١/ في تفسير آل عمران.

حتى يحكم الله) [سورة يونس: ١٠٩] إلى غير ذلك من نصوص الكتاب والسنة التي أجمع المسلمون على اتباعها. وهذا مما لم يختلف المسلمون فيه جملة.

«مسائل الاجتهاد» وتارة يتنازع فيه قوم جهال بالدين أو منافقون أو سماعون للمنافقين. فقد أخبر الله سبحانه أن فينا قوما سماعين للمنافقين يقبلون منهم، كما قال: (لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا

ولكن قد يقع التنازع في تفصيله فتارة يكون بين العلماء المعتبرين في

خبالا، ولأوضعوا خلالكم: يبغونكم الفتنة، وفيكم سماعون لهم . .) [سورة التوبة: ٤٧] وإنها عداه باللام، لأنه متضمن معنى القبول والطاعة، كما قال الله على لسان عبده: «سمع الله لمن حمده (٢)» أي مذبعون لهم . فإذا

أي استجاب لمن حمده وكذلك (سهاعون لهم) أي مذيعون لهم. فإذا كان في الصحابة قوم سهاعون للمنافقين فكيف بغيرهم؟!.

⁽٢) الحديث رواه مالك في الموطأ ١/١١ في الصلاة: بـاب ما جـاء في التأمين خلف الإمـام، والبخـاري ٢/ ٢٠٠ في صفحـة الصلاة بـاب فضـل التـأمين، ومسلـم (٤٠٩) في الصلاة: باب التسميع والتحميد والتأمين من حديث أبي هريرة. وورد من حديث علي بن أبي

طالب عند الطيالسي في مسنده ١/ ٩٧ ومسلم (٧٧١) (٢٠٢) والترمذي (٢٦٦) وورد من حديث رفاعة بن رافع الزُّرقي عند مالك في الموطأ ١/ ٢١١، والبخاري ٢/ ٢٣٧، والنسائي

٢/ ١٢٦. وقوله «سمع الله لمن حمده» أي : تقبل الله منه حمده وأجابه، يُقال: اسمع دعائي، أي: أجب لأن غرض السائل الإجابة، فوضع السمع موضع الإجابة، وانظر شرح السنة للبغوى ١١٢١.

وكذلك أخبر عمن يظهر الانقياد لحكم الرسول على حيث يقول: (. . . لا يجزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا: آمنا أفواههم ولم تؤمن قلوبهم، ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك . . .) [سورة المائدة: ٤١] إلى قوله (سماعون للكذب أكالون للسحت) فإن الصواب أن هذه اللام لام لتعدية (١) كما في قوله: (أكالون للسحت) أي قائلون للكذب،

(سماعون للكذب اكالون للسحت) فإن الصواب ان هده اللام لام لتعدية (۱) كما في قوله: (أكالون للسحت) أي قائلون للكذب، مريدون له وسماعون مطيعون لقوم آخرين غيرك، فليسوا مفردين طاعة الله ورسوله. ومن قال: إن اللام لام كي، أي يسمعون ليكذبوا، لأجل أولئك، فلم يصب. فإن السياق يدل على أن الأول هو المراد، وكثيراً ما يضيع الحق بين الجهال الأميين، وبين المحرفين للكلم الذين فيهم شعبة نفاق كما أخبر سبحانه عن أهل الكتاب

حيث قال: (أفتطمعون أن يـؤمنوا لكم وقد كان فريـق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون) إلى قوله: (ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني) الآية. [سورة البقرة: ٧٥-٧٨].

⁽١) وقوله (سماعون للكذب) خبر مبتدأ محذوف. أي هم سماعون للكذب، فهو راجع لل الفريقين أو إلى المسارعين) واللام في قول ه (للكذب) للتقوية أو لتضمين السماع معنى القبول، وقيل اللام للتعليل في الموضعين أي سماعون لكلام رسول الله عليه لأجل الكذب

انظر فتح القدير ٢/ ٤١.

ولما كان النبي ﷺ قد أخبر: أن هذه الأمة تتبع سنن من قبلها حذو القذة بالقـذة، حتى لو دخلوا جحر ضـب لدخلتموه (١): وجب أنا يكون فيهم من يحرف الكلم عن مواضعه، فيغير معني الكتـاب والسنة فيها أخبر الله بــه، أو أمر بــه. وفيهم أميــون لا يفقهون معــانــِ الكتاب والسنة، بل ربما يظنون أن ما هم عليه من الأماني التي هي مجرد التلاوة، ومعرفة ظاهر من القول، هو غاية الدين. ثم قد يناظرون المحرفين وغيرهم من المنافقين، أو الكفار، مع علم أولئك بها لم يعلمـه الأميون، فامـا أن تضل الطائفتــان، ويصير كلا هؤلاء فتنة على أولئك حيث يعتقدون أن ما يقوله الأميون هو غاية عل الـدين، ويصيروا في طـرفي النقيـض. وإمـا أن يتبع أولئـك الأميـود أولئك المحرفين في بعض ضلالهم. وهذا من بعض أسباب تغيير الملُّل، إلا أن هذا الدين محفوظ. كما قال تعـالي: (إنا نحن نزلنا الذكر و إنا له لحافظون) [سورة الحجر: ٩] ولا تزال فيــه طائفة قائمة ظاهرة

⁽۱) هذا الحديث عن الأحاديث الصحيحة المستفيضة في الصحاح والسنن والمسانيد وقا أخرجاه في الصحيحين من طرق وألفاظ متعددة، لكن لفظ الصحيحين المتفق عليه عن أبر سعيد الخدري قال قال رسول الله عليه: لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراع بذراع . . الحديث بتهامه مع اختلاف يسير في الألفاظ ، انظر صحيح البخاري ٣٠٠٠ رقم (٧٣٢٠) كتاب الاعتصام، ورواه مسلم «كتاب العلم» رقم (٧٣٦٩) أما لفظ : (حذو القذة بالقذة) فقد أخرجه أحمد في المسند ٤/ ١٢٥، وانظر كتابنا «الصبّ فيها ورد وقيل في الضبّ.

على الحق (١)، فلم ينله ما نال غيره من الاديان من تحريف كتبها، تغيير شرائعها مطلقاً؛ لما ينطق الله به القائمين بحجة الله وبيناته، للذين يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنوره أهل العمى، فإن

الأرض لن تخلو من قائم لله بحجة؛ لكيلا تبطل حجج الله وبيناته.

وكان مقتضى هذه «المقدمة» اني رأيت الناس في شهر صومهم،

وفي غيره أيضاً: منهم من يصغى إلى ما يقوله بعض جهال أهل الحساب: من أن الهلال يرى، أو لا يرى، ويبني على ذلك إما في باطنه، و إما في باطنه وظاهره، حتى بلغني أن من القضاة (٢) من كان يرد شهادة العدد من العدول لقول الحاسب الجاهل الكاذب: إنه

يرد شهادة العدد من العدول لقول الحاسب الجاهل الحادب. إنه يرى، أو لا يرى. فيكون ممن كذب بالحق لما جاءه. وربما أجاز

⁽۱) ورد ذلك في كلام من لا ينطق عن الهوى عند البخاري ومسلم، انظر صحيح مسلم ٣/ ١٥٢٤ رقم (١٠٣٧) كتاب الإمارة وفتح الباري ٦/ ٦٣٢ كتاب المناقب بـاب (٢٨)

الحديث رقم (٣٦٤٠) و (٣٦٤١)، ونسأل الله باسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجعلنا من هذه الطائفة المنصورة دوماً وأبداً.

⁽٢) لعله يشير إلى تقي الدين السبكي - وهو من المعاصرين لابن تيمية - حيث قال في

فتاويه ج ١ / ٢١٩ _ ٢٢٠ : إن الحساب إذا دلّ بمقدمات قطعية على عدم إمكان رؤية الهلال لم يُقبل فيه شهادة الشهود . . . ثم يقول «لأن الحساب قطعيّ ، والشهادة والخبر ظنيان ، والظن لا يعارض القطع . . . »

وانظر كلام ابن دقيق العيد في شرح عمدة الأحكام ج ٢٠٦/٢.

شهادة غير المرضى لقوله. فيكون هذا الحاكم من السماعين للكذب. فإن الآيـة تتناول حكـام السوء، كما يدل عليـه السياق حيـث يقول: (سماعون للكذب أكالون للسحت) [سورة المائدة] وحكام السوء يقبلون الكذب ممن لا يجوز قبول قولـه من مخبر أو شاهد. ويـأكلون السحت من الرشا وغيرها. وما أكثر ما يقترن هذان. وفيهم من لا يقبل قول المنجم، لا في البـاطن ولا في الظاهر؛ لكن في قلبه حسيكة من ذلك، وشبهة قوية لثقته به: من جهة أن الشريعة لم تلتفت إلى ذلك، لا سيما إن كان قد عرف شيئاً من حساب النيرين واجتماع القـرصين، ومفارقـة أحدهما الآخـر بعـدة درجات، وسبـب الاهلال والابدار والاستتار والكسوف والخسوف. فأجرى حكم الحاسب الكاذب الجاهل بالرؤية هذا المجرى. ثم هؤلاء الذين يخبرون من الحساب، وصورة الافلاك وحركاتها أمراً صحيحاً: قد يعارضهم بعض الجهال من الأميين المنتسبين إلى الإيمان، أو إلى العلم أيضاً، فيراهم قد خالفوا الدين في العمل بالحساب في الرؤية، أو في اتباع أحكام النجوم في تأثيراتها المحدودة والمذمومة، فيراهم لما تعاطوا هذا_ وهو من المحرمات في الدين _ صار يرد كل ما يقولونه من هذا الضرب. ولا يميز بين الحق الذي دل عليه السمع والعقل، والباطل المخالف للسمع والعقل، مع أن هذا أحسن حالا في الدين من القسم الأول. لأن هذا كذب بشيء من الحق، متأولا جاهلا من غير تبديل بعض أصول الإسلام. والضرب الأول قد يدخلون في تبديل الإسلام. فإنا نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن العمل في رؤية هلال الصوم أو الحج أو العدة أو الايلاء أو غير ذلك من الأحكام المعلقة بالهلال بخبر الحاسب أنه يرى أو لا يرى لا يجوز. والنصوص المستفيضة عن النبي على بذلك كثيرة. وقد أجمع المسلمون عليه. ولا يعرف فيه خلاف قديم أصلا، ولا خلاف حديث (١)؛ إلا أن بعض المتأخرين من المتفقهة الحادثين بعد المائة الثالثة زعم أنه إذا غم الهلال جاز للحاسب أن يعمل في حق نفسه بالحساب، فإن كان الحساب دل على الرؤية صام وإلا فلا. وهذا القول وإن كان مقيداً بالاغمام دل على الرؤية صام وإلا فلا. وهذا القول وإن كان مقيداً بالاغمام

ومختصاً بالحاسب فه و شاذ، مسبوق بالاجماع على خلافه. فأما اتباع

ذلك في الصحو، أو تعليق عموم الحكم العام به فها قاله مسلم.

⁽۱) وفي الوقت المعاصر الذي تطور فيه علم الفلك، حتى صعدوا إلى الفضاء، وأعلمهم الله الكثير من أسرار قدرته، يظن بعض المسلمين أنه يجب علينا الاعتباد على الحساب، وعدم الاعتداد بالرؤية. فإلى هؤلاء نسوق ما يقوله علماء العصر الحديث عن هذه المسألة لتكون على بينة من أمرك: يقول الأمين محمد أحمد كعورة في كتابه: مبادىء الكونيات، بعض العوامل المؤثرة في حركة القمة:

١ ـ التغيير في المدار الإهليجي للقمر دورياً أي حوالي ٣١,٨ يوماً.

٢ _ التفاوت وهو تأثير يعجل بظهور الهلال والبدر قبل ميعادهما ويؤخر نصف القمر. =

=٣- التغيير في بُعد الأرض عن الشمس وبالتالي في بُعد القمر عن الشمس ولذا تتأثر قوة جاذبية الشمس المؤثرة على القمر.

٤ - التغير في تلاقي مدار القمر مع مدار الشمس.

٥ ـ التغير في زاوية ميل القمر.

ونتيجة لهذه العوامل والتأثيرات تصبح حركة القمر والأرض والشمس معقدة للغاية، لدرجة أن مواقع هذه الأجرام بالنسبة لبعضها البعض لا تتكرر أبداً. ولذا كان من المستحيل هذه وقد من من المالية من ا

وضع تقويم مضبوط للسنة القمرية لأن الشهور القمرية تختلف من سنة لأخرى.

إن متوسط مدة الشهر القمري هو تسعة وعشرون يوماً ونصف اليوم، ولكن نتيجة لما ذكرنا عن عوامل التأثيرات فإن زمن الدورة قد يزيد أو ينقص ١٣ ساعة. وبناء عليه يختلف

مولد الأهلة من شهر لآخر فقد يظهر الهلال بعد ٢٩ يوماً، أو بعد ٣٠ يـوماً، وكها ذكرت فلا اعتقد أن هناك قاعدة يرتكز أو يعتمد عليها في معرفة عدد أيام الشهور القمرية وإن الاعتهاد الأساسي لهو على الرؤية. أ. هـ.

نعم ينبغي على المسلمين الاعتماد على الرؤية لأن ذلك يتمشى مع قواعد الشرع الحنيف.

فيا أخي المسلم: هذا بعض كلام الكاتبين عن القمر وحاله وبداره وإسراره وإهلاله في العصر الحديث، بعد تطور علم الفلك، واختراع المراصد الدقيقة، والأجهزة الفائقة، والكواكب السائرة في محيط السماء والأرض، وهو يتوافق مع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية الذي كتب كلاماً منذ سبعة قرون، يشفي العليل ويروي الغليل.

٤

وقد يقارب هذا قول من يقول من الاسهاعيلية بالعدد دون الهلال، وبعضهم يروي عن جعفر الصادق^(۱) جدولا يعمل عليه، وهو الذي افتراه عليه عبد الله بن معاوية^(۲). وهذه الأقوال خارجة عن دين الإسلام، وقد برأ الله منها جعفراً وغيره. ولا ريب أن أحداً لا يمكنه مع ظهور دين الإسلام أن يظهر الاستناد إلى ذلك. إلا أنه قد يكون له عمدة في الباطن في قبول الشهادة وردها، وقد يكون عنده شبهة في كون الشريعة لم تعلق الحكم به، وأنا إن شاء الله أبين ذلك وأوضح ما جاءت به الشريعة: دليلا وتعليلا، شرعا وعقلا.

قال الله تعالى: (يسألونك عن الأهلة، قل: هي مواقيت للناس والحج) [سورة البقرة: ١٨٩] فأخبر أنها مواقيت للناس، وهذا عام في جميع أمورهم، وخص الحج بالذكر تمييزاً له (٣)؛ ولأن الحج تشهده الملائكة وغيرهم، ولأنه يكون في آخر شهور الحول. فيكون علما على الحول، كما أن الهلال علم على الشهر، ولهذا يسمون الحول حجة،

⁽١) ستأتي ترجمته.

⁽٢) أحد الوضاعين الهلكي التلفي. انظر ميزان الاعتدال للذهبي.

⁽٣) قال أحمد شاكر في الكلام على هذه الآية في رسالته أوائل الشهور العربية ص ٢١ والذي أراه أن تخصيص الحج بالذكر: في هذا المقام بعد العموم، إنها هو إشارة دقيقة إلى اعتبار أصل التوقيت الزماني متصلاً بمكانٍ واحدٍ، مكان الحج، وهو مكة "

فيقولون: له سبعون حجة، وأقمنا خمس حجج. فجعل الله الاهلة مواقيت للناس في الأحكام الثابتة بالشرع ابتداء. أو سبباً من العبادة.

وللاحكام التي تثبت بشروط العبد. فما ثبت من المؤقتات بشرع أو شرط فالهلال ميقات له، وهذا يدخل فيه الصيام والحج، ومدة الايلاء

والعدة وصوم الكفارة. وهذه الخمسة في القرآن.
قال الله تعالى: (شهر رمضان)(١)[سورة البقرة: ١٨٥] وقال

تعالى: (الحج أشهر معلومات)[سورة البقرة] وقال تعالى: (لِللّذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر. . .) [سورة البقرة : ٢٢٦] وقال تعالى: (فصيام شهرين متتابعين . . .) [سورة المجادلة : ٤] وكذلك قوله: (فسيحوا في الأرض أربعة أشهر . . .) [سورة

وكذلك قوله: (فسيحوا في الأرض أربعة أشهر...) [بسورة التوبة]. وكذلك صوم النذر وغيره. وكذلك الشروط من الاعمال المتعلقة بالثمن، ودين السلم، والزكاة، والجزية، والعقل، والخيار،

والأيهان، وأجل الصداق، ونجوم الكتابة، والصلح عن القصاص، وسائر ما يؤجل من دين وعقد وغيرها.

(١) الشهر أصله مـن الاشتهار وهو الظهور، يقـال: شهر الأمر أظهره، وشهـر السيف

استله، وسمي الشهر شهراً لشهرة أمره، لكونه ميقاتاً للعبادات والمعاملات، فصار مشتهراً ين الناس.

انظر روح المعاني للألوسي ٢/ ٢٦٠ والقرطبي (٢/ ٢٧٠) تفسيره،

وقال تعالى: (والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم) [سورة يس: ٣٩] وقال تعالى: (هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل: لتعلموا عدد السنين والحساب، ما خلق الله ذلك إلا بالحق. . .)[سورة يونس: ٥] فقوله: (لتعلموا) متعلق والله أعلم بقوله: (وقــدره) لابجعل. لأن كون هذا ضياء. وهذا نــوراً لا تأثير له في معرفة عــدد السنين والحساب؛ وإنها يؤثر في ذلك انتقــالها من برِج إلى برج. ولأن الشمُّ س لم يعلق لنا بها حساب شهـر، ولا سنة، وإنم علق ذلك بالهلال. كما دلت عليه تلك الآية، ولأنه قد قال: (إن عدا الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض، منها أربعة حرم. . .)[سورة التوبة: ٣٦] فأخبر أن الشهور معدودة اثنا عشر، والشهر هلالي بالاضطرار . فعلم أن كل واحد منه معروف بالهلال .

وقد بلغني أن الشرائع قبلنا أيضاً إنها علقت الاحكام بالأهلة (١)، وإنها بدل من بدل من اتباعهم، كها يفعله اليهود في اجتهاع القرصين، وفي جعل بعض أعيادهم بحساب السنة الشمسية، وكها تفعل النصارى في صومها حيث تراعي الاجتهاع القريب من أول السنة

⁽١) انظر مقدمة كتابنا (إعلام أهل الإسلام بأحكام الصيام)

الشمسية، وتجعل سائر أعيادها دائرة على السنة الشمسية بحسب المحوادث التي كانت للمسيح، وكما يفعله الصابئة والمجوس وغيرهم من المشركين (1) في اصطلاحات لهم، فإن منهم من يعتبر بالسنة الشمسية فقط، ولهم اصطلاحات في عدد شهورها؛ لأنها وإن كانت طبيعة، فشهرها عددي وضعي. ومنهم من يعتبر القمرية لكن يعتبر جتماع القرصين، وما جاءت به الشريعة هو أكمل الأمور وأحسنها

وذلك أن الهلال أمر مشهود مرئي بالأبصار. ومن أصح المعلومات ما شوهد بالأبصار، ولهذا سموه هلالا؛ لأن هذه المادة (٢) تدل على لظهور والبيان: إما سمعاً وإما بصراً، كما يقال: أهل بالعمرة، وأهل الذبيحة لغير الله إذا رفع صوته، ويقال لوقع المطر الهلل، ويقال:

رأبينها وأصلحها وأبعدها من الاضطراب.

أضاء. وقيل: إن أصله دف الصورة، ثم الكاز واردفوون أصر واته عند

ستهل الجنين إذا خرج صارحًا. ويقال: تهلل وجهه إذا استنار

وقيل: إن أصله رفع الصوت. ثم لما كانوا يرفعون أصواتهم عند ؤيته سموه هلالا، ومنه قوله:

⁽١) انظر اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية ١٨٢/١ . ١

⁽٢) انظر لسان العرب لابن منظور ١١/ ٧٠١ (مادة هلل)

يهل بالفرقد ركبانها كها يهل الراكب المعتمر⁽¹⁾ وتهلل الوجه مأخوذ من استنارة الهلال^(۲).

فالمقصود أن المواقيت حددت بأمر ظاهر بين يشترك فيه الناس ولا يشرك الهلال في ذلك شيء، فإن اجتماع الشمس والقمر الذي هو تحاذيها الكائن قبل الهلال: أمر خفي لا يعرف إلا بحساب ينفرد به بعض الناس، مع تعب وتضييع زمان كثير، واشتغال عما يعني

. وما لا بدله منه، وربها وقع فيه الغلط والاختلاف. الناس، وما لا بدله منه، وربها وقع فيه الغلط والاختلاف. وكذلك كون الشمس حاذت البرج الفلاني، أو الفلاني، هذا أمر

وكدلك كون الشمس حادث البرج الفارلي، او الفاري، معاهبه و لا يدرك بالأبصار. وإنها يدرك بالحساب الخفي الخاص المشكل الذي قد يغلط فيه، وإنها يعلم ذلك بالاحساس تقريباً. فإنه إذا انصرم الشتاء، ودخل الفصل الذي تسميه العرب الصيف، ويسميه الناس الربيع: كان وقت حصول الشمس في نقطة الاعتدال، الذي هو أول الحمل (٣). وكذلك مثله في الخريف: فالذي يدرك بالاحساس الشتاء

⁽١) قال ابن منظور ومنه قول الراجز ولم يذكر اسمه، (٢) وفي حديث فاطمة رضوان الله عليها: فلها رآها استبشر وتهلل وجهه أي استنار

وفي حديث قاطمة رضوان الله عليه. على رمادة هلل). وظهرت عليه أمارات السرور. انظر المرجع السابق (مادة هلل).

⁽٣) يتميز برج الحمل أنه أول فصل الربيع ونيروز العجم يكون الليل والنهار سواء، ثم المخام المناهار سواء، ثم المخام المناهار في النبيار في النبيل في النقصان تبتدىء حركة الدم في الأبدان وتقوى شهوة الجماع.

والصيف، وما بينهما من الاعتدالين تقريباً. فأما حصولها في برج بعد برج فلا يعرف إلا بحساب فيه كلفة وشغل عن غيره (١). مع قلة

فظهر أنه ليس للمواقيت حد ظاهر عام المعرفة إلا الهلال.

وقد انقسمت عادات الأمم في شهرهم وسنتهم القسمة العقلية. وذلك أن كل واحــد من الشهــر والسنة : إمــا أن يكون عــدديين، أو

طبيعيين. أو الشهر طبيعياً، والسنة عددية، أو بالعكس.

فالذين يعدونها: مثل من يجعل الشهر ثلاثين يـوما، والسنة اثنى عشر شهراً. والذين يجعلونها طبيعيين. مثل من يجعل الشهر قمريا، والسنة شمسية. ويلحق في آخر الشهور الأيام المتفاوتة بين السنتين.

فإن السنة القمرية ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوما. وبعض يوم خمس أو سدس. وإنها يقال فينا ثلاثهائة وستون يوماً جبراً للكسر في العادة _

عادة العرب في تكميل ما ينقص من التاريخ في اليوم والشهر والحول. وأما الشمسية فثلاثمائة وخمسة وستون يـوما، وبعـض يوم: ربـع

بوم. ولهذا كان التفاوت بينهما أحد عشر يــوما إلا قليلاً: تكون في كل للاثة وثلاثين سنة وثلث سنة: سنة. ولهذا قال تعالى (ولبثوا في كهفهم للاثمائة سنين وازدادوا تسعا) [سورة الكهف: ٢٥] قيل: معناه

⁽١) انظر الخلاصة في تقويم الأوقات والفصول لعبد العزيز الصالح السليم.

ثلاثمائة سنة شمسية. (وازدادوا تسعاً) بحساب السنة القمرية، ومراعاة هذين عادة كثير من الأمم: من أهل الكتابين بسبب تحريفهم، وأظنه كان عادة المجوس أيضا.

وأما من يجعل السنة طبيعية، والشهر عدديا. فهذا حساب الروم والسريانيين والقبط ونحوهم من الصابئين والمشركين. ممن يعد شهر كانون ونحوه عدداً، ويعتبر السنة الشمسية بسير الشمس.

فأما القسم الرابع فبأن يكون الشهر طبيعيا، والسنة عددية، فهو سنة المسلمين، ومن وافقهم. ثم الذين يجعلون السنة طبيعية لا يعتمدون على أمر ظاهر كما تقدم؛ بل لا بد من الحساب والعدد. وكذلك الذين يجعلون الشهر طبيعيا. ويعتمدون على الاجتماع لا بد من العدد والحساب. ثم ما يحسبونه أمر خفي ينفرد به القليل من الناس، مع كلفة ومشقة وتعرض للخطأ.

فالذي جاءت به شريعتنا أكمل الأموز ؛ لأنه وقت الشهر بأمر طبيعي ظاهر عام يدرك بالأبصار، فلا يضل أحد عن دينه، ولا يشغله مراعاته عن شيء من مصالحه، ولا يدخل بسببه فيها لا يعنيه، ولا يكون طريقا إلى التلبيس في دين الله كها يفعل بعض علماء أهر الملل بمللهم وأما الحول فلم يكن له حد ظاهر في السهاء، فكان لا بد فيه مرا

واما الحول فلم يكن له حد ظاهر في السماء، فكان لا بدفيه مر الحساب والعدد، فكان عدد الشهور الالهلالية أظهر وأعم من أل يحسب بسير الشمس، وتكون السنة مطابقة للشهور؛ ولأن السنين إذا الجتمعت فلا بد من عددها في عادة جميع الأمم، إذ ليس للسنين إذا تعددت حد سهاوية يعرف به عددها، فكان عدد الشهور موافقاً لعدد البروج، جعلت السنة اثني عشر شهراً بعدد البروج التي تكمل بدور الشمس فيها سنة شمسية، فإذا دار القمر فيها كمل دورته السنوية. وبهذا كله يتبين معنى قوله: (وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب) فإن عدد شهور السنة، وعدد السنة بعد السنة إنها أصله بتقدير القمر منازل. وكذلك معرفة الحساب؛ فإن حساب بعض الشهور لما يقع فيه من الآجال ونحوها إنها يكون بالهلال، وكذلك قوله تعالى: (قل هي مواقيت للناس والحج)[سورة البقرة].

فظهر بها ذكرناه أنه بالهلال يكون توقيت الشهر والسنة، وأنه ليس شيء يقوم مقام الهلال البتة لظهوره وظهور العدد المبني عليه، وتيسر ذلك وعمومه، وغير ذلك من المصالح الخالية عن المفاسد.

ومن عرف ما دخل على أهل الكتابين والسابئين والمجوس، وغيرهم في أعيادهم وعباداتهم وتواريخهم وغير ذلك من أمورهم من المضطراب والحرج، وغير ذلك من المفاسد: ازداد شكره على نعمة لإسلام، مع اتفاقهم أن الأنبياء لم يشرعوا شيئاً من ذلك، وإنها دخل

لإسلام، مع اتفاقهم أن الأنبياء لم يشرعوا شيئاً من ذلك، وإنها دخل عليهم ذلك من جهة المتفلسفة الصابئة الذين أدخلوا في ملتهم، شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله.

فلهذا ذكرنا ما ذكرناه حفظا لهذا الدين عن ادخال المفسدين، فإن هذا مما يخاف تغييره، فإنه قد كانت العرب في جاهليتها قد غيرت ملة إبراهيم بالنسيء (١) الذي ابتدعه، فزادت به في السنة شهراً جعلتها كبيسا؛ لاغراض لهم. وغيروا به ميقات الحج والأشهـر الحرم، حتى كانوا يحجـون تارة في المحرم، وتارة في صفـر. حتى يعود الحج إلى ذي الحجة، حتى بعث الله المقيم لملة إبراهيم فوافي حجه عليه حجة الوداع، وقد استدار الزمان كما كان، ووقعت حجته في ذي الحجة، فقال في خطبته المشهورة في الصحيحين (٢) وغيرهما: «إن الزمان قد استبدار كهيئته ينوم خلق الله السموات والأرض: السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة وذو الحجة، ومحرم، ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان» وكان قبل ذلك الحج لا يقع في ذي الحجة، حتى حجة أبي بكر سنة تسع كان في ذي

⁽۱) معنى النسيء: تأخير تحريم رجب إلى شعبان، والمحرم إلى صفر، مأخوذة من نسأن الشيء: إذا أخرته، وكان ذلك في كنانة هم الذين كانوا يُنسئون الشهور على العرب، وإلا أخروا تحريم المحرم إلى صفر، ومكشوا لذلك زماناً، ثم احتاجوا إلى تأخير تحريم صفر إلا الربيع، فعلوا هكذا شهراً بعد شهر، حتى استدار التحريم على السنة كلها، فقام الإسلام وقد رجع المحرم إلى موضعه الذي وضعه الله وذلك بعد دهر طويل.

 ⁽۲) البخاري ۱۰/ في الأضاحي: باب من قال: الأضحى يوم النحر ومسلم (١٦٧٩)
 في القسامة: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال.

القعدة. وهذا من أسباب تأخير النبي ﷺ الحج. وأنزل الله تعالى: (إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم . . .)[سورة التوبة: ٣٦] فأخبر الله أن هذا هـو الـدين القيـم؛ ليبين أن مـا سـواه من أمـر النسيء وغيره من عادات الأمم ليس قيما؛ لما يدخله من الانحراف والاضطراب. ونظير الشهر والسنة اليـوم والأسبوع. فإن اليوم طبيعي من طلوع لشمس إلى غروبها. وأما الأسبوع فهو عددي من أجل الأيام الستة: لتى خلق الله فيها السموات والأرض، ثم استوى على العرش. فوقع لتعديل بين الشمس والقمر: باليوم. والأسبوع بسير الشمس. الشهر، والسنة: بسير القمر، وبهما يتم الحساب. وبهذا قد يتوجه وله: (لتعلموا) إلى (جعل) فيكون جعل الشمس والقمر لهذا كله. فأما قوله تعالى: (وجعل الليل سكنا، والشمس والقمر حسبانا)

قوله: (١) (الشمس والقمر بحسبان) [سورة الرحمن: ٥] فقد قيل: و من الحساب. وقيل: بحسبان كحسبان الرحا. وهو دوران

⁽١) كان في الأصل «والشمس» وهذا خلاف النص القرآني فالواو زائدة.

الفلك (١). فإن هذا بما لا خلاف فيه، بل قد دل الكتاب والسنة وأجمع علماء الأمة على مثل ما عليه أهل المعرفة من أهل الحساب من أن الأفلاك مستديرة لا مسطحة.

⁽١) انظر تفسير ابن كثير ٤/ سورة الرحمن، وفتح القدير / سورة الرحمن.



فصل

لما ظهر بها ذكرناه عود المواقيت إلى الأهلة. وجب أن تكون المواقيد كلها معلقة بها. فلا خلاف بين المسلمين أنه إذا كان مبدأ الحكم الهلال حسبت الشهور كلها هلالية: مثل أن يصوم للكفارة في هلا المحرم؛ أو يتوفى زوج المرأة في هلال المحرم، أو يولي من امرأته في هلا المحرم، أو يبيعه في هلال المحرم إلى شهرين أو ثلاثة. فإن جميا الشهور تحسب بالأهلة. وإن كان بعضها أو جميعها ناقصاً. فأما إن وقع مبدأ الحكم في أثناء الشهر. فقد قيل: تحسب الشه كلها بالعدد بحيث لو باعه إلى سنة في أثناء المحرم عد ثلاثهائة وست يوماً، وإن كان المنتهى العشرين من المحرم. وقيل: بل يكم منتصف المحرم كان المنتهى العشرين من المحرم. وقيل: بل يكم الشهر بالعدد، والباقى بالأهلة. وهذان القولان روايتان عن أحمد وغ

ثم لهذا القول تفسيران أحدهما: أنه يجعل الشهر الأول ثلاثين يوه وباقي الشهر هلالية. فإذا كان الايلاء في منتصف المحرم حسباقيه. فإن كان الشهر ناقصاً خذ منه أربعة عشر يوما، وكمله بعشر يوما من جمادى الأولى. وهذا يقول طائفة من أصحابنا وغيرهم

وبعض الفقهاء يفرق في بعض الأحكام.

والتفسير الثاني هو الصواب الذي عليه عمل المسلمين قديماً رحديثاً أن الشهر الأول إن كان كاملا كمل ثلاثين يوما، وإن كان اقصا جعل تسعة وعشرين يوماً. فمتى كان الايلاء في منتصف المحرم كملت الأشهر الأربعة في منتصف جمادي الأولى. وهكذا سائر لحساب. وعلى هذا القول فالجميع بالهلال، ولا حاجة إلى أن نقول العدد، بل ننظر اليوم الذي هو المبدأ من الشهر الأول. فتكون النهاية ثله من الشهر الآخر. فإن كان في أول ليلة من الشهر الأول كانت نهاية في مثل تلك الساعة بعد كمال الشهور، وهو أول ليلة بعد سلاخ الشهور، وإن كان في اليوم العاشر من المحرم كانت النهاية في يوم العاشر من المحرم أو غيره على قدر الشهور المحسوبة، وهذا هو لحق الذي لا محيد عنه. ودل عليه قوله: (قل هي مواقيت للناس) سورة البقرة] فجعلها مواقيت لجميع الناس، مع علمه سبحانه أن ذي يقع في أثناء الشهور أضعاف أضعاف ما يقع في أوائلها، فلو لم كن ميقاتا إلا لما يقع في أولها لما كانت ميقاتا إلا لأقل من ثلث عشر

لاضطرار. والفرق تحكم محض. وأيضا فمن الذي جعل الشهر العددي ثلاثين، والنبي على قال:

ور الناس. ولأن الشهر إذا كان ما بين الهلالين: فما بين الهلالين

ل ما بين نصف هذا ونصف هذا سواء، والتسوية معلومة

«الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا» وخنس ابهامه في الثالثة(١). ونحن نعلم أن نصف شهور السنة يكون ثلاثين. ونصفها تسعة وعشرين؟! وأيضاً فعامة المسلمين في عباداتهم ومعاملاتهم إذا أجل الحق إلى سنة، فإن كان مبدؤه هلال المحرم، كان منتهاه هلال المحرم، سلخ ذي الحجة عنـدهم. وإن كان مبدؤه عـاشر المحرم كان منتهـاه عاشر

لا يعرف المسلمون غير ذلك؛ ولا يبنون إلا عليــه، ومن أخذُ ليزيد يـوما لنقصـان الشهـر الأول كان قـد غير عليهم مـا فطـروا عليه مـز المعروف، وأتاهم بمنكر لا يعرفونه.

فعلم أن هذا غلط عن توهمه من الفقهاء، ونبهنا عليه ليحذر الوقوع فيه، وليعلم به حقيقة قوله: (قل هي مواقيت للناس) و إن هذ العموم محفوظ عظيم القدر، لا يستثنى منه شيء.

وكذلـك قولـه: (هو الـذي جعل الشمـس ضياء، والقمـر نوراً. وقدره منازل لتعلم واعدد السنين والحساب) [سورة يونس: ٥ وكذلك قولـه: (وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آيـة الليل وجعلن آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا من ربكم ولتعلموا عدد السنير والحساب) [سـورة الإسراء : ١٢] و يبين بذلك أن جميـع عدد السنير والحساب تابع لتقديره منازل.

⁽١) سيأتي تخريجه .

فصـــل

ما ذكرناه من أن الأحكام مثل صيام رمضان متعلقة بالأهلة لا ريب فيه. لكن الطريق إلى معرفة طلوع الهلال هو الرؤية؛ لا غيرها: بالسمع والعقل.

أما السمع: فقد أخبرنا غير واحد منهم شيخنا الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن محمد المقدسي، وأبو الغنائم (١) المسلم بن عثمان القيسي وغيرهما، قالوا: انبأنا حنبل بن عبد الله المؤذن، أنبأنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن الحصين أنبأنا أبو علي بن المذهب أنبأنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان، أنبأنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، أنبأنا أبي، حدثنا محمد بن جعفر غندر، حدثنا شعبة، عن الأسود بن قيس، سمعت سعيد بن عمرو بن سعيد يحدث أنه سمع ابن عمر رضي الله عنها يحدث عن النبي عليها أنه قامية لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا،

⁽١) أبو القاسم المسلم بن علان ن كذا الصواب خلافاً لما في الأصل كما في العقود الدرّية من مناقب ابن تيمية لابن عبد الهادي ص ٣ فقد ذكر من شيوخ ابن تيمية: أبو القاسم بن علان وكذا ذكر ذلك الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ج ١٤١/١٤.

وهكذا، وهكذا. » وعقد الابهام في الثالثة. «والشهر هكذا، وهكذا، وهكذا» يعني تمام الثلاثين^(١).

وقال أحمد (٢): حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان وإسحاق يعني

الأزرق أنبأنا سفيان عن الأسود بن قيس، عن سعيد بن عمرو، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: « إنا أمة أميّة، لا نكتب ولا نحسب.

الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا الشهر هكذا الشهر هكذا إسحاق: وطبق بيديه ثلاث مرات، وخنس (٣) ابهامه في الثالثة،

أخرجه البخاري(٤) عن آدم، عن شعبة، ولفظه: إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا، وهكذا وهكذا العني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين^(ه).

(١) رواه أحمد في المسند ٩/ ٥ رقم ٦١٢٩ كان في الأصل "سعيد بن عمر" وهو خطأ

الصواب « سعيد بن عمرو » و إسناده صحيح، البخاري ٤/ ١٢٦ ومسلم (١٠٨٠)(١٥). (٢) المسندج ٧/ ١٢٩ رقم ١٣٧ ٥ و إسناده صحيح. (٣) خنس: أي قبض.

(٤)ج٤/ ٢٢١.

(٥) وأخرجه مسلم عن محمد بن مثني، عن محمد جعفر، عن شعبة، وقال: «الشهر مكذا، وهكذا، وهكذا وعقد الإبهام في الثالثة، الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني عام

وكذلك رواه أبو^(١) داود، عن سليمان بن حسرب، عن شعبة

ولفظه: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا، وهكذا،

وهكذا» وخنس سليان أصبعه في الثالثة، يعنى تسعة وعشرين، وثلاثين. رواه النسائي (٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن

سفيان. كما ذكرناه. ومن طريق غندر عن شعبة أيضا كما سقناه.

وقال في آخره تمام الشلاثين، ولم يقل: يعنى. فروايته مـن جهة المسند

كما سقناه أجل الطرق، وأرفعها قدراً؛ إذ غندر أرفع من كل من رواه

عن شعبة وأضبط لحديثه، والإمام أحمد أجل من رواه عن غندر عن

شعبة، وهذه الرواية المسندة التي رواها البخاري وأبو داود والنسائي

من حديث شعبة تفسر رواية النووي وسائر الروايات عن ابن عمر مما

فيه اجمال يوهم بسبب على ابن عمر مثل ما رويناه بالطريق المذكورة،

أنأحمد^(٣) قال حدثنا محمد بن جعفر وبهز قالا: حدثنا شعبة عن جبلة

يقول(٤) لنا ابن سُحيم: قال بهز: اخبرني، [جبلة بن سحيم](٥)،

(٢) ج ٤/ ١٣٩ ـ ١٤٠ كتاب الصيام ـ كم الشهر ـ ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي

(٤) هذا خطأ حيث جعلهما اثنين وهو واحد والصواب «شعبة عن جبلة ابن سُحْيم» كما

(۱) ج ۲/ ۷۳۹ رقم ۲۳۱۹.

(٥) غير موجودة في المسند

(٣) المسند ج ٧/ ٩٨ رقم ٥٠٣٩ و إسناده صحيح.

هو في المسند وهو كوفي ثقة انظر التقريب ١/ ص١٢٥ والتهذيب ٢/ ٦١.

وطبق بأصابعه مرتين وكسر في الثالثة الإبهام. قال محمد بن جعفر في حديثه يعني قوله: «تسعا وعشرين» (٢). هكذا رواه البخاري (٣) والنسائي (٤) من حديث شعبة ولفظه: «الشهر هكذا، وهكذا» وخنس الابهام في الثالثة. ومثل ما روى نافع عن ابن عمر كما رويناه بالاسناد المتقدم إلى أحمد (٥): حدثنا إسماعيل، انبأنا أيوب، عن نافع ، عن ابن عمر قال: قال رسول الله على «إنها الشهر تسع نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله على «إنها الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غمة عليكم فاقدروا له قال نافع: وكان (٢) عبد الله إذا مضى من شعبان عليكم فاقدروا له قال نافع: وكان (٢) عبد الله إذا مضى من شعبان

قال(١): سمعت ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهر هكذا»

⁽١) أوردتها من المسند حتى يستقيم المعنى

⁽٢) في المسند: تسعٌ وعشرين»

⁽٣) ج٤/ ١٣١، (٤) ج٤/ ١٤٠، (٥) المسندج ٢٢٦/٦ رقم ٤٤٨٨ وإسناده صحيح، ورواه أيضاً مسلم، (١٠٨٠) إلا حكاية نافع عن عمل ابن عمر، فإنها زيادة عند أحمد، كما في المنتقى (٢١٠٤). وعند أبي داود. وأخرج المسند منه أيضاً: النسائي في الصوم وابن ماجه وقبلها البخاري.

⁽٦) في المسند : فكان.

تسعٌ وعشرون، يبعثُ من ينظر، فإن رُؤى فذاك، فإن (١) لم يُر ولم يَحُلْ دون منظره سحابٌ دون منظره سحابٌ

أو قَتَرٌ أصبح صائها . ورويناه في سنن أبي داود^(٢) من حديث حماد بن زيد قال: أنبأنا

أيوب هكذا سواء. ولفظه: «الشهر تسع وعشرون» قال في آخره: فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعا وعشرين نظر له، فإن رؤي فذاك، وإن لم ير ولم يحل دون منظره سحاب ولا قتر، أصبح مفطرا، فإن حال دون منظره سحاب أو قتر أصبح صائها. قال فكان ابن عمر يفطر مع الناس، ولا يأخذ بهذا الحساب، وروى له باللفظ الأول عبد الرزاق في مصنفه عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله عليه قال: «إنها الشهر تسع وعشرون» وبه عن ابن

مفطراً . قال : وأنبـأنا معمر، عن ابـن طاووس، عن أبيه مثلـه وهكذا رواه عبيد الله بن عمر، عن نافع كها رويناه بالاسناد المتقدم إلى أحمد^(٣):

عمر أنه إذا كان سحاب أصبح صائها. وإن لم يكن سحـاب أصبح

⁽١) في المسند: وإن لم يُر

⁽٢) ج ٢/ ٧٤٢ رقم ٢٢٢٠ وإسناده صحيح.

⁽٣) المسند ٦/ ٢٨٠ رقم ٤٦١١ و إسناده صحيح.

حدثنا يحيي بن سعيد، عن عبيد الله، حدثني نافع، عن ابن

عمر: إذا كان ليلة تسع وعشرين. وكان في السماء سحاب أو قتر

أصبح صائماً. رواه النسائي (1)عن عمر (7)، وابن (7)علي عن يحيى. ولفظه: «لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه، فإن غُم

عليك فاقدروا له» وذكر (٤) أن عبيد الله بن عمر روى عنه محمد بن بشر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ذكر رسول

الله عَلَيْة «الهلال» فقال: إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه، فافطروا، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين» وجعل هذا اختلافا على عبيد الله. ومثل

هذا الاختلاف لا يقدح إلا مع قرينة، فإن الحفاظ كالزهري وعبيد الله ونحوهما يكون الحديث عندهم من وجهين، وثلاثة، أو أكثر . فتارة

يحدثون به من وجمه، وتارة يحدثون به من وجه آخر، وهذا يوجد كثيرا في الصحيحين وغيرهما. ويظهر ذلك بأن من الرواة من يفرق بين شيخين، أو يذكر الحديثين جميعا.

(١) ج ٤/ ١٣٤ كتاب الصيام باب إكمال شعبان ثلاثين يوماً إذا كان غيم. وهو حديث

لحديث.

⁽٢) هذا خطأ والصواب «ابن عمر» كما في المرجع الذي أشار إليه .

⁽٣) ابن علي هذا _ هو عمرو بن علي _ شيخ النسائي .

⁽٤) سنن النسائي ٤/ ١٣٤ و إسناده صحيح ذكر الاختلاف على عبيد الله بن عمر في هذا

تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم ف اقدروا له » لم يذكر في أوله قوله: «الشهر تسع وعشرون) ولا ذكر الزيادة على عادته في أنه كان كثيراً ما يترك التحديث بها لا يعمل به عنده. وأما قوله: «الشهر تسع وعشرون» فرواها مالك(٤) من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. ورواها من طريقه البخاري (٥)عن عبد الله بن مسلمة وهو القعنبي أن النبي ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فاكملوا العدة ثـ لاثين، هكذا وقع هـ ذا اللفظ مختصراً في البخاري. وقـ د رواه عـن القعبني عن مالك^(٦). وهو ناقص. فإن الـذي في الموطأ: «يوما» لأن

وقد روى البخاري(١) من طريق نافع من حديث مالك(٢)بن أنس

عنه، ولفظه أن رسول الله ﷺ [كان] (٣) ذكر شهر رمضان فقال: لا

⁽۱) ج ٤ / ۱۱۹ ومسلم (۱۰۸۰).

⁽٢) الموطأ ١/ ٢٨٦ ومسلم (١٠٨٠).

⁽٣) لا توجد في مصادر الحديث المشار إليها آنفاً.

⁽٤) في موطئه ١/ ٢٨٦. في الصيام. باب ما جاء في رؤية الهلال.

⁽٥) ١١٩/٤ في الصيام بــاب قول النبي ﷺ: إذا رأيتــم الهلال فصوموا. . ، وبــاب هل يقال رمضان أو شهر رمضان ومن رأى كله واسعاً.

⁽٦) الموطأ ص ١٩٤ رقم ٢٣٥ ـ رواية يحي الليثي ورواه أيضاً الشــافعي عن مالك، وأبو مصعب عن مالك. قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح ١٢١/: اتفق الرواة عن=

فاقدروا له» فذكر قوله: «ولا تفطروا حتى تروه» وذكره بلفظة «فاقدروا له» لا بلفظ «فاكملوا العدة» وهكذا في سائر الموطآت مسبوق بذكر الجملتين. ولفظ «القدر» حتى قال أبو عمر بن عبد البر: لم يختلف عن نافع في هذا الحديث في قوله: «فاقدروا له» قال: وكذلك روى سالم عن ابن عمر. وقد روى حديث مالك وغيره عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: ورواه الدراوردي عن عبد الله بن دينار فقال فيه: «فإن غم عليكم فاحصوا العدة» فهذه والله أعلم نقص، ورواية بالمعنى، وقع في حديث مالك الذي في البخاري، كما ذكر أبو بكر بالمعنى، وقع في حديث مالك الذي في البخاري، كما ذكر أبو بكر

القعنبي لفظه: إن رسول الله عَلَيْ قال: «الشهر تسع وعشرون يوما،

فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه. فإن غم عليكم

=مالك على قوله «فاقدروا له: وكذا رواه إسحاق الحربي وغيره في الموطأ عن القعبني والزعفراني وغيره عن الشافعي عن الشافعي، والزعفراني وغيره عن الشافعي عن الشافعي، كلاهما عن مالك بلفظ «فأكملوا العدة ثلاثين» قال البيهقي في المعرفة: إن كانت رواية

الشافعي وعبد الله بن مسلمة القعنبي من هذين الوجهين محفوظة ، فيكون مالك قد رواه على الوجهين . قال الحافظ: ومع غرابة هذا اللفظ من هذا الوجه فله متابعات منها مارواه الشافعي أيضاً من طريق سالم عن ابن عمر بتعيين الثلاثين ، ومنها ما رواه ابن خزيمة من طريق عاصم بن محمد بن زيد ، عن أبيه عن ابن عمر بلفظ « فإن غُمَّ عليكم فكملوا ثلاثين »

طريق عاصم بن عمد بن ريد، عن ابيه عن ابن عمر بلقط " فإن عم عليحم محمور مرسى" وله شواهد من حديث حذيفة عند ابن خزيمة وأبي هريرة وابن عباس عند أبي داود والنسائي وغيرهما، وعن أبي بكرة وطلق بن علي عند البيهقي، وأخرجه من طرق أخرى عنهم وعن غيرهم. أ. هـ

الإسماعيلي وغيره أن مثل ذلك وقع في هذا الباب في لفظ حديث أبي هريرة (١).

(١) وهو ما رواه البخاري في صحيحه ١١٩/٤:

بلفظ: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غبّى عليكم فأكملوا عدّة شعبان ثلاثين» وقد أعل العلماء هذه الرواية بـأن آدم شيخ البخاري انفرد بذلك، وإن أكثر الرواة عـن شعبة قالوا فيه «فعدوا ثـلاثين» كما رواه مسلم (١٠٨١) وابن ماجه (١٦٥٥). وقـالوا يجوز أن يكون آدم أورده على ما وقع عنده من تفسير الخبر، وقد أيَّد الحافظ ابن حجر هذا القول بها رواه البيهقي من طريق إبراهيم بن يزيد، عن آدم بلفـظ « فإن غُمَّ عليكم فعدوا ثلاثين يوماً» يعني: عدوا شعبان ثـلاثين، فوقع للبخاري إدراج التفسير في نفس الخبر، يؤيده رواية أبي سلمـة عن أبي هريرة بلفظ «لا تقدم وا رمضان بصوم يوم ولا يومين» فإنه يشعر بـأن المأمور بعدده هو شعبان وقد رواه مسلم من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد بلفظ « فأكملوا العدد» وهو يتناول كل شهر فدخل فيه شعبان، وروى الدار قطني وصححه ، وابـن خزيمة في صحيحه من حديث عائشة «كان رسول الله على يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان، فإن غُمّ عليه عدّ ثلاثين يوماً ثم صام وأخرجه أبو داود وغيره أيضاً، وروى أبو داود والنسائي وابن خزيمة من طريق ربعي حذيفة مرفوعاً «لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة، ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة» وقيل الصواب فيه عن ربعي عن رجل من الصحابة مبهم ولا يقدح ذلك في صحته، _ لأن جهالة الصحابي لا تضر _ قال ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» الذي دلت عليه الأحاديث وهو مقتضى القواعد أنه أي شهر غُـمٌ أكمل ثلاثين سـواء في ذلك شعبان ورمضان وغيرهما. فعلى هـذا فقوله: فـأكملوا العدة» يرجع إلى الجملتين، وهـو قولـه» صوموا لـرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غـم عليكم، فأكملوا العدة» أي: غم عليكم في صومكم أو فطركم وبقية الأحاديث تدل عليه، انظر فيما تقدم فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٤/ ١٢١ — ١٢٢ ، والتمهيد لابن عبد البر ٢/ ٤٠

ومثل هذا اللفظ المشعر بالحصر ما رويناه أيضا بالاسناد المتقدم إلى أحد (١): حدثنا حسن بن موسى حدثنا شيبان عن يحيى اخبرني أبو سلمة: قال: سمعت ابن عمر يقول: سمعت رسول الله عليه يقول: «الشهر تسع وعشرون» ورواه النسائي (٢)من حديث معاوية عن يحيى هكذا. وساقه أيضا من طريق على عن يحيى عن أبي سلمة أن أبا

هريرة قال: قال رسول الله عَلَيْهُ: «الشهر يكون تسعة وعشرين، ويكون ثلاثين، فإذا رأيتموه فافطروا، فإن غم عليكم فاكملوا العدة (٣)» وجعل النسائي هذا اختلاف على يحيى عن أبي سلمة. والصواب أن كليهما محفوظ عن يحيى عن أبي سلمة، لا اختلاف في اللفظ.

وقال أحمد (٤) حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، عن عُقْبة بن حُريث، سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «الشهر تسع وعشرون» وطبّق شعبة يديه ثلاث مراتٍ، وكسر الإبهام في الثالثة، قال عُقْبة واحسبه قال: «الشهر ثلاثون» وطبّق كفيه ثلاث مرات، ورواه (١) المسندج ٧/ ٢٢٨ رقم 80% وإسناده صحيح.

⁽٢) ج ٤/ ١٣٩ ذكر الاختلاف على يجي بن أبي كثير في خبر أبي سلمة فيه.

⁽٣) سنن النسائي ٤/ ١٣٩ و إسناده صحيح.

⁽٤) ٧/ ٢٣٧ رقم ٤٨٤ ٥ وإسناده صحيح.

[•] كان في الأصل «كلاهما» والصواب ما أثبتناه.

لنسائي^(۱) من حديث ابن المثنى عن غندر: لكن لفظه: الشهر تسع وعشرون» لم يزد. فرواية أحمد أكمل وأحسن سياقا تقدم، فإن الرواية

وعشرون» لم يزد. فرواية أحمد أكمل وأحسن سياقا تقدم، فإن الرواية لمفسرة تبين أن سائر روايات ابن عمر التي فيها الشهر تسع وعشرون عنى بها أحد شيئين: أما أن الشهر قد يكون تسعة وعشرين رداً على

سن يتهم أن الشهر المطلق هو ثلاثون، كما توهم من توهم من للتقدمين، وتبعهم على ذلك بعض الفقهاء في الشهر العددي، فيجعلونه ثلاثين يوما بكل حال، وعارضهم قوم فقالوا: الشهر تسعة

وعشرون، واليوم الآخر زيادة. وهذا المعنى هو الذي صرح به النبي وعشرون، والشهر هكذا وهكذا، والشهر هكذا وهكذا»

بعني: مرة ثلاثين، ومرة تسعة وعشرين، فمن جزم بكونه ثلاثين، أو نسعة وعشرين، فقد اخطأ.

والمعنى الثاني أن يكون أراد أن عدد الشهر اللازم الدائم هو تسعة وعشرون، فأما الزائد فأمر جائز يكون في بعض الشهور، ولا يكون في

بعضها . والمقصود أن التسعة والعشرين يجب عددها واعتبارها بكل حال في كل وقت، فلا يشرع الصوم بحال حتى يمضي تسعة وعشرون من

شعبان، ولا بدأن يصام في رمضان تسعة وعشرون؛ لا يصام أقل منه بحال، وهذا المعنى هو الذي يفسر به رواية أيوب عن نافع (١): «إذ الشهر تسع وعشرون. فلا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه أي إنها الشهر اللازم الدائم الواجب تسعة وعشرون. ولا يمكن أد يفسر هذا اللفظ بالمعنى الأول؛ لما فيه من الحصر.

وقد قيل إن ذلك قد يكون إشارة إلى شهر بعينه، لا إلى جنسر الشهر: أي إنها ذلك الشهر تسعة وعشرون، كأنه الشهر الذي آلى فيه من أزواجه، لكن هذا يدفعه قوله عقبه: «فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه. فإن غم عليكم فاقدروا له» فهذا يبين أنه ذكر هذ لبيان الشرع العام المتعلق بجنس الشهر، لا لشهر معين. فإنه قد بين أنه ذكر هذا لأجل الصوم. فلو أراد شهراً بعينه قد علم أنه تسعف وعشرون لكان إذا علم أن ذلك الشهر تسع وعشرون لم يفترق بالحال بين الغم وعدمه، ولم يقل: «فلا تصوموا حتى تروه» ولأنه لا يعلم فلك إلا وقد رؤي هلال الصوم، وحينتذ فلا يقال: «فإن غما عليكم».

لا لشهر معين. وبنـوا عليه أحكام الشريعـة. قال حنبل بـن إسحاق

حدثني أبو عبد الله: حدثنا يحيى بـن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن

⁽١) تقدم الكلام عليها.

قال أبو عبد الله: قلت ليحيى: الذين يقولون الملائى (١)، قال: نعم عن الوليد بن عقبة قال: صمنا على عهد على رضي الله عنه ثمان وعشرين، فأمرنا عليّ أن نتمها يوما. أبو عبد الله رحمة الله عليه يقول: العمل على هذا الشهر؛ لأن هكذا وهكذا وهكذا تسعة. وعشرون فمن صام هذا الصوم قضى يوما، ولا كفارة عليه (٢).
وبها ذكرناه يتبين الجواب عها روي عن عائشة في هذا قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، وظاهر رسول الله عليه شهراً فنزل لتسع

فعائشة رضي الله عنها ردت ما أفهموها عن ابن عمر، أو ما فهمته هي من أن الشهر لا يكون إلا تسعا وعشرين. وابن عمر لا يردهذا، بل قد ذكرنا عنه الروايات الصحيحة. بأن الشهر يكون مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين. فثبت بذلك أن ابن عمر روى أن الشهر يكون تارة كذلك، وتارة كذلك.

وعشرين (٢٠). فقيل له، فقال: «إن الشهر قد يكون تسعاً وعشرين»

(١) بضم الميم وتحقيق اللام. ينسب إلى: بيع الملاء: نوع من الثياب. كما في اللباب

والمغنى ولعله يعني: إسهاعيل بن خليفة العبسي، أبو اسرائيل الملائي، الكوفي، وهو أحد الغلاة الشيعة ومخالفتهم لأهل السنة في الصيام أمرٌ معروف انظر تقريب التهذيب ١٩/٦ (٢) لأنه لا يمكن أن يكون الشهر ثهانية وعشرين يوماً، وإنها الشهر تسعة وعشرون يوماً أو ثلاثون، كها استفاضت بذلك الأحاديث الصحيحة عن الحبيب على المنافضة بذلك الأحاديث الصحيحة عن الحبيب المنفاضة المنافقة المنافقة

⁽٣) رواه أحمد في المسند ٧/ ٤٣ رقم ٤٨٦٦ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

وما رواه إما أن يكون موافقا لما روته عـائشة أيضاً: من أن الشهر قد يكون تسعـا وعشرين، وإمـا أن يكون معنـاه أن الشهر الـلازم الدائـ الـواجب هـو تسعة وعشرون، ومـن كلام العـرب وغيرهم أنهم ينفـود الشيء في صيخ الحصر أو غيرهما، تــارة لانتفاء ذاتــه. وتــارة لانتفــا. فائدته ومقصوده. ويحصرون الشيء في غيره: تـارة لانحصـار جميــع الجنس منه. وتارة لانحصار المعيد أو الكامل فيه. ثم إنهم تارة يعيدون النفي إلى المسمى. وتارة يعيـدون النفي إلى الاسـم. و إن كان ثابتا في اللغة؛ إذ كان المقصود الحقيقي بالاسم منتفيا عنه ثابتا لغيره، كقوله: (قبل ينا أهل الكتباب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنــزل إليكم من ربكم . . .)[ســورة المائدة : ٦٨] فنفي عنهم مسمى الشيء ، مع أنه في الأصل شامل لكل موجـود من حق وباطل؛ لما كان مالا يفيد ولا منفعة فيـه يؤول إلى البـاطل الـذي هو العدم. فيصير بمنزلة المعدوم. بل ما كان المقصود منه إذا لم يحصل مقصوده كان أولى بأن يكون معدوما مـن المعدوم المستمر عدمه؛ لأنه

قد يكون فيه ضرر.

فمن قال الكذب فلم يقل شيئا. ومن لم يعمل بها ينفعه فلم يعمل شيئاً. ومنه قول النبي على لل سئل عن الكهان قال: «ليسوا بشيء» ففي الصحيحين^(١): عن عائشة قالت: سئل رسول الله على عن ناس من الكهان فقال: «ليسوا بشيء^(٢)» ويقول أهل الحديث عن بعض المحدثين ليس بشيء، أو عن بعض الأحاديث ليس بشيء، إذا لم يكن

لمن خرج عن موجب الإنسانية في الأخلاق ونحوها: هذا ليس بآدمي، ولا إنسان، ما فيه إنسانية، ولا مروءة . هذا حمار، أو كلب ، كما يقال ذلك لمن اتصف بما هو فوقه من حدود الإنسانية. كما قلن ليوسف: (... ما هذا بشرا إن هذا إلا ملك كريم). [سورة يوسف:

ممن ينتفع به في الرواية (٣)؛ لظهور كذبه عمداً، أو خطأ. ويقال أيضا

⁽۱) البخاري ۱۰/ ۱۸۵ كتاب الطب «باب في الكهانة» و ۱۰/ ٤٩١ كتاب الأدب «باب قول الرجل للشيء: ليس بشيء و ۱۳/ ٤٤٧ كتاب التوحيد، ومسلم ٢٢٥/١٤ (بشرح النووي) كتاب السلام باب تحريم الكهانة.

بتيء) اي ليس فوهم بتيء صحيح يعتمد وهو كما تقول العرب . كم فان فود عير تعديد . ت قلت شيئاً ، يريدون بذلك المبالغة في النفي ، وليس ذلك كذباً . (٣) قلت عنــد ابن معين رحمه الله فيمن يقــول فيه : ليس بشيء : الغالـب أنه يريــدُ به أن

أحاديثه قليلة كما في مقدمة الفتح ص ٢٦١ في ترجمة عبد العزيز بن المختار ، وعبد المتعال بر طالب. ومن غير الغالب يسريدُ بــه تضعيف السراوي انظر على سبيــل المثال . فتــح الباري ٩/ ٥١٤ ، تهذيب التهذيب ٢/ ١٨١ و ٩/ ٣٦٤ و ٣/ ٢٧٩

٣١] وكذلك قال النبي ﷺ: «ليس المسكين بهذا الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان، إنها المسكين الذي لا يجد غني يغنيه، ولا يفطن له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس الحافا»(١) وقال: «ماتعدون المفلس فيكم؟» قالوا: الذي لا درهم له ولا دينار، فقال:

«ما تعدون الرقوب؟ (٣)» الحديث. فهذا نفي لحقيقة الاسم من جهة المعنى الذي يجب اعتباره: باعتبار أن الرقوب والمفلس إنها قيد بهذا الاسم لما عدم المال والـولد، والنفوس تجزع من ذلـك، فبين النبي عَيْقُ

«ليس ذلك، إنها المفلس الذي يجيء يوم القيامة (٢)» الحديث. وقال:

أن عدم ذلك حيث يضره عدمه هو أحق بهذا الاسم عن يعدمه حيث قد لا يضره ضرراً له اعتبار.

يسألون الناس إلحافاً. ومسلم (١٠٣٩) في الزكاة: باب المسكين الذي لا يجد غني، ولا يفطن

⁽١) الموطأ ٢/ ٩٢٣ في صفة النبي ﷺ: باب ما جاء في المساكين، والبخاري ٣/ ٣٤١ في الزكـاة: باب قــول الله عز وجل (لا يســألون الناس إلحافــاً) وفي تفسير سورة البقــرة: باب لا

له فيتصدق عليه. (٢) رواه مسلم ٤/ ١٩٩٧ رقم ٢٥٨١ كتاب البر باب تحريم الظلم.

⁽٣) رواه مسلم ٤/ ٢٠١٤ رقم (٢٦٠٨) كتاب البر باب فضل من يملك نفسه عنـ د الغضب. والرقوب: هو من لا يعيش له ولد، فهو يرقب موته.

ومثال هذا أن يقال لمن يتألم ألما يسيراً ليس هذا بألم، إنها الألم كذا وكذا، ولمن يرى أنه غني ليس هذا بغنى إنها الغني فلان. وكذلك يقال في العالم والزاهد. كقولهم إنها العالم من يخشى الله تعالى. وكقول مالك بن دينار (١) الناس يقولون: مالك زاهد، إنها الزاهد عمر بن عبد العزيز الذي أتته الدنيا فتركها. ونحو ذلك مما تكون القلوب تعظمه لذلك المسمى اعتقاداً واقتصاداً: إما طلبا لوجوده، وإما طلبا لعدمه، معتقداً أن ذلك هو المستحق للاسم، فيبين لها أن

الاعتقاد والاقتصاد بذلك الغير.
ومن هذا الباب قول النبي عليه : «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم، والمجاهد من جاهد بنفسه في ذات الله (٢)» ومنه قوله تعالى : (إنها المؤمنون الذي إذا ذكر الله وجلت

حقيقة ذلك المعنى ثـابتة لغيره دونـه، على وجه ينبغـي تعليق ذلـك

⁽١) البصري، الزاهد، أبو يحيى، صدوق، عابد. تقريب ٢/ ص٢٢٤.

⁽٢) رواه البخاري (١/ ٨١_ ٨٢) في الإيمان باب المسلم من سلم . . . ، ومسلم رقم

⁽٤٠) في الإيهان باب بيان تفاضل الإسلام. دون قولـه والمهاجر من هجر. . . الخ الحديث. والترمذي رقم (٢٦٢٩) في الإيهان. والنسائي ٨/ ١٠٥ في الإيهان ، باب صفة المسلم، وأحما

والترمذي رقم (٢١٦) في الإيبان. والنساني ١٠٥/ و ١٠٥ في الإيبان ، بب صفحه المستمام و في المسند ٢/ ٢٦٠، و٢٦٠ ، ١٩١، ٢٠٥، ٢٠٦، وأخرجه مسلم رقم (٤٠) و أحما

٣/ ١٥٤ من حديث جابر. وقوله ﷺ: والمؤمن من أمنه ـ الحديث ـ رواه أحمد ٦/ ٢١ .

قلوبهم . . .) إلى قوله (أولئك هم المؤمنون حقا . . .) [سورة الأنفال :

٢ - ٤] فهؤلاء المستحقون لهذا الاسم على الحقيقة الواجبة لهم. ومنه قولم لا علم إلا ما نفع، ولا مدينة إلا بملك، ومنه قوله عليه : «لا ربا

إلا في النسيئة»، أو «إنها الربا في النسيئة». فإنها الرب العام الشامل للجنسين وللجنس الواحد المتفقة صفاته إنها يكون في النسيئة. وأما ربا

الفضل فلا يكون إلا في الجنس الواحد، ولا يفعله أحد، إلا إذا اختلفت الصفات. كالمضروب بالتبر، والجيد بالرديء، فأما إذا استوت الصفات فليس أحد يبيع درهما بدرهمين. ولهذا شرع القرض

هنا؛ لأنه من نوع التبرع. فلما كان غالب الربا وهو الذي نزل فيه القرآن أولا، وهو ما يفعله الناس، وهو ربا النسأ: قيل إنها الربا في النسيئة.

وأيضاً ربا الفضل إنها حرم لأنه ذريعة إلى ربا النسيئة، فالربا المقصد الأول هو ربا النسيئة، فلا ربا إلا فيه، وأظهر ما تبين فيه الحنس الماح لما التفت في مالم في التي فانه إذا الماء ما التقديد

فيه الربا الجنس الواحد المتفق فيه الصفات، فإنه إذا باع مائة درهم بمائة وعشرين ظهر أن الزيادة قابلت الأجل الذي لا منفعة فيه، وإنها

⁼ من حديث الليث عن أبي هانيء عن عمرو بن مالك الجنبي (وفي المسند الجبني وهو تصحيف) عن فضالة بن عبيد وهو حديث حسن . (٣) ورد من حديث أسامة بن زيد عند البخاري (٤/ ٣٨١) (ومسلم ٥/ ٤٩) والنسائي

⁽۲) ورد من حديث اسامه بن زيد عند البحاري (٤/ ٣٨١) (ومسلم ٥/ ٢٩) والنسائي ٢/ ٢٢٣ وابن ماجة (٢٢٥٧) والطحاوي ٢/ ٢٣٢، والبيهقي ٥/ ٢٨، وأحمد ٥/ ٢٠٠،

دخل فيه للحاجة؛ ولهذا لا تضمن الآجال باليد، ولا بالاتلاف. فلو تبقى العين في يده، أو المال في ذمته مدة لم يضمن الأجل؛ بخلاف زيادة الصفة فإنها مضمونة في الاتلاف، والغصب، وفي البيع إذا قابلت غير الجنس. وهذا باب واسع.

إذا قابلت غير الجنس. وهذا باب واسع. فإن الكلام الخبري إما إثبات، وإما نفي. فكما أنهم في الإثبات يثبتون للشيء اسم المسمى إذا حصل فيه مقصود الاسم، وإن انتفت صورة المسمى. فكذلك في النفي, فإن أدوات النفي تدل على انتقا الاسم بانتفاء مسماه، فكذلك تارة؛ لأنه لم يوجد أصلا. وتارة لأنه اتوجد الجقيقة المقصودة بالمسمى. وتارة لأنه لم تكمل تلك الحقيقة وتارة لأن ذلك المسمى مما لا ينبغي أن يكون مقصوداً؛ بل المقصو غيره. وتارة لأسباب أخر. وهذا كله إنها يظهر من سياق الكلام، وم اقترن به من القرائن اللفظية التي لا تخرجها عن كونها حقيقة عنا الجمهور، ولكون المركب قد صار موضوعا لذلك المعنى، أو مر القرائن الحالية التي تجعلها مجازا عند الجمهور.

القرائن الحالية التي تجعلها مجازا عند الجمهور. وأما إذا أطلق الكلام مجرداً عن القرينتين فمعناه السلب المطلق وهو كثير في الكلام. فكذلك قوله ﷺ: «إنها الشهر تسع وعشرون وقوله: «الشهر تسع وعشرون» حيث قصد به الحصر في النوع، لما كاه الله تعالى قد علق بالشهر إحكاما، كقوله: (شهر رمضان)[سوه البقرة؛ ١٨٥] وقوله: (الحج اشهر معلومات) [سورة البقرة: ١٩٧ وقوله: (شهرين متتابعين) [سورة المجادلة: ٤] ونحو ذلك. وكان من الافهام ما يسبق إلى أن مطلق الشهر ثلاثون يوماً.

ولعل بعض من لم يعد أيام الشهر يتوهم أن السنة ثلاثمائة وستون وماً. وإن كل شهر ثلاثون يوما، فقال عليه الشهر الثابت اللازم

يوماً. وإن كل شهر ثـ لاثون يوما، فقـال على الشهر الثابت اللازم الذي لا بد منه تسع وعشرون. وزيادة اليـوم قد تدخل فيه، وقد تخرج

منه، كما يقول الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. فهذا هو الذي لا بد منه، وما زاد على ذلك فقد يجب على الإنسان، وقد يموت قبل الكلام فلا يكون الإسلام في حقه إلا ما تكلم به. وعلى

وقد يموت عبن المحارم فار يمون المسلام ي علمه من النبي علي كلا الخبرين، ما قد ثبت عن النبي علي كلا الخبرين، أو أن يكون الذي سمع منه: «إن الشهر يكون تسعة وعشرين»

"ويكون ثلاثين" كها جاء مصرحا به، وسمع منه: "إن الشهر إنها هو تسع وعشرون" روى هذا بالمعنى الذي تضمنه الأول وهو بعيد من ابن

تسع وعشرون وهو بعيد من ابن عصمته الاون وهو بعيد من ابن عمر، فإنه كان لا يروي بالمعنى. روى عن النبي على المعاني الثلاثة إن عمر، فإنه كان لا يروي بالمعنى. ووى عن النبي على الثلاثة الله قوله: «الشهر تسع وعشرون» لشهر معين. وروى عنه أنه قال: «قد

بكون» وروى عنه أنه قال: «إنها الشهر». وقد استفاضت الروايات عن النبي عَلَيْهُ بها يوافق التفسير الأول في حديث ابن عمر. مثل ما رواه البخاري^(١) من حديث ابن جريج عن

⁽١) ج ٩/ ٣٠٠ كتاب النكاح باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن .

يحيي بن عبد الله بن صيفي، عن عكرمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة أن النبي على الله بن صيفي، عن عكرمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة أن النبي على الله من نسائه شهرا» فلم مضى تسعة وعشرون يوما غدا أو راح، فقيل له إنك حلفت ألا تدخل شهرا. فقال: "إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما» فيه ما يدل على أن الشهر يكمل بحسبه مطلقا. إلا أن يكون الإيلاء كان في أول الشهر، وهو خلاف الظاهر. فمتى كان الايلاء. في أثنائه فهو نص في مسألة النزاع، وروى البخاري (۱) أيضا من حديث سليان بن بلال عن حميد عن أنس قال: البخاري (۱) أيضا من حديث سليان بن بلال عن حميد عن أنس قال: آلى (۲) رسول الله على من نسائه وكانت انفكت (۳) رجله فأقام في مشربة (٤) تسعا وعشرين ليلة ثم نزل. فقالوا: يا رسول الله آليت شهر فقال: "إنّ الشهر يكون تسعا وعشرين».

وأما الشهر المعين فروى النسائي (٥) من حديث شعبة عن سلما

⁽١) ج ٩/ ٤٢٥ كتاب الطلاق. باب قول الله تعالى: للذين يُولون من نسائهم وفي الصوم: باب قول الله تعالى الشاعب عنه المساء». «الرجال قوامون على النساء».

⁽٢) أي : حلف.

⁽٣) أي : زالت .

⁽٤) الغرفة.

 ⁽٥) ج ١٣٨/٤ كتاب الصيام «كم الشهر» ذكر خبر ابن عباس فيه. ورواه أحمد في المسنال ١٣٨/٤ وإسناده صحيح، وفات التنبيه على ذلك من شيخ الإسلام ابن تيمية.

عن أبي الحكم عن ابن عباس عن النبي على قال: «أتاني جبريل فقال: «تم الشهر لتسع وعشرين» هكذا رواه بهزِ عنه. ورواه من

طريق غندر. ورواه من طريق غندر عنه، ولفظه: «الشهر تسع وعشرون» فهذه الرواية تبين أن ايلاء النبي على كان فيها بين الهلالين،

فلما مضي تسع وعشرون أخبره جبريل إن الشهر تم لتسع وعشرين، لأن الشهر الذي آلي فيه كان تسعا وعشرين. وكان النبي ﷺ يظن أن

عليه إكمال العدة ثلاثين. فأخبره جبريل بأنه تم شهر ايلائه لتسع وعشرين. ولـو كان الايـلاء في أول الهلال لم يحتج إلى أن يخبره جبريـل بذلك؛ لأنه إذا رؤي لتمام تسع وعشرين يعلم أنه قد تم، فإن هذا أمر

ظاهر لا شبهة فيه حتى يخبره به جبريل. وأيضا فلو كان الإيلاء بين الهلالين لكان الصحابة يعلمون أن ذلك

شهر، فإن هذا أمر لم يكن يشكون فيه هم ولا أحد أن الشهر ما بين الهلالين، والاعتبار بالعدد؛ ولكن لما وقع الايلاء في أثناء الشهر توهموا أنه يجب تكميل العدة ثلاثين، فأخبره جبريل بـأنه قد تم شهر إيلائه

لتسع وعشرين، وقال ﷺ لأصحابه: «إن الشهر تسع وعشرون» أي شهر الايلاء «وإن الشهر يكون تسعة وعشرين». وأيضا فقول عائشة رضي الله عنها: أعدهن (١). ولو كان في أول الهلال لم تحتج إلى أن تعدهن، كما لم يعد رمضان إذا صاموا بالرؤية الله بل روى عنه ما ظاهره الحصر سعد بن أبي وقاص بالإسناد المتقدم إلى أحد (٢): حدثنا محمد بن بشر، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: خرج علينا رسول الله على وهو يضرب بإحدى يديه على الأخرى وهو يقول: «الشهر هكذا وهكذا» ثم [يقبض] (٣) اصبعه في الثالثة. وقال أحد (٤) حدثنا معاوية ابن عمر، حدثنا زائدة، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أبيه، عن النبي على قال: «الشهر هكذا وهكذا، عشر، (٥) عشر وسع مرة» رواه النسائي (٢) من حديث محمد بن بشر كما ذكرناه ورواه هو وأحمد أيضا من حديث ابن المبارك (٧)، عن اسماعيل مسنداً،

⁽١) صحيح مسلم رقم (١٠٨٣) في الصيام: باب الشهر يكون تسعاً وعشرين.

⁽٢) ٣/ ٩٢ رقم ١٥٩٤ إسناده صحيح: ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة .

⁽٣) في المسند «ثم نقص»

⁽٤) ج ٣/ ٩٢ رقم ١٥٩٥ وقال أحمد شاكر «إسناده صحيح»

⁽٥) في المسند «وعشر.

⁽٦) ١٣٨/٤ كتاب الصيام . ـ كم الشهر ـ ذكر الاختلاف على إسماعيل في خبر سعد بر الله فيه مالك فيه

⁽٧) ٣/ ٩٢ رقم ١٥٩٦ وإسناده صحيح، والنسائي ٤/ ١٣٩.

كما تقدم وقد رواه يحيى بن سعيد ووكيع ومحمد بن عبيد عن إسماعيل عن محمد مرسلا. وقال يحيى بن سعيد في روايته قلت الإسماعيل: عن أبيه؟ قال: لا⁽¹⁾. وقد صحح أحمد المسند. وقال في حديث إسماعيل بن أبي خالد حديث سعد «الشهر هكذا وهكذا» قال يحيى القطان: أردنا أن يقول

حديث سعد "السهر هحدا وهحدا" قال عيى الفطال. اردن ال يعول عن أبيه فأبى. قال أحمد: هذا إسهاعيل (٢) كان يسنده أحياناً وأحيانا لا يسنده. ورواه زائدة عن أبيه قيل له: إن وكيعا قد رواه، ويحيى يقول: ما يقول؟ قال: زائدة قد رواه. وقال أيضا: قد رواه عبد الله عن أبيه، وابن بشر وزائدة وغيرهم. وهذا الذي قاله بيانٌ أنّ هذه الزيادة من هؤلاء الثقاة، فهي مقبولة. وإن الذين حدثوا عنه كان تارة بذكرها وتارة يتركها. وقد روي ما يفسره: فرويس أبو بكر الخلال وصاحبه من حديث وكيع عن إسهاعيل بن أبي خالد عن محمد ابن سعد قال قال رسول الله عن إسهاعيل بن أبي خالد عن محمد ابن سعد قال قال رسول الله عن إسهاعيل بن أبي عرتين وخنس هكذا وهكذا، والشهر هكذا وهكذا، والشهر هكذا وهكذا وهكذا وهكذا، والشهر هكذا وهكذا وهكذا وهكذا وخنس

واحدة الابهام في الثالثة.

لتهذيب ١/ ٦٨ ، التهذيب ١/ ص ٢٩١ .

⁽١) سنن النسائي ٤/ ١٣٩

⁽٢) هـ و إسماعيل بـن أبي خالد الأحمسي مولاهم ، الجلي ، ثقة ثبت ، أخرج حديثه لجماعة . انظر كتابنا «أداء الأمانة في بيان الرواة الذين أخرج حديثهم الجماعة ، وتقريب

فهذه الأحاديث المستفيضة المتلقاة بالقبول دلت على أمور.

أحدها أن قوله: "إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب" هو خبر تضمن نهيا. فإنه أخبر أن الأمة التي اتبعته هي الأمة الوسط، أمية لا تكتب ولا تحسب. فمن كتب أو حسب لم يكن من هذه الأمة في هذ الحكم. بل يكون قد اتبع غير سبيل المؤمنين الذين هم هذه الأمة، فيكون قد فعل ما ليس من دينها، والخروج عنها محرم منهي عنه، فيكون الكتاب والحساب المذكوران محرمين منهيا عنها. وهذا كقوله: فيكون الكتاب والحساب المذكوران محرمين منهيا عنها. وهذا كقوله: فيكون الكتاب والحساب المذكوران محرمين منهيا عنها وهذا كقوله: فيكون الكتاب عنها للسلمون من لسانه ويده (١١) أي هذه صفة المسلم، فمن خرج عن بعضها خرج عن

فمن خرج عنها خرج عن الإسلام، ومن خرج عن بعضها خرج عر الإسلام في ذلك البعض، وكذلك قوله: «المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم»(١).

فإن قيل: فه لا قيل إن لفظه خبر ومعناه الطلب؟ . كقوله (والمطلقات يتربصن بأنفسهن . . .) [سورة البقرة : ٢٢٨]

(والوالدات يرضعن) [سورة البقرة: ٢٣٣] ونحو ذلك. فيكون المعنى أن من كان من هذه الأمة فلا ينبغي له أن يكتب ولا يحسب. نهاه عر

ال من كال من هذه الامه قلا يتبعي له أن يحتب ولا يحسب. عهد حا ذلك: لئلا يكون خبرا قد خالف مخبره. فإن منهم من كتب أ

حسب. (۱) تقدم الكلام عليه.

قيل: هذا معنى صحيح في نفسه، لكن ليس هو ظاهر اللفظ. فإن ظاهره خبر، والصرف عن الظاهر إنها يكون لدليل يحوج إلى ذلك،

ولا حاجة إلى ذلك كما بيناه . وأيضا فقوله: « إنا أمة أمية» ليس هو طلبا، فإنهم أميون قبل لشريعة، كما قال الله تعالى: (...هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم)[سورة الجمعة: ٢]وقال: (وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين

أسلمتم؟) فإذا كانت هذه صفة ثابتة لهم قبل المبعث لم يكونوا أمورين بابتدائها. نعم، قد يؤمرون بالبقاء على بعض أحكامها، فإنا سنبين أنهم لم يؤمروا أن يبقوا على ما كانوا عليه مطلقا:

فإن قيل: فلم لا يجوز أن يكون هذا إخبارا محضا إنهم لا يفعلون لك، وليس عليهم أن يفعلوه؛ إذلهم طريق آخر غيره، ولا يكون فيه لك على أن الكتاب والحساب منهي عنه؛ بل على أنه ليس بواجب، إن الأمية صفة نقص، ليس صفة كمال، فصاحبها يكون معذورا

ولى من أن يكون ممدوحا .

قيل: لا يجوز هذا، لأن الأمة التي بعثه الله إليها، فيهم من يقرأ يكتب كثيرا، كما كان في أصحابه، وفيهم من يحسب وقد بعث على الفرائض التي فيها من الحساب ما فيها، وقد ثبت عنه على أنه لما قدم ما ما فيها، وكان له كُتَّاب عدة _ كأبي بكر المله على الصدقة ابن اللتبية حاسبه. وكان له كُتَّاب عدة _ كأبي بكر

وعمر وعثمان وعلي وزيد ومعاوية يكتبون الوحي (١)، ويكتبود العهود، ويكتبود العهود، ويكتبون كتبه إلى الناس، إلى من بعثه الله إليه من ملول الأرض، ورءوس الطوائف: وإلى عماله وولاته وسعاته وغير ذلك وقد قال الله تعالى في كتابه: (لتعلموا عدد السنين والحساب) في آيتير من كتابه، فأخبر أنه فعل ذلك ليعلم الحساب.

وإنها «الأمي» (٢)هو في الأصل منسوب إلى الأمة، التي هي جنس

(١) انظر كتَّاب الوحي للأستاذ حميد الله .

١ _ الأمي: الذي لا يكتب قاله أبو عبيد وابن قتيبة والنخعي، انظر غريب الحديث لا قتيبة ١/ ٣٨٤ وتفسير القرطبي ١٨/٩.

٢ ـ الأمي الذي لا يكتب ولا يقرأ من كتاب. قاله مجاهد وغيره، انظر تفسير ابن جر
 ٢/ ٢٥٧، والمفردات ٢٣.

٣_الأمية تعني الغفلة والجهالة، قاله قطرب، ومن لا يقرأ أو لا يكتب داخل في ذل
 لقلة المعرفة .

وقال القنوي: إنه على أمي في عدم القراءة والكتابة لا في عدم العلم، لأنه عليه السا أعطى علوم الأولين والآخرين، وانظر تحقيق المذهب لأبي الوليد الباجي ص ١٣ - ٢٠. وانا أيضاً فتاوى ابن تيمية ج ١٧/ ٤٣٤ - ٢٧ عند تفسير قوله تعالى: «ومنهم أميون لا يعلم الكتاب إلا أماني»

⁽٢) قال أبو سليهان الخطابي قوله: «أمية» إنها قيل لمن لا يكتب ولا يقرأ: أمتي، لأ منسوب إلى أمة العرب، وكانوا لا يكتبون ولا يقرأون، ويقال: إنها قيل له أمي على معنى أ باق على الحال الذي ولدته أُمّه لم يتعلم قراءة ولا كتابة، انظر شرح السنة ٦/ ٢٣٠. وقد اختلف في معنى الأمية لغة واصطلاحا على هذا النحو:

كتابة كما يقال: عامي لمن كان من العامة، غير متميز عنهم بما يختص ه غيرهم من علوم: وقد قيل: إنه نسبة إلى الأم (١): أي هو الباقي على ما عودته أمه من المعرفة والعلم، ونحو ذلك. ثم التميز الذي يخرح به عن الأمية العامة إلى الاختصاص: تارة كون فضلا وكمالا في نفسه. كالمتميز عنهم بقراءة القرآن، وفهم عانيه. وتارة يكون بما يتوصل به إلى الفضل، والكمال: كالتميز عنهم حالكتابة وقراءة المكتوب، فيمدح في حق من استعمله في الكمال،

الأميين، وهو من لم يتميز عن الجنس بالعلم المختص: من قراءة أو

يذم في حق من عطله أو استعمله في الشر. ومن استغنى عنه بها هو نفع له كان أكمل وأفضل. وكان تركه في حقه مع حصول المقصود به كمل وأفضل.

⁽١) وهذا المعنى مأخوذ من الأم وهي الوالدة وذلك من وجوه :

١ - أن من لا يكتب على الحال التي ولدته عليه أمه، فهو قد بقي بلا علم كما ولدته أمه.

٢ أن الكتابة كانت في الرجال دون النساء فنسب إلى أمه في جهله بالكتابة، أنظر تفسير ن جرير ٢/ ٥٩.

٣ ـ أنه مأخوذ من (أمة) وسقطت التاء في النسبة كما سقطت في المكي والمدني، ثم اختلفوا المراد بالأمة المنسوب إليها على هذا النحو:

أ - كل أمي منسوب إلى أمته _ يعني جماعته _ فتقول هذا عامي بالنسبة إلى عامة الناس . ب أصا نسبة أما ال أمة العدب وذلك لأنب لا مكتبون و ان كتبوا فانب و يعتمدون عا

ب ـ أصل نسبة أمي إلى أمة العرب وذلك لأنهم لا يكتبون، وإن كتبوا فإنهم يعتمدون على فظهم و ذاكرتهم، وأيضاً فإن العرب لا كتاب لهم لأنهم ليسوا من أهل الكتاب.

فإذا تبين أن التميز عن الأميين نوعان ، فالأمة التي بعث فيها النبي الله إنها بعث العرب، وبواسطتهم حصلت الدعوة لسائر الأمم الأنه إنها بعث بلسانهم، فكانوا أميين عامة، ليست فيهم مزية علم ولا كتاب، ولا غيره. مع كون فطرهم كانت مستعدة للعلم أكمل مو استعداد سائر الأمم. بمنزلة أرض الحرث القابلة للزرع؛ لكن ليس له من يقوم عليها، فلم يكن لهم كتاب يقرأونه منزل من عند الله كها لأهم الكتاب، ولا علوم قياسية مستنبطة، كها للصائبة ونحوهم، وكا الخط فيهم قليلا (١) جداً، وكان لهم من العلم ما ينال بالفطرة التي الخرج بها الإنسان عن الأموة العامة. كالعلم بالصانع سبحانه وتعظيم مكارم الأخلاق، وعلم الأنواء والأنساب والشعر. فاستحق وتعظيم مكارم الأخلاق، وعلم الأنواء والأنساب والشعر. فاستحق اسم الأمية من كل وجه. كها قال فيهم: (هو الذي بعث في الأميد

 ⁼ج: أن الأمي مأخوذ من أمته بمعنى خلقه، قال الفيروز آبادي: الأمي من لا يكت أو من على خلقة الأمة لم يتعلم الكتاب وهو باق على جبلته.

وقال اللحياني: ما أحسن أمته: أي خلقته والمراد الجبلة.

أنظر في ما تقدم: أحكام القرآن للجصاص ٢٣/٤٤، تفسير القرطبي ٧/٢٩٨، ف القدير ١/١٠٤ النهاية ١/٦٨، غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٢٨٤، فتاوى ابن تيد ١١/١٩٠، تفسير المنار ٩/١٦، تاج العروس ٨/١٩١.

⁽١) حتى وصل بهم الأمر إلى أنهم يطلقون لفظ «الكامل» على من يحسن الكتابة وال

⁽السباحة) انظر مقدمة كتاب «الباحة في فضل السباحة» للسيوطي بتحقيقنا .

رسولا منهم) [سورة الجمعة] وقال تعالى: (قل للذين أوتوا الكتاب والأميين: أأسلمتم؟ فإن أسلموا فقد اهتدوا، وإن تولوا فإنها عليك لبلاغ) [سورة آل عمران: ٢٠] فجعل الأميين مقابلين لأهل الكتاب.

الكتابي غير الأمي. فلم بعث فيهم ووجب عليهم اتباع ما جاء به من الكتاب وتدبره فلما بعث فيهم ووجب عليهم اتباع ما جاء به من الكتاب وتدبره عقله والعمل به وقد جعله تفصيلا لكل شيء، وعلمهم نبيهم كل يء حتى الخراءة (۱) صاروا أهل كتاب وعلم. بل صاروا أعلم لخلق، وأفضلهم في العلوم النافعة، وزالت عنهم الأمية المذمومة ناقصة، وهي عدم العلم والكتاب المنزل، إلى أن علموا الكتاب

الحكمة وأورثوا الكتاب. كما قال فيهم: (هو الذي بعث في الأميين سولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة و إن انوا من قبل لفي ضلال مبين) [سورة الجمعة: ٢] فكانوا أميين من ل وجه. فلما علمهم الكتاب والحكمة قال فيهم: (ثم أورثنا الكتاب لين اصطفيناه من عبادنا، فمنهم ظالم لنفسه، ومنهم مقتصد، منهم سابق بالخيرات بإذن الله) [سورة فاطر: ٣٢] وقال تعالى (وهذا

⁽١) رواه أحمد في المسند (٥/ ٤٣٧) و إسناده صحيح وهـو أول حديث لسلمان الفارسي في مند أحمد. وقال أبو ذر رضي الله عنه: لقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يطير

نناحيه إلا ذكر لنا منه علماً. رواه ابن حبان في صحيحه.

كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون. أن تقولوا إنما أنزل الكتــاب على طائفتين مــن قبلنا و إن كنــا عــن دراستهم لغــافلين. أو تقولوا لو أنا أنزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم . . .) [سورة الأنعام: ١٥٥ _ ١٥٧] واستجيب فيهم دعوة الخليل حيث قال: (ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك، ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويزكيهم؛ إنك أنت العزيز الحكيم) [سورة البقرة: ١٢٩] وقال: (لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولًا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويـزكيهم ويعلمهـم الكتاب والحكمـة. . .) . [سورة آل عمران: ١٦٤] فصارت هذه الأمية: منها ما هـو محرم. ومنها ما هو مكروه، ومنه ما هو نقص، وترك الأفضل. فمـن لم يقرأ الفاتحة، أو لم يقرأ شيئاً مر القرآن تسميه الفقهاء في (باب الصلاة) أمياً. ويقابلونه بالقارىء، فيقولون: لا يصح اقتداء القاريء بالأمي. ويجوز أن يأتم الأمج بالأمي. ونحو ذلك من المسائل وغرضهم بـالأمي هنا الـذي لا يقر القراءة الواجبة سواء كان يكتب أو لا يكتب ، يحسب أو لا يحسب.

فهذه الأمية منها ما هو ترك واجب يعاقب الرجل عليه، إذا قد على التعلم فتركه. ومنها ما هو مذموم كالذي وصفه الله عز وجل عن أهل الكتاب حيث قال: (ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني وإن هم إلا يظنون) [سورة البقرة: ٧٨] فهذه صفة من لا يفقه كلام الله ويعما به، وإنها يقتصر على مجرد تلاوته. كها قال الحسن البصري (١): نزل القرآن ليعمل به فاتخذوا تلاوته عملا. فالأمي هنا قد يقرأ حروف القرآن أو غيرها ولا يفقه. بل يتكلم في العلم بظاهر من القول ظنا.

أيضا أمي مذموم، كما ذمه الله: لنقص علمه الواجب سواء، كان فرض عين، أم كفاية.

ومنها ما هو الأفضل الأكمل كالذي لا يقرأ من القرآن إلا بعضه،

ولا يفهم منه إلا ما يتعلق به، ولا يفهم من الشريعة إلا مقدار الواجب عليه، فهذا أيضاً يقال له أمي. وغيره ممن أوتي القرآن علما وعملا أفضل منه، وأكمل. فهذه الأمور المميزة للشخص عن الأمور التي هي فضائل وكمال:

فهذه الأمور المميزة للشخص عن الأمور التي هي فضائل وكمال: فقدها إما فقد واجب عينا، أو واحب على الكفاية، أو مستحب. وهذه يوصف الله بها، وأنبياؤه مطلقاً، فإن الله عليم حكيم، جمع لعلم، والكلام النافع طلباً وخبراً وإرادة. وكذلك أنبياؤه ونبينا سيد

لعلماء، والحكماء. وأما الأمور المميزة التي هي وسائل وأسباب إلى الفضائل مع إمكان

⁽١) الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه : يسار، الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه اضل، وكان يرسل كثيراً ويدلس، يعتبر رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة

قد قارب التسعين . أداء الأمانة في بيان الرواة الذين أخرج حديثهم الجماعة رقم ٩٦ .

الاستغناء عنها بغيرها، فهذه مثل الكتاب الذي هو الخط، والحساب فهذا إذا فقدها مع أن فضيلته في نفسه لا تتم بدونها، وفقدها نقص، إذا حصلها واستعان بها على كهاله وفضله كالذي يتعلم الخط فيقرأ به القرآن؛ وكتب العلم النافعة، أو يكتب للناس ما ينتفعون به: كان هذا فضلا في حقه وكهالا. وإن استعان به على تحصيل ما يضره، أو يضر الناس، كالذي يقرأ بها كتب الضلالة، ويكتب بها ما يضر الناس كالذي يزور خطوط الأمراء والقضاة والشهود: كان هذا ضرراً في حقه، وسيئة ومنقصة؛ ولهذا نهى عمر أن تعلم النساء الخط.

في حقه، وسيئة ومنقصة؛ ولهذا نهى عمر أن تعلم النساء الخط.
و إن أمكن أن يستغنى عنها بالكلية، بحيث ينال كمال العلوم من غيرها. وينال كمال التعليم بدونها: كان هذا أفضل له وأكمل. وهذه حال نبينا عليه الذي قال الله فيه: (الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل)[سورة الأعراف: ١٥٧] فإن أموته لم تكن من جهة فقد العلم والقراءة عن ظهر قلب، فإنه إمام الأئمة في هذا. وإنها كان من جهة أنه لا يكتب ولا يقر مكتوباً... كما قال الله فيه: (وما كنت تتلوا(٢) من قبله من كتاب

⁽١) وذلك ليوافق ما تقدمت به البشارة في كتب الأنبياء السابقة، والبعد عن توهم الاستعانة على ما أتى به من الحكمة بالكتابة، ومشاكلته لحال من بعث إليهم مع عجزهم عراقي به .

⁽٢) تفسيرها : لا تقدر أن تقرأ ولا تقدر أن تخط، قاله أبو السعود في تفسيره ٢/ ١٧٢.

ولا تخطه بيمينك . . .)[سورة العنكبوت : ٤٨]. وقد اختلف الناس هل كتب يوم الحديبية بخطه معجزة له؟ أم لم

يكتب (١) وكان انتفاء الكتابة عنه مع حصول أكمل مقاصدها بالمنع من طريقها من أعظم فضائله ، وأكبر معجزاته . فإن الله علمه العلم بلا واسطة كتاب معجزة له ؛ ولما كان قد دخل في الكتب من التحريف والتبديل ، وعلم هو علي أمته الكتاب والحكمة من غير حاجة منه إلى أن يكتب بيده (٢) ، وأما سائر أكابر الصحابة كالخلفاء

⁽۱) انظر تحقيق المذاهب لأبي الوليد الباجي فقد ألف مؤلفا في ذلك وقد طبع بتحقيق أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري ص: ١٩٣٠، وانظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ٩/ ٤٢ كتاب المغازى باب عمرة القضاء و ٥/ ٢٨ و٦/ ٢٣٢، ومسلم (١٣٥/١٣٥) بشرح

⁽٢) وحديث مامات على حتى كتب وقرأ عديث ضعيف لا تقوم به حجة ، فقد رواه البيهقي في سننه ٧/ ٤٣ ، ثم قال عقبة : هذا حديث منقطع وفي رواته جماعة من الضعفاء والمجهولين ، قلت الانقطاع بين عبد الله بن عتبة فقد قيل إنه لم يسمع عن رسول الله على أما

والمجهولين، قلت الانقطاع بين عبد الله بن عتبة فقد قيل إنه لم يسمع عن رسول الله على أما الضعفاء والمجهولين فهم: أبو عقيل الثقفي ومجالد بن سعيد ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف. بل كل طرق الحديث لا تخلو منه فيها نعلم، وفيه أبو عقيل الثقفي وحاله كذلك، وقد أخرجه الطبراني وقال بعده: هذا حديث منكر وأبو عقيل ضعيف الثقفي وحاله كذلك،

قال الهيثمي: وهذا معارض لكتاب الله تعالى، وإن معناه أن النبي ﷺ لم يتوف حتى قرأ عبد لله بن عتبة وكتب يعني أنه كان يعقل في زمانه. والله أعلم وانظر مجمع الزوائد للحافظ لهيثمي ج١/ ٢٧١، وتفسير القرطبي ١٣/ ٥٦، وتفسير ابن كثير، والخصائص الكبرى للسيوطي ٣/ ٢٧١، وروح المعانى ٢١/ ٤٥٠.

الأربعة وغيرهم فالغالب على كبارهم الكتابة لاحتياجهم إليها، إذ لم يؤت أحد منهم من الوحي ما أوتيه، صارت أموته المختصة به كمالاً في

حقه من جهة الغنى بما هو أفضل منها وأكمل، ونقصا في حق غيره من جهة فقده الفضائل التي لا تتم إلا بالكتابة. إذا تبين هذا: فكتاب أيام الشهر، وحسابه من هذا الباب، كما

ودمناه، فإن من كتب مسير الشمس والقمر بحروف «ابجد» ونحوها وحسب كم مضى من مسيرها، ومتى يلتقيان ليلة الاستسرار، ومتى يتقابلان ليلة الابدار، ونحو ذلك فليس في هذا الكتاب والحساب من

يد الفائدة، إلا ضبط المواقيت التي يحتاج الناس إليها في تحديد الحوادث والأعمال، ونحو ذلك، كما فعل ذلك غيرنا من الأمم، فضبطوا مواقيتهم بالكتاب والحساب، كما يفعلونه بالجداول، أو بحروف

الحمل، وكما يحسبون مسير الشمس والقمر: ويعدلون ذلك، ويقومونه بالسير الأوسط، حتى يتبين لهم وقت الاستسرار والابدار، وغير ذلك، فبين النبي عَلَيْمَ: أنا أيتها الأمة الأمية لا نكتب هذا الكتاب، ولا نحسب هذا الحساب، فعاد كلامه إلى نفي الحساب

والكتاب فيها يتعلق بأيام الشهر الذي يستدل به على استسرار الهلال وطلوعه. وطلوعه. وقد قدمنا فيها تقدم أن النفي وإن كان على إطلاقه يكون عاماً، فإذ كان في سياق الكلام ما يبين المقصود علم به المقصود أخاص هو، أ

عام؟ فلما قرن ذلك بقوله: «الشهر ثلاثون» و«الشهر تسعة وعشرون»

بين أن المراد به أنا لا نحتاج في أمر الهلال إلى كتاب ولا حساب، إذ هو تارة كذلك، وتارة كذلك. والفارق بينهما هو الرؤية فقط، ليس

بينهما فرق آخر من كتاب ولاحساب، كما سنبينه، فإن أرباب الكتاب والحساب لا يقدرون على أن يضبط وا الرؤية بضبط مستمر وإنما يقربون ذلك، فيصيبون تارة، ويخطئون أخرى.

وإنها يقربون دلك، فيصيبون تارة، ويحطئون اخرى. وظهر بذلك أن الأمية المذكورة هنا صفة مدح وكمال، من وجوه من

جهة الاستغناء عن الكتاب والحساب، بها هو أبين منه وأظهر، وهو الهلال. ومن جهة أن الكتاب والحساب هنا يدخلها غلط. ومن جهة

أن فيهما تعباً كثيراً بلا فائدة، فإن ذلك شغل عن المصالح، إذ هذا مقصود لغيره لا لنفسه، وإذا كان نفي الكتاب والحساب عنهم

للاستغناء عنه بخير منه، وللمفسدة التي فيه كان الكتاب والحساب في ذلك نقصا وعيباً، بل سيئة وذنباً، فمن دخل فيه فقد خرج عن الأمة الأمية فيها هو من الكهال والفضل السالم عن المفسدة، ودخل في أمناقه معتدد المالم المالم عن المفسدة، ودخل في أمناقه معتدد المالم المالم عن المفسدة، ودخل في أمناقه معتدد المالم المنافد والمنافد و

أمر ناقص يؤديه إلى الفساد والاضطراب. وأيضا فإنه جعل هذا وصفاً للأمة. كما جعلها وسطاً في قوله تعالى: (جعلناكم أمة وسطاً) [سورة البقرة: ١٤٣] فالخروج عن ذلك اتباع غير سبيل المؤمنين.

وأيضا فالشيء إذا كان صفة لـ لأمة لأنه أصلح من غيره ؛ ولأن غيره فيه مفسدة: كان ذلك مما يجب مراعاته، ولا يجوز العدول عنه إلى غيره، لوجهين: لما فيه من المفسدة، ولأن صفة الكمال التي للأمة يجب حفظها عليها. فإن كان الواحد لا يجب عليه في نفسه تحصيل المستحبات، فإن كل ما شرع للأمة جميعا صار من دينها، وحفظ مجموع الدين واجب على الأمة، فرض عين أو فرض كفاية. ولهذا وجب على مجموع الأمة حفظ جميع الكتاب، وجميع السنن المتعلقة بالمستحبات والرغائب، وإن لم يجب ذلـك على آحادها؛ ولهذا أوجب على الأمة من تحصيل المستحبات العامة مالا يجب على الافراد. وتحصيله لنفسـه: مثل الذي يـؤم الناس في صلاتـه، فإنه ليـس له أن يفعل دائماً ما يجوز للمنفرد فعله، بـل يجب عليـه ألا يطول الصـلاة تطويلا يضر من خلفه (١)، ولا ينقصها عن سننها الـراتبة: مثل قراءة السورتين الأوليين، وإكمال الـركوع والسجود، ونحو ذلـك، حتى أن النبي عَلَيْتُهُ أمر الصحابة بعزل إمام كان يصلي لبصاقه في قبلة المسجد،

وقال: «يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء

⁽١) انظر مسلم (٤٦٧) (١٨٤) في الصلاة: باب أمر الأئمة بتخفيف لاصلاة.

فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء» _ الحديث(١) وقال: «إذا أم الرجل القوم وفيهم من هو خير منه لم يزالوا في سفال ١(٢).

ولهذا قال الفقهاء: إن الإمام المقيم بالناس حجهم عليه أن يأتي بكمال الحج من تأخير النفر إلى الثالث من منى، ولا يتعجل في النفر الأول، ونحو ذلك من سنن الحج التي لو تركها الواحد لم يأثم، وليس

للإمام تركها لأجل مصلحة عموم الحجيج من تحصيل كمال الحج وتمامه، ولهذا لما اجتمع على عهد رسول الله عَلَيْ عيدان فشهد العيد ثم

رخص في الجمعة ، قال: «إنا مجمعون (٣)» فقال أحمد في المشهور عنه

⁽١) رواه مسلم (٦٧٣) في المساجد: بآب من أحق بالإمامة، وأخرجه أحمد ٥/ ٢٧٢

والطيالسي ١/ ١٣١ وأبو داود (٥٨٢) في الصلاة: باب من أحـق بالإمامة، والنسائي ٢/ ٧٦

و الترمذي (٢٣٥) في الصلاة، باب ما جاء من أحق بالإمامة، وابن ماجة (٩٨٠)

⁽٢) ذكره أحمد في رسالته المشهورة بالرسالة السنية في الصلاة، وانظر حاشية الروض المربع

شرح زاد المستقنع للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ٢/ ٣٠٦.

⁽٣) أخرجه أبو داود في السنن (١/ ٦٤٧) رقم (١٠٧٣) كتاب الصلاة، باب إذا وافق يوم

الجمعة يـوم عيد، وابـن ماجـة في السنن (١/ ٤١٦) كتاب إقـامة الصــلاة، باب مــاجاء إذا اجتمع العيـدانِ في يـوم، وابن الجارود في المنتقـى (٣٠٢) والحاكــم في المستـدرك ١/ ٢٨٨، والبيهقي في السنن ٣/ ٣١٨ كلهم من حديث أبي هريرة وهو حديث حسن بشواهد ومتابعاته

المتعددة، وقد ورد مُرسلاً عند عبد الرزاق مصنفه (٣/ ٣٠٤) (٥٧٢٨) والطحاوي في مشكل الآشار (٧/ ٥٦). وورد من حديث زيد بن أرقم عند أبي داود (١/ ٦٤٦) (١٠٧٠)، والدارمي في السنن (١/ ٣١٦) وابـن خزيمـة في صحيحه (٢/ ٣٥٩) والحاكـم في المستدرك

⁽١/ ٢١١) وأحمد في المسند ٤/ ٣٧٢. وصحح الحديث شيخ البخاري علي بن المديني كما في لتلخيص (٢/ ٩٤٠) وقال النووي في المجموع ٤/ ٣٢٠ : إسناده جيد.

وغيره: أن على الإمام أن يقيم لهم الجمعة ليحصل الكمال لمن شهدوا و إن جاز للآحاد الانصراف.

ونظائره كثيرة مما يوجب أن يحفظ للأمة _ في أمرها العام في الأزمنة

والأمكنة والأعمال ـ كمال دينها الذي قال الله فيه: (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام ديناً)[سورة

المائدة: ٣] فما افضى إلى نقص كمال دينها، ولو بترك مستحب يفضي إلى تركمه مطلقاً كان تحصيله واجبا على الكفاية، إما على الأئمـة وإما على غيرهم. فالكمال والفضل الذي يحصل برؤية الهلال دون الحساب

يزول بمراعاة الحساب لو لم يكن فيه مفسدة . الوجه الثاني ما دلت عليه الأحاديث ما في قوله على «لا تصوموا

حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه» (١) كما ثبت ذلك عنه من حديث ابن عمر، فنهى عن الصوم قبل رؤيته وعن الفطر قبل رؤيته. ولا يخلو النهي. أما أن يكون عاما في الصوم فرضا ونفلا ونذراً وقضاء. أو يكون

المراد فلا تصوموا رمضان حتى تروه. وعلى التقديرين فقد نهى أن يصام رمضان قبل الرؤية، والرؤية الاحساس والابصار به. فمتى لم يره المسلمون. كيف يجوز أن يقال: قد أخبر مخبر أنه يرى وإذا رؤي كيف يجوز أن يقال: أخبر إنه لا يرى، وقد علم أن قوله: «فلا تصوموا حتى

(١) تقدم الكلام عليه.

تروه ولا تفطروا حتى تروه» ليس المراد به أنه لا يصومه أحد حتى يرا بنفسه، بل لا يصومه أحد حتى يراه أو يراه غيره. وفي الجملة فهو من باب عموم النفي لا نفي العموم: أي لا يصوما أحد حتى يرى، أو حتى يعلم أنه قد رؤي، أو ثبت أنه قد رؤي؛ ولمذا لما اختلف السلف ومن بعدهم في صوم يـوم الشك (١) من

الجماعة بلفظ «لا تقدموا رمضان بيوم ولا بيومين، إلا أن يكون صوم يصومه، رجل، فليصم ذلك الصوم، والمشكوك في وجوبه لا يجب فعله، ولا يستحب» فتنبه أيها المسلم وكنّ على بينة

من أمرك.

⁽۱) عن صِلة بن زُفَر قال: كُنّا عند عبّار بن ياسر، في أيّ بشَاةٍ مصْليّةٍ، فقال: كُلُوا، فتنحّى بعض القوم، فقال: إنى صائم، فقال عبار: من صام اليوم الذّي يُشكُ فيه، فقد عصى أبا القاسم على أخرجه أبو داود (٢٣٣٤) في الصوم والترمذي (٢٨٦) في الصوم: باب ما جاء في كراهية صوم يوم الشك، وابن ماجة (١٦٤٥) في الصيام. وعلقه البخاري بصيغة الجزم، وصححه ابن خزيمة وابن حبان (٨٧٨) والحاكم (١/٢٤) وهو حديث صحيح قال أبو عيسى الترمذي: حديث عبار حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي على فمن بعدهم أنه لا يصوم يوم الشك وهو الثلاثين من شعبان العلم من أصحاب الزأي وقالوا: لو صامه، ثم ظهر كان من رمضان، فعليه أن يقضي وإسحاق، وأصحاب الرأي وقالوا: لو صامه، ثم ظهر كان من رمضان، فعليه أن يقضي وإسحاق، وأصحاب الرأي وقالوا: لو صامه، ثم ظهر كان من رمضان، فعليه أن يقضي الإ أن يوافق صوماً كان يصومه فيجوز وقالت طائفة: لا يصام ذلك اليوم عن فرض، ولا يوافق صوماً كان يصومه فيجوز وقالت طائفة: لا يصام ذلك اليوم عن فرض، ولا تطوع، للنهي، يُروى ذلك عن أبي هريرة، وابن عباس، وبه قال عكرمة.
قلت: ونهى الشارع الحكيم عن صيام يوم الشك هو طرحاً للشك، لأن الأصل والظاهر قلت الملال فصومه تقدم لرمضان بيوم، وقد نهى عنه النبي على قي حديث أبي هريرة عند الملال فصومه تقدم لرمضان بيوم، وقد نهى عنه النبي على عديث أبي هريرة عند عنه النبي على عديث أبي هريرة عند

رمضان، فصامه بعضهم مطلقاً في الصحو والغيم احتياطا، وبعضهم كره صومه مطلقاً في الصحو والغيم، كراهة الزيادة في

الشهر. وفرق بعضهم بين الصحو والغيم لظهور العدم في الصحو دون الغيم. كان اللذي صاموه احتياطاً إنها صاموه لا مكان أن يكون

قد رآه غيرهم فينقصونه فيها بعد. وأما لو علموا أنه لم يره أحد لم يكن أحد من الأمة يستجيز أن يصومه لكون الحساب قد دل على أنه يطلع ولم ير مع ذلك، كما أن الجمهور الذين كرهوا صومه لم يلتفوا إلى هذا الجواب، إذ الحكم ممدود إلى وقوع الرؤية لا إلى جوازها.

واختلف هؤلاء هل يجوز أو يكره أو يحرم أو يستحب أن يصام بغير نية رمضان. إذا لم يوافق عادة؟ على أربعة أقوال. هذا يجوزه أو يستحبه حملا للنهي عن صوم رمضان، ويكرهه ويحظره لنهيه على عن التقدم، ولخوف الزيادة، ولمعان أخر.

ثم إذا صامه بغير نية رمضان، أو بنيته المكروهة، فهل يجزئه إذا تبين، أو لا يجزئه. بل عليه القضاء؟ على قولين لـ الأمة. وإذا لم يتبين أنه رؤى إلا من النهار فهل يجزئه انشاء النية من النهار (١٦)؟ على قولين للأمة:

⁽١) لا أثر لرؤية الهلال نهاراً، وإنها يعتمـد بالرؤية بعد الغروب، أو الشهـر أو آخره، فلا يجب به صوم، ولا يباح به فطر، روى الدارقطني ص ٢٣٢ ورجاله ثقات، عن أبي وائل قال: جاءنا كتاب عمر: إن الأهلة بعضها أكبر من بعض، فإذا رأيتم الهلال نهاراً، فلا تفطروا حتى تمسوا، أو يشهد رجلان مسلمان، أنهما رأياه بالأمس عشية .

ولو تبين أنه رؤي في مكان آخر: فهل يجب القضاء، أو لا يجب مطلقا (۱)؟ أم إذاكان دون مسافة القصر؟ أم إذا كانت الرؤية في الإقليم؟ أم إذا كان العمل واحداً؟ وهل تثبت الرؤية بقول الواحد؟ أم الإثنين مطلقاً؟ أم لا بد في الصحو من عدد كثير؟ هذا مما تنازع فيه المسلمون، فهذه المسائل (۲) التي تنازع فيها المسلمون التي تتعلق بيوم

المسلمون، فهذه المسائل (٢) التي تنازع فيها المسلمون التي تتعلق بيوم الثلاثين، وتفرع بسببها مسائل أخر لعموم البلوى بهذا الأمر، ولما فهموه من كلام الله ورسوله ورأوه من أصول شريعته، ولما بلغهم عن الصدر الأول، وهي من جنس المسائل التي تنازع فيها أهل الاجتهاد، بخلاف من خرج في ذلك إلى الأخذ بالحساب، أو الكتاب، كالجدول، وحساب التقويم، والتعديل المأخوذ من سيرهما. وغير ذلك الذي صرح رسول الله على بنفيه عن أمته والنهي عنه. ولهذا ما زال العلماء يعدون من خرج إلى ذلك قد أدخل في الإسلام ما ليس منه، فيقابلون هذه الأقوال بالانكار الذي يقابل به أهل ما للدع، وهؤلاء الذين ابتدعوا فيه ما يشبه بدع أهل الكتاب والصابئة

وسبل السلام للصنعاني، والفروق للقرافي ج٢.

⁽٢) انظر شرح السنة للبغوي (٦/ ٢٤٤)

 ⁽٣) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري كتاب الصيام ج ٤ ، الأم ٢/ ٨٠ للشافعي ،
 طرح التثريب للعراقي وحاشية الروض المربع لابن قاسم ج٣، ونيل الأوطار للشوكاني ج٤ ،

٧. ٧

أنواع: قوم منتسبة إلى الشيعة (١) من الاسهاعيلية وغيرهم. يقولون بالعدد دون الرؤية . ومبدأ خروج هذه البدعة من الكوفة .

فمنهم من يعتمد على جدول يزعمون أن جعفر الصادق(٢) دفعه إليهم ولم يأت به إلا عبد الله بن معاوية، ولا يختلف أهل المعرفة من

الشيعة وغيرهم أن هذا كذب مختلق على جعفر، اختلقه عليه عبد الله هذا. وقد ثبت بالنقل المرضي عن جعفر وعامة أئمة أهل البيت ما عليه المسلمون. وهو قول أكثر عقلاء الشيعة.

ومنهم من يعتمد على أن رابع رجب أول رمضان، أو على أن خامس رمضان الماضي أول رمضان الحاضر.

ومنهم من يروي عن النبي عَلَيْهُ حديثًا لا يعرف في شيء من كتب الإسلام، ولا رواه عالم قط أنه قال: «يوم صومكم يوم نحركم»(").

وغالب هؤلاءً يوجبون أن يكون رمضان تاماً، ويمنعون أن يكون تسعة

وعشرين.

(١) انظر منهاج السنة لابن تيمية ومختصره للذهبي والسنة والشيعة لاحسان إلهي ظهير .

⁽٢) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، المعروف

بالصادق، فقيه إمام، لا يسأل عن مثله، ولد سنة ثمانين ومات سنة ١٤٨. تقريب التهذيب ج ١/ ص١٣٢ ، وتهذيب التهذيب ٢/ ١٠٢ - ١٠٤ .

⁽٣) لا أصل لــه كما قاله الإمام أحمد وغيره، انظـر الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضـوعة. تأليف ملا على القاري ص: ٣٩٧ رقم ٦٢٥

ومنهم من يعتمد على رؤيته بالمشرق قبل الاستسرار، فيوجبوا استسراره ليلتين، ويقولون: أول يوم يرى في أوله فهو من الشهالماضي. واليوم يكون اليوم الذي لا يرى في طرفيه. ثم اليوم الذي يرى في آخره هو أول الشهر الثاني، ويجعلون مبدأ الشهر قبل رؤية الهلال مع العلم بأن الهلال يستسر ليلة تارة، وليلتين أخرى، وقد يستسر ثلاث ليال.

فأما الذين يعتمدون على حساب الشهور وتعديلها فيعتبرون برمضان الماضي، أو برجب، أو يضعون جدولا يعتمدون عليه، فهمع محالفتهم لقوله عليه: «لا نكتب ولا نحسب»: إنها عمدتهم تعديل سير النيرين، والتعديل أن يأخذ أعلى سيرهما، وأدناه، فيأخذ الوسع منه ويجمعه.

ولما كان الغالب على شهور العام أن الأول ثلاثون والثاني تسعوعشرون كان جميع أنواع هذا الحساب والكتاب مبنية على أن الشها الأول ثلاثون، والثاني تسعة وعشرون. والسنة ثلاثائة وأربعوخسون. ويحتاجون أن يكتبوا في كل عدة من السنين زيادة يوم تصير فيه السنة ثلاثائة وخمسة وخمسين يوما، يزيدونه في ذي الحجة مثلا فهذا أصل عدتهم. وهذا القدر موافق في أكثر الأوقات؛ لأن الغالب على الشهور هكذا، ولكنه غير مطرد، فقد يتولل شهران وثلاثة وأكثر ثلاثين، وقد يتولل شهران وثلاثة وأكثر ثلاثين، وقد يتوالى شهران وثلاثة وأكثر تسعة وعشرين، فينتقض

كتابهم وحسابهم، ويفسد دينهم الذي ليس بقيم، وهذا من الأسباب الموجبة لئلا يعمل بالكتاب والحساب في الأهلة.

فهذه طريقة هؤلاء المبتدعة المارقين الخارجين عن شريعة الإسلام، الذي يحسبون ذلك الشهر بما قبله من الشهور، أما في جميع السنين أو

بعضها، ويكتبون ذلك. وأما الفريق الثاني: فقوم من فقهاء البصريين ذهبوا إلى أن قوله:

«فاقدروا له»(۱) تقدير حساب بمنازل القمر، وقد روي عن محمد بن سيرين قال: خرجت في اليوم الذي شك فيه، فلم ادخل على أحد يؤخذ عنه العلم إلا وجدته يأكل، إلا رجلا كان يحسب ويأخذ

بالحساب، ولو لم يعلمه كان خيرا له. وقد قيل: إن الرجل مطرف بن عبد الله ابن الشِّخير (٢)، وهو رجل جليل القدر، إلا أن هذا إن صح عنه فهي من زلات العلماء. وقد حكى هذا القول عن أبي العباس بن

له " معناه : التقدير له بإكمال العدد ثلاثين ، يقال : قدرت الشيء أقدُره وأقدره قدراً بمعنى : قدرته : تقديراً ومنه قوله تعالى (فقدرنا فنعم القادرون) المرسلات : ٢٣ . وذهب بعض أهل العلم إلى أن المراد منه التقدير بحساب سير القمر في المنازل ، أي : قدروا له منازل القمر ، فإنه

يدلكم على أن الشهر تسع وعشرون أو ثلاثون . (٢) أبو عبد الله البصري، ثقة عابد فاضل، تقريب التهذيب ٢/٢٥٣، تهذيب

التهذيب ١٧٣/١٠ ـ ١٧٤

سريج^(١) أيضاً . وحكاه بعض المالكية عن الشافعي أن من كان مذهبا الاستدلال بالنجوم ومنازل القمـر لم يتبين له من جهة النجوم أن الهلال الليلة، وغـم عليه جاز لـه أن يعتقد الصيـام ويبيته ويجزئه (٢)، وهذ باطل عن الشافعي لا أصل له عنه. بـل المحفوظ عنه خـلاف ذلك كمذهب الجماعة. وإنها كان قد حكى ابـن سريج وهو كان من أكابر أصحاب الشافعي نسبة ذلك إليه إذ كان هو القائم بنصر مذهبه.

طبقات الفقهـاء (ص٨٩). كان مـن عظهاء الشافعيين وأئمـة المسلمين، وكان يفضــل على جميع أصحاب الشافعي، حتى على المزني، انظر في تــرجمته تاريخ بغداد ج٤/ ٢٧٨ _ ٢٩٠، وابن خلكان ج ١ / ص ٢١، وطبقات الشافعية لابن السبكي ج ٦٧٢ _ ٩٦ .

وقوله الذي أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية هو: قال أبو العباس أحمد بن عمـر بن ُسريج_بالسين المهملة المضمومة وآخـره جيم، أن قوله

«فاقدروا له» معنــاه: قدّروه بحسب المنازل، وأنه خطاب لمن خصــه الله بهذا العلم، وأن قوله «فأكملوا العدة» خطـاب للعامة. أ. هـ انظر تحفة الأحـوذي ج ٣/ ٢٢٠٧ وطرح التثريب ج ٤/ ١١١، وفتح الباري ج٤ فهو قد جمع بين الروايتين بجعلها مختلفتين.

والصواب هو قول الجمهور وهو اكمال العدد ثــلاثين، وهو مذهب جمهور فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام والمغرب منهم مالك والشافعي والأوزاعي والشوري وأبو حنيفة وأصحابه وعامة أهل الحديث، ولا يجوز أن يكـون المراد حساب النجوم، لأن الناس لو كلفوا به ضاق عليهم، لأنه لا يعرفه إلا الأفراد، والشارع إنها يأمر الناس بها يعرفه جماهيرهم. (٢) انظر المجموع للنووي (ج٦/ ص٢٧٩ ـ ٢٨٠).

واحتجاج هؤلاء بحديث ابن عمر في غاية الفساد، مع أن ابن عمر هو الراوي عن النبي ﷺ: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب» فكيف يكون موجب حديثه العمل بالحساب وهـؤلاء يحسبون مسيره في ذلك الشهر ولياليه. وليس لأحد منهم طريقة منضبطة أصلا، بل أية طريقة سلكوها فإن الخطأ واقع فيها أيضا، فإن الله سبحانه لم يجعل لمطلع الهلال حسابًا مستقيها، بل لا يمكن أن يكون إلى رؤيته طريق مطرد إلا الرؤية، وقد سلكوا طرقا كما سلك الأولون منهم من لم يضبطوا سيره إلا بالتعديل الذي يتفق الحساب على أنه غير مطرد، و إنها هو تقريب مثـل أن يقال: إن رؤى صبيحـة ثمان وعشرين فهـو تام، وإن لم ير صبيحة ثمان فهو نــاقص. وهذا بناء على أن الاستسرار لليلتين، وليس بصحيح، بـل قد يستسر ليلـة تـارة، وثـلاث ليـال أخرى . وهذا الذي قالوه إنها هم بناء على أنه كل ليلة لا يمكث في المنزلة الا ستة أسباع ساعة، لا أقل ولا أكثر. فيغيب ليلة السابع نصف الليل، ويطلع ليلة أربعة عشر من أول الليل إلى طلوع الشمس، وليلة الحادي والعشرين يطلع من نصف الليل، وليلة الشامن والعشرين إن استسر

فيها نقص و إلا كمل، وهذا غالب سيره، و إلا فقد يسرع ويبطىء.

وأما العقل: فاعلم أن المحققين من أهل الحساب كلهم متفقون على أنه لا يمكن ضبط الرؤية بحساب بحيث يحكم بأنه يرى لا محالة، أو لا يرى البتة على وجه مطرد، وإنها قد يتفق ذلك، أو لا

والهند، والفرس، والعرب، وغيرهم مثـل بطليموس الذي هـو مقدم هؤلاء، ومن بعـدهم قبل الإسلام وبعـده لم ينسبوا إليه في الرؤيـة حرفا

يمكن بعض الأوقات، ولهذا كان المعتنون بهذا الفن من الأمم: الروم،

واحداً، ولا حدوه كما حدوا اجتماع القرصين، وإنما تكلم به قوم منهم في أبناء الإسلام: مثل كوشيار الديلمي، وعليه وعلى مثله يعتمد من تكلم في الرؤية منهم. وقد أنكر ذلك عليه حذاقهم مثل أبي علي

المروذي القطان وغيره، وقالوا إنه تشوق بذلك عند المسلمين، و إلا فهذا لا يمكن ضبطه. ولعل من دخل في ذلك منهم كان مرموقا بنفاق، فها النفاق من

هؤلاء ببعيد، أو يتقرب به إلى بعض الملوك الجهال، ممن يحسن ظنه بالحساب، مع انتسابه إلى الإسلام. وبيان امتناع ضبط ذلك: أن الحاسب إنها يقدره على ضبط شبح


1 • /

الشمس والقمر، وجريها إنها يتحاذيان في الساعة الفلانية في البرج

الفلاني في السماء المحاذي للمكان الفلاني من الأرض، سواء كان الاجتماع من ليل أو نهار، وهذا الاجتماع يكون بعد الاستسرار، وقبل الاستهلال، فإن القمر يجري في منازله الثمانية والعشرين، كما قدره الله منازل، ثم يقرب من الشمس فيستسر ليلة أو ليلتين؛ لمحاذاته لها، فإذا خرج من تحتها جعل الله فيه النور ثم يزداد النور كلما بعد عنها إلى أن يقابلها ليلة الإلدار، ثم ينقص كلما قرب منها، إلى أن يجامعها، ولهذا يقولون الاجتماع والاستقبال، ولا يقدرون أن يقولوا: الهلال وقت المفارقة على كذا. يقولون: الاجتهاع وقت الاستسرار، والاستقبال وقت الابدار. ومن معرفة الحساب الاستسرار والابـدار الــذي هـو الاجتماع والإستقبال فالناس يعبرون عن ذلك بالأمر الظاهر من الاستسرار الهلالي في آخــر الشهـــر وظهــوره في أولـــه، وكمال نــوره في وسطـــه، والحساب يعبرون بالأمر الخفي من اجتماع القرصين الذي هـو وقت الاستسرار، ومن استقبال الشمس والقمر الذي هو وقت الابدار، فإنا هذا يضبط بالحساب.

وأما الاهلال فلا له عندهم من جهة الحساب ضبط؛ لأنه لا يضبط بحساب يعرف كما يعرف وقت الكسوف والخسوف، فإن الشمس لا تكسف^(۱) في سنة الله التي جعل لها إلا عند الاستسرار، إذا وقع القمر بينها وبين أبصار الناس على محاذاة مضبوطة، وكذلك

(۱) يقصد بكسوف الشمس احتجاب جزء من قرصها عندما يقع القمر بين الشمس والأرض، فيحجب ظله جزءاً من الشمس ويحدث هذا أول الشهر القمري ويطلق على هذا الكسوف جزئياً، أما إذا احتجب قرص الشمس عاماً فيسمى كسوف الشمس عندثذ كسوفاً كلياً، وظاهرة كسوف الشمس أقل حدوثاً من ظاهرة خسوف القمر.



القمر لا يخسف إلا في ليالي الابدار (١) على محاذاة مضبوطة لتحول الأرض بينه وبين الشمس فمعرفة الكسوف والخسوف لمن صححسابه مثل معرفة كل أحد أن ليلة الحادي والثلاثين من الشهر لا بدأن يطلع الهلال، وإنها يقع الشك ليلة الثلاثين. فنقول الحاسب غاية ما يمكنه إذا صح حسابه أن يعرف مثلا أن القرصين اجتمعا في الساعة الفلانية، وإنه عند غروب الشمس بكون قد فارقها القمر، إما بعشر درجات مثلا، أو أقل، أو أكثر. والدرجة هي جزء من ثلاثهائة وستين جزءا من الفلك.

جزءا من الفلك.
فإنهم قسموه اثني عشر قسها، سموها «الداخل»: كل برج اثنا عشر درجة، وهذا غاية معرفته، وهي بتحديدكم بينهها من البعد في وقت معين في مكان معين. هذا الذي يضبطه بالحساب. أما كونا يرى أولا يرى فهذا أمر حسي طبيعي ليس هو أمراً حسابيا رياضيا. وإنها غايته أن يقول: استقرأنا إنه إذا كان على كذا وكذا درجة يرى قطعاً أو لا يرى قطعاً: فهذا جهل وغلط، فإن هذا لا يجري على قانود واحد لا يزيد ولا ينقص في النفي والاثبات. بل إذا كان على درجا واحدة فهذا لا يرى، وأما ما حول العشرة، فالأمر فيه يختلف باختلاف أسباب الرؤية من وجوه:

⁽١) وذلك في منتصف الشهر القمري أي عندما يكون القمر بدراً كاملاً .

أحدها: أنها تختلف، وذلك لأن الرؤية تختلف لحدة البصر وكلاله فمع دقته يراه البصر الحديد دون الكليل، ومع توسطه يراه غالب

فمع دقته يراه البصر الحديد دون الكليل، ومع توسطه يراه عالب الناس، وليست أبصار الناس محصورة بين حاصرين، ولا يمكن أن يقال يراه غالب الناس، ولا يراه غالبهم؛ لأنه لو رآه اثنان علق الشارع

الحكم بهما بالإجماع، وإن كان الجمهور لم يروه، فإذا قال لا يرى بناء على ذلك كان مخطئاً في حكم الشرع، وإن قال يرى بمعنى أنه يراه البصر الحديد، فقد لا يتفق فيمن يتراءى له من يكون بصره

البصر الحديد، فقيد لا يتقيق فيمن يبراءى سه من يحيون بصره حديداً (۱) ، فلا يلتفت إلى إمكان رؤية من ليس بحاضر . السبب الثيان : أن مختلف بكثرة المة ائين وقلتهم ، فيانهم إذا كثروا

السبب الثاني: أن يختلف بكثرة المترائين وقلتهم، فإنهم إذا كثروا كالمروا كالمروا أقرب أن يكون فيهم من يراه لحدة بصره، وخبرته بموضع طلوعه، والتحديد أن علم المراد فقد لا يتفق ذلك، فإذا ظن أنه قد

السبب الثالث: إنه يختلف باختلاف مكان الترائي، فإن من كان أعلى مكانا في منارة أو سطح عال، أو على رأس جبل، ليس بمنزلة

من يكون على القاع الصفصف، أو في بطن واد. كذلك قد يكون أمام أحد المترائين بناء أو جبل أو نحو ذلك يمكن معه أن يراه غالباً، وأن

⁽١) يعني قوياً في الإبصار وليس ضعيف الرؤية.

منعه أحياناً، وقد يكون لا شيء أمامه. فإذا قيل: يرى مطلقاً، لم يره المنخفض ونحـوه، وإذا قيل لا يرى فقد يـراه المرتفع ونحوه، والـرؤية تختلف بهذا اختلافا ظاهراً. السبب الرابع: إنه يختلف باختلاف وقت الترائي، وذلك أن عادة الحساب إنهم يخبرون ببعده وقت غروب الشمس، وفي تلك الساعة يكون قريبًا من الشمس، فيكون نوره قليلا، وتكون حمرة شعبًا الشمس مانعاله بعض المنع، فكلما انخفض إلى الأفق بعد عر الشمس، فيقوى شرط الرؤية، ويبقى مانعها، فيكثر نـوره، ويبعد عن شعاع الشمس. فإذا ظن أنه لا يـرى وقت الغروب أو عقبه، فإنا يرى بعد ذلك، ولو عند هويه في المغرب، وإن قال: أنه يضبط حال من حين وجوب الشمس إلى حين وجوبه، فإنها يمكنه أن يضبط عد تلك الدرجات لأنه يبقى مرتفعا بقدر ما بينهما من البعد، أما مقدار ه

(١) بياض بالاصل.

خصوصا إذا كانت الشمس(١).

يحصل فيـه من الضـوء، وما يـزول من الشعـاع المانع لـه، فإن بـذلك

تحصل الرؤية بضبطه على وجه واحد_يصح مع الرؤية دائماً، أو يمتن

دائها _ فهذا لا يقدر عليه أبداً، وليس هو في نفسه شيئا منضبط

السبب الخامس: صفاء الجو، وكدره. لست أعني إذا كـان هناك

حائل يمنع الرؤية كالغيم والقتر الهائج من الادخنة، والأبخرة، وإنها إذا كان الجو بحيث يمكن فيه رؤيته أمكن من بعض، إذا كان الجو

صافيا من كل كدر، في مثل ما يكون في الشتاء عقب الأمطار في البرية الـذي ليس فيـه بخـار، بخلاف مـا إذا كـان في الجو بخار بحيـث لا يمكن فيه رؤية، كنحو ما يحصل في الصيف بسبب الابخرة والادخنة،

فإنه لا يمكن رؤيته في مثل ذلك، كما يمكن في مثل صفاء الجو. وأما صحة مقابلته، ومعرفة مطلعه، ونحو ذلك. فهذا من الأمور

التي يمكن المترائي أن يتعلمها. أو يتحراه. فقد يقال: هو شرط

الرؤية كالتحديق نحو المغرب خلف الشمس، فلم نذكره في أسباب اختلاف الرؤية. وإنها ذكرنا ما ليس في مقدور المترائين الاحاطة من

صفة الأبصار، وأعدادها، ومكان الترائي، وزمانه، وصفاء الجو،

فإذا كانت الرؤية حكما تشترك فيه هذه الأسباب التي ليس شيء

منها داخلا في حساب الحاسب، فكيف يمكنه مع ذلك أن يخبر خبراً عاما أنه لا يمكن أن يراه أحد حيث رآه على سبع أو ثمان درجات، أو

سع، أم كيف يمكنه أن يخبر خبراً جزماً أنه يرى إذا كان على تسعة أو عشرة مثلا. ولهذا تجدهم مختلفين في قوس الرؤية (١): كم ارتفاعه منهم من يقول تسعة ونصف ومنهم من يقول (٢) ويحتاجون أن يفرقوا بين الصيف والشتاء: إذا كانت الشمس في البروج الشهالية مرتفعة، أو في البروج الجنوبية منخفضة. فتبين بهذا البيان أن خبرهم بالرؤية من جنسر خبرهم بالأحكام، واضعف، وذلك أنه هب إنه قد ثبت أن الحركات العلوية سبب الحوادث الأرضية، فإن هذا القدر لا يمكن المسلم أد يجزم بنفيه، إذ الله سبحانه جعل بعض المخلوقات أعيانها وصفاته وحركاتها سببا لبعض، وليس في هذا ما يحيله شرع ولا عقل، لكر المسلمون قسهان:

منهم من يقول هذا لا دليل على ثبوته، فلا يجوز القول به، فإنه قوا بلاعلم.

وآخر يقول: بل هو ثابت في الجملة؛ لأنه قد عرف بعضر بالتجربة، ولأن الشريعة دلت على ذلك بقوله على الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، لكنها آيتان من آيات المسلسل

 ⁽١) هو قوس وهمي والدرجات هذه درجات تقديرية يقطعها الكوكب في دورته، فالدو
 الكاملة ستون وثلاثهائة درجة ونصفها ثهانون ومائة .

⁽٢) بياض بالأصل.

بخوف بهما عباده (۱) والتخويف إنها يكون بوجود سبب الخوف، فعلم أن كسوفهما قد يكون سببا لأمر مخوف، وقوله «لا يخسفان لموت أحد، لا لحياته» رد لما توهمه بعض الناس. فإن الشمس خسفت يوم موت براهيم، فاعتقد بعض الناس أنها خسفت من أجل موته تعظيما لموته، إن موته سبب خسوفها، فأخبر النبي على إنه لا ينخسف لاجل أنه مات أحد، ولا لأجل أنه حيي أحد. وهذا كما في الصحيحين (۲)عن ابن عباس قال: حدثني رجال من لأنصار أنهم كانوا عند النبي على فرمي بنجم فاستنار، فقال: «ماكنتم قولون لهذا في الجاهلية؟» فقالوا كنا نقول: ولد الليلة عظيم أو مات عظيم، فقال: «إنه لا يرمى بها لموت أحد، ولا لحياته، ولكن الله إذا فضي بالقضاء سبح حملة العرش» الحديث. فأخبر النبي على فضي بالقضاء سبح حملة العرش» الحديث. فأخبر النبي على فقيل في المناه النبي القضاء سبح حملة العرش» الحديث. فأخبر النبي المناه في المناه في المناه العرش، بالقضاء سبح حملة العرش، الحديث. فأخبر النبي المناه في المناه النبي القضاء سبح حملة العرش المناه المناه المناه المناه المناه المناه المناه النبي المناه المنا

(١) رواه مسلم رقم ٢٢٢٩ في السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ولم أره في

بخاري ، ولم يعزوه صاحب جامع الأصول ٥/ ٦٣ وهو الحافظ ابن الأثير _ إلى البخاري ، رواه الترمذي رقم ٢٢٢٢ في التفسير، باب ومن سورة سبأ . (٢) أخرجه مالك في الموطأ ١/ ١٨٦ ، ١٨٨ في الكسوف : باب العمل في صلاة الكسوف

البخاري ٩/ ٣٢١ وفي النكاح. باب كفران العشيرة، وفي الإيمان، وفي المساجد، وفي كسوف باب صلاة الكسوف جماعة وباب الصدقة في الكسوف. ومسلم (٩٠٧) في كسوف: باب ما عرض على النبي عليه في صلاة الكسوف و(٩٠١) في الكسوف: باب صلاة

کسوف. کسوف. أن الشهب التي يرجم بها لا يكون عن سبب حدث في الأرض، وإنها يكون عن أمر حدث في السهاء، وأن الرمي بها لطرد الشياطير المسترقة.

وكذلك الشمس والقمر هما آتيان من آيات الله يخوف بها عباده كما قال الله: (وما نرسل بالآيات إلا تخويفا) [سورة الإسراء: ٥٩ فعلم أن هذه الآيات الساوية قد تكون سبب عذاب؛ ولهذا شرع النبح عند وجود سبب الخوف ما يدفعه من الأعمال الصالحة، فأم بصلاة الكسوف الصلاة الطويلة وأمر بالعتق. والصدقة، وأم بالدعاء، والاستغفار. كما قال على إن البلاء والدعاء ليلتقيا فيعتلجان بين السماء والأرض (١١) فالدعاء ونحوه يدفع البلاء الناز من السماء.

⁽١) رواه الحاكم في المستدرك ١/ ٤٩٢ كتاب الدعاء، وقال هذا حديث صحيح الإست ولم يخرجاه، بزيادة في أوله وهي: «لا يغني حذر من قدر» ورواه البزار ١٩٩ / ١ والطبراني الأوسط (٤٤٦ مجمع البحرين مخطوط) والقضاعي في مسنده ٢/ ص٤٨ رقم ٥٥٩ م حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. وتعقب الحافظ الذهبي كلام الحاكم المتقد بقوله: زكريا بن منظور بمجمع على ضعفه، وكذا قال الحافظ في التلخيص، وقال البخاري: منكر الحديث قلت ومعناه: أي لا تحل الرواية عنه، وقال ابن الجوزي: حديد لا يصح، قلت ولكن له طرق وشواهد. فمنها حديث أبي هريرة عند البزار (١٩٩ لا يصح، قلت ولكن له طرق وشواهد. فمنها حديث أبي هريرة عند البزار (١٩٩ لا يصح، المجمع ١٨ ٢٠٩ ، ١٠ ١٠ قورد من حديث معاذ بن جبل عند إسحاق في مسنده كما في المطالب العالية للحافظ بن

فإن قلت: من عوام الناس وإن كان منتسباً إلى علم من يجزم أن الحركات العلوية لبست سباً لحدوث أم البتة ، وربما اعتقد أن

بأن الحركات العلوية ليست سبباً لحدوث أمر البتة، وربها اعتقد أن تجويز ذلك واثباته من جملة التنجيم المحرم، الذي قال فيه النبي عليه:

«من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد» رواه أبو داود (۱) و غيره، وربم احتج بعضهم بما فهمه من قوله: «لا يكسفان لموت أحد ولا لحياته» واعتقد أن العلة هنا هي العلة الغائية:

أي لا يكسفان ليحدث عن ذلك موت أو حياة؟ قلت: قول هذا جهل؛ لأنه قول بلا علم، وقد حرم الله على الرجل أن ينفى ما ليس له به علم، وحرم عليه أن يقول على الله مالا يعلم.

أن ينفي ما ليس له به علم، وحرم عليه أن يقول على الله مالا يعلم. وأخبر أن الذي يأمر بالقول بغير علم هو الشيطان فقال: (ولا تقف ما

رواه أحمد (٥/ ٢٣٤) والطبراني في الكبير (٢٠١/ ٢) من طريق شهر بن حوشب عن معاذ ال في المجمع (١٠/ ١٤٦) وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ. قلت وهو ضعيف الرواية

ال في المجمع (١٤٦/١٠) وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ. قلت وهو ضعيف الرواية التجمه الصغاني بالوضع، وهذا إفراط منه ومبالغة وتجني زائد ورواه الترمذي من حديث ابن ممر بلفظ: الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل».

و في سنده لين ومع ذلك فقد صححه الحاكم ١/ ٤٩٣ وحسنه السيوطي في الجامع صغير، وتبعه الألباني في صحيح الجامع رقم ٧٦١٦. والله أعلم

⁽١) رقم (٣٩٠٥) في الطب: باب في النجوم، وأحمد في المسند (٢٠٠) وابن ماجمه (٢٠٢) في الأدب: باب تعلم النجوم، وإسناده قوي وصححه النووي والذهبي.

دلك إلا ما قد يفهمه بفهمه الناقص.
هـذا وقد ثبت بالكتاب والسنة واجماع علماء الأمة أن الأفلا
مستديرة، قال الله تعالى: (ومن آياته الليل والنهار والشمس والقم
[سورة فصلت: ٣٧] وقال: (وهو الذي خلق الليل والنهار والشمو
والقمر كل في فلك يسبحون) وقال تعالى: (لا الشمس ينبغي لها
تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون) [سويس: ٤٠] قال ابن عباس: في فلكة مثل فلكة المغزل، وهكذا هو
لسان العرب (١)، الفلك الشيء المستدير. ومنه يقال: تفلك ثل

⁽۱)ج۱/۸۷۶

لى الليل)[سورة الزمر: ٥] والتكوير هو التدوير. ومنه قيل: كار عمامة، وكورها، إذا أدارها. ومنه قيل: للكرة كرة، وهي الجسم ستدير، ولهذا يقال: للأفلاك كروية الشكل؛ لأن أصل الكرة كورة، عركت الواو وانفتح ما قبلها فقبلت ألفا، وكورت الكارة إذا دورتها، منه الحديث: "إن الشمس والقمر يكوران يوم القيامة أنها ثوران في رجهنم»(١) وقال تعالى: (الشمس والقمر بحسبان) [سورة

لجارية إذا استدار. قال تعالى: (يكور الليل على النهار ويكور النهار

⁽١) رواه الإمام الطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٦٦-٦٧) بنحوه و إسناده صحيح على رط البخاري وقد أخرجه في صحيحه مختصراً من حديث مسدد قال حدثنا عبد العزيز بن ختار عن عبد الله بن الداناج ثم ساق بقية الإسناد. بلفظ «الشمس والقمر مكوران يوم المامة»

فائدة: ليس معنى الحديث أن الشمس والقمر في النار يعذبان عقوبة لهما، كلا فإن الله وجل لا يعذب من أطاعه من خلقه، ومن ذلك الشمس والقمر كما يشير إليه قول الله للى. ألم تبر أن الله يسجد له من في السهاوات ومن في الأرض، والشمس والقمر، والنجوم لجبال والشجر والدواب، وكثير من الناس، وكثير حق عليه العذاب "سورة الحج. فأخبر لما أن عذابه إنها يحق على غير من كان يسجد له تعالى في الدنيا، كها قال الطحاوي، وعليه للى أن عذابه إنها يحق على غير من كان يسجد له تعالى في الدنيا، كها قال الطحاوي، وعليه

لقاؤهما في النار يحتمل أمرين: الأول: إنهما من وقود النار، قال الإسماعيلي: لا يلزم من جعلهما في النار تعذيبهما، فإن في النار ملائكة وحجارة وغيرها لتكون لأهل النار عذاباً وآلة من آلات العذاب، وما شاء

ي النار عارضه وحبوره وغيره تنافق وعمل النار عدايا وإنه عن الرك المتداب وقد ساء 4 من ذلك فلا تكون هي معذبة . والثاني : أنها يلقيان فيها تبكيتاً لعبادهما . قال الخطابي : «ليس المراد بكونها في النار

وانتاق . أنهم ينفينان فيها ببحيث تعبادهما . قتان احطابي . "بيس المراد بعونهما في انشار لذيباً بذلك، ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما في الـدنيا ليعلموا أن عبادتهم لهما كانت باطلاً، نظر فتح الباري بشرح البخاري لابن حجر العسقلاني .

الرحمن: ٥] مثل حسبان الرحم (١)، وقال: (ما ترى في خلق الرحم من تفاوت) [سورة الملك: ٣] وهذا إنها يكون فيها يستدير من اشكاا الأجسام دون المضلعات من المثلث، أو المربع، أو غيرهما، فإنه يتفاوت لأن زواياه مخالفة لقوائمه، والجسم المستدير متشابه الجواند والنواحي، ليس بعضه مخالفاً لبعض.
وقال النبي على للأعرابي الذي قال: إنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك. فقال: «ويحك إن الله لا يستشفع به على أح

من خلقه. إن شأنه أعظم من ذلك، إن عرشه على سمواته هكذ وقال بيده مثل القبة: «وإنه ليئط به أطيط الرحل الجديد براكبه» وأبو داود (٢) وغيره من حديث جبير بن مطعم عن النبي ﷺ. و

⁽٢) ج ٥/ ٩٤ رقم ٢٧٢٦ كتاب السنة «باب في السنة» وابن خزيمة في التوحيد ص والآجري في الشريعة ٢٩٣، وابن أبي عاصم في السنة ١/ ٢٥٢ والسنة للطبراني، وابن جوعبد الحميد في تفسيرهما، والبزار في مسنده والحافظ الضياء المقدسي في مختاراته. قلت و الحديث ضعيف وذلك من أجل ابن اسحاق فهو مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقام وقد طعن الحافظ أبو القاسم بن عساكر الدمشقي جزءاً في الرد على هذا الحديث. (البيان الوهم و التخليط الواقع في حديث الأطيط) واستفرغ وسعه في الطعن على محما إسحاق رواية وكلام الناس فيه _ قلت وهو إمام في المغازي وهو حسن الحديث إذا ص التحديث لأنه مذلس وخير من تكلم عليه ابن سيد الناس في عيون الأثر. وهذا الحديث

لصحيحين (1) عن أبي هريرة عن النبي على أنه قال: «إذا سألتم الله لجنة فاسألوه الفردوس، فإنها أعلى والأوسط الجنة، وسقفها عرش لرحمن " فقد أخبر أن الفردوس هي الأعلى والأوسط، وهذا لا يكون إلا بالصورة المستديرة، فإما المربع ونحوه فليس أوسطه أعلاه، بل هو تساو.

وأما اجماع العلماء: فقال اياس بن معاوية _ الامام المشهور قاضي بصرة من التابعين _: السماء على الأرض مثل القبة .

وقال الإمام أبو الحسين أحمد بن جعفر بن المنادي من أعيان العلماء شهورين بمعرفة الآثار والتصانيف الكبار في فنون العلوم الدينية من طبقة الثانية من أصحاب أحمد: لا خلاف بين العلماء أن السماء على الكرة (٢)، و إنها تدور بجميع ما فيها من الكواكب كدورة الكرة

⁼طريق آخر عن غير محمد بن إسحاق وإنها من طريق عبد الله بن خليفة عن عمر بن طاب به. وعبد الله بـن خليفة ليس بذاك المشهور. وفي سهاعه من عمر نظر. ثم منهم من يه موقوفاً ومرسلاً، ومنهم من يزيد فيه زيادة غريبة.

⁽۱) البخاري ۲۲/ ٤٠٤ كتاب التوحيد، و ۹/ ۱۰۱ ، و٦/ ٣٢٠ كتاب بدء الخلق. هد ٢/ ٢٣٥ و ٣٣٩، والبيهقي في الأسهاء (٣٩٨) ومسلم (٢٨٣٤) كتاب صفة الجنة كن بدون هذه «الزيادة» التي ذكرها الشيخ.

⁽٢) قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ج ١/ ٢٧؛ وقد حكى ابن حزم وابن المنير وأبو حبن الجوزي وغير واحد من العلماء الإجماع على أن السموات كرة مستديرة. واستدل على في بقوله "كل في فلك يسبحون" قال الحسن يدورون وقال ابن عباس في فلكة مشل فلكة

[.] و الما يدل على ذلك أن الشمس تغرب كل ليلة من المغرب ثم تطلع من آخرها من رق.

في ناحية الجنوب. قال: ويدل على ذلك أن الكواكب جميعها تدور من المشرق تقع قليلا على ترتيب واحد في حركاتها، ومقادير أجزائها إلى أن تتوسط السهاء، ثم تنحدر على ذلك الترتيب. كأنها ثابتة في كرا تديرها جميعها دوراً واحداً. قال: وكذلك أجمعوا على أن الأرض بجميع حركاتها من البر والبحر مثل الكرة (١). قال: ويدل عليه أن الشمسر والقمر والكواكب لا يوجد طولها وغروبها على جميع من في نواحي الأرض في وقت واحد، بل على المشرق قبل المغرب.

على قطبين ثابتين، غير متحـركين: احدهما في ناحيــة الشمال، والآخر

قال: فكرة الأرض مثبتة في وسط كرة السهاء، كالنقطة في الدائرة يدل على ذلك أن جرم كل كوكب يرى في جميع نواحي السهاء على قد واحد، فيدل ذلك على بعد ما بين السهاء والأرض من الجهات بقد واحد، فاضطرار أن تكون الأرض وسط السهاء.

⁽١) ومن الأدلة على كروية الأرض أن سكان السواحل يشاهدون الأجزاء العليا من السفر المتجهة إليهم قبل أن يرو الأجزاء السفلي منها .

٢ ـ لو ثبتنا ثلاثة أعمدة متساوية الأطوال في وضع قائم على مستقيم في أرض منبسطة فإنا لشاهد أن العمود الأوسط يبدو وكأنه أطول من العمودين الآخرين .

عند حدوث الخسوف تكون الأرض واقعة بين الشمس والقمر وفي هذه الحالة نشاه
 أن ظل الأرض الواقع على القمر يكون جزءًا من داشرة ظلها .

٤ _ الصورة التي أخذت للأرض بواسطة الأقهار الصناعية والمركبات الفضائية أوضحت أ
 شكل الأرض الحقيقي هو على شكل كروي .

وقد يظن بعض الناس أن ما جاءت به الآثار النبوية من أن العرش سقف الجنة، وأن الله على عرشه (١)، مع ما دلت عليه من أن الأفلاك مستديرة متناقيض، أو مقتض أن يكون الله تحت بعض خلقه «كما احتج بعض الجهمية (٢) على انكار أن يكون الله فوق العرش باستدارة الأفلاك، وأن ذلك مستلزم كون الرب أسفل. وهذا من غلطهم في تصور الأمر، ومن علم أن الأفلاك مستديرة، وأن المحيط الـذي هو السقف هو أعلى عليين، وأن المركز الذي هو باطن ذلك وجوفه، وهو قعر الأرض، هـو (سجين» «أسفل سافلين» علـم من مقابلة الله بين

العلو والسفل، أو بين السعة والضيق، وذلك لأن العلو مستلزم للسعة، والضيق مستلزم للسفول، وعلم أن السماء فوق الأرض مطلقا، لا يتصور أن تكون تحتها قط، وإن كانت مستديرة محيطة، وكذلك كلما علا كان أرفع وأشمل.

أعلى عليين، وبين سجين، مع أن المقابلة: إنها تكون في الظاهر بين

وعلم أن الجهة (٣) قسمان: قسم ذاتي. وهو العلو، والسفول فقط.

⁽١) انظر كتاب «العلو» للحافظ الذهبي ومختصره للشيخ ناصر الدين الألباني. فهو

رجع مهم في هذه المسألة، وكذا الرسالة العرشية لابن تيمية.

⁽٢) انظر الرد على الجهمية للإمام أحمد بن حنبل والدارمي، ثم رأيتُ رداً للشيخ ابن تيمية حول هذا الموضوع في كتابه «درء تعارض العقل والنقل ج ٦/ ٥ _ · ٧

⁽٣) انظر درء تعارض العقل والنقل للمؤلف فقد تكلم فيه كلاماً حسناً على هذه

يقال لـه: أمام، وما خلفه يقـال له خلـف، وما عـن يمينه يقـال له اليمين، وما عن يسرته يقال له اليسار، وما فوق رأسه يقال لـه فوق، وما تحت قدميـه يقال له تحت، وذلك أمر إضافي. أرأيـت لو أن رجلا علـق رجليه إلى السماء، ورأسـه إلى الأرض، أليسـت السماء فوقـه وإلا قابلها برجليه؟! وكذلك النملة أو غيرها لو مشى تحت السقف مقابلا له بـرجليه، وظهره إلى الأرض، لكان العلـو محاذيا لرجليـه، وإن كاد فوقه، وأسفل سفالين ينتهي إلى جوف الأرض. والكواكب التي في السهاء، وإن كمان بعضهما محاذيا لـرؤوسنـا. وبعضها في النصف الآخر من الفلك. فليس شيء منها تحت شيء بل كلها فوقنا في السماء، ولما كان الإنسان إذا تصور هذا يسبق إلى وهم السفل الإضافي، كما احتج به الجهمي الذي أنكر علو الله على عرشه وخيل على ما لا يدري أن من قال: إن الله فوق العرش فقد جعله تحت نصف المخلوقات، أو جعله فلكا آخر تعالى الله عما يقول الجاهل. فمن ظن أنه لازم لاهل الإسلام من الأمور التي لا تليق بالله، وا هي لازمة، بل هذا يصدقه الحديث الذي رواه أحمد في مسنده(١)، مر

وقسم إضافي: وهو ما ينسب إلى الحيـوان بحسب حركته: فما أمامه

(١) ج ٢/ ٣٧٠ و إسناده ضعيف كها سيأتي الكلام عليه.

حديث الحسن (١) عن أبي هريرة، ورواه الترمذي (٢) في حديث الادلاء؛ فإن الحديث يدل على أن الله فوق العرش، ويدل على إحاطة لعرش، وكونه سقف المخلوقات.

(۱) البصري رحمه الله أحد التابعين الثقات ولكنه لم يسمع من أبي هريرة كما قال ذلك لحفاظ كالترمذي وغيره، انظر في ذلك نصب الراية للزيلعي ١/ ٩١ - ٩٢ والموقظة للذهبي

تهذيب التهذيب لابن حجر، وتهذيب الكهال للحافظ المزي. (٢) ٥/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤ كتاب تفسير القرآن بـاب ومن سورة الحديد ثم قال عقبـه: قال أبو

يسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

قال : ويروى عن أيوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد قالوا: لم يسمع الحسن من أبي

يره . قلت فالحديث ضعيف وذلك لأن فيه عنعنة الحسن البصري فإنه مدلس. والأخرى:

قلت فاحديث صعيف ودلت لان فيه عنعنه احسن البصري فإنه مدلس. والاحرى. معف أبي جعفر الرازي فإنه سيء الحفظ ولكنه قد توبع عند البيهقي في الأسهاء والصفات ص

٣٩ ـ • ٤٠٠ . ورواية البيهقي فيها أحمد بن عبد الجبار وهو ضعيف قال البيهقي رحمه الله مبيناً لته: وفي رواية الحسن عن أبي هريرة عنه انقطاع ولا يثبت سهاعه من أبي هريرة ، ثم ساق من ريق أحمد بن عبد الجبار حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ذر له مختصراً. قلت وفيه :

هد بن عبد الجبار وهو ضعيف كها تقدم .

ورواه أيضا ابن أبي عاصم في «السنة ١/ ص٢٥٤ ــ ٢٥٥، وابن أبي حاتم في تفسيره وابن ريــر في تفسيره أيضاً عن سعيــد بن أبي عروبة عــن قتادة مرســلاً. وقد يكون هــذا أشبه والله ملم.

و إليك أيها القاريء المسلم لفظ الحديث.

عن الحسن عن أبي هريرة قال «بينا نحن عند رسول الله ﷺ.

إذا مرت سحابة، فقال النبي على: هل تدرون ما هذا؟ فقالوا: الله ورسوله أعلم قال: =

ومن تأوله على قوله هبط على علم الله، كما فعل (١) الترمذي لم يدر كيف الأمر، ولكن لما كان من أهل السنة، وعلم أن الله فوق العرش،

=هذا العنان، هذه زوايا الأرض يسوقه الله تبارك وتعالى إلى قوم لا يشكرونه ولا يدعونه، قال هل تدرون ما فوقكم؟ قالو: الله ورسوله أعلم. قال: فإنّها الرقيع، سقف محفوظ، وموج مكفوف، ثم قال: هل تدرون كم بينكم وبينها؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: بينكم وبينها مسيرة خسيائة سنة. ثم قال: بينكم وبينها فوق ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: فإن فوق ذلك سهاءين، ما بينها مسيرة خسيائة سنة حتى عدّ سبع سموات، ما بن كلّ سهاءين كما بين السهاء و الأرض. ثم قال: هل تدرون ما فوق ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: فإنّ فوق ذلك العرش وبينه وبين السهاء بعد مثل ما بين السّهاءين. ثم قال: هل تدرون ما الذي ألذي تحتكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: فإنها الأرض. ثم قال: هل تدرون ما الذي تحت ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: فإن تحتها الأرض الأخرى، بينها مسيرة خسيائة تحت ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: فإن تحتها الأرض الأخرى، بينها مسيرة خسيائة سنة، ثم قال: والذي نفس محمد سنة، حتى عدّ سبع أرضين، بين كل أرضين مسيرة خسيائة سنة. ثم قال: (هو الأول والآخر بيده لو أنكم ذَليّتُم رجلاً بحبل إلى الأرض السفلي لهبط على الله. ثم قرأ: (هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم» هذا لفظ الترمذي. وانظر كلام العلامة ابن كثير في والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم» هذا لفظ الترمذي. وانظر كلام العلامة ابن كثير في والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم» هذا لفظ الترمذي. وانظر كلام العلامة ابن كثير في

تاريخه ج ١/ ص ١٧.

(١) الترمذي لم يفعل وحاشاه من ذلك، بل بين أن الحديث ضعيف بقوله غريب، ثم نقل كلام بعض الناس على سبيل الحكاية لا غير: [قال الترمذي ٥/ ٤٠٤: وفسر بعض أهل العلم هذا الحديث فقالوا: إنها هبط على علم الله وقدرته وسلطانه. في كل مكان وهو على العرش كها وصف في كتابه أ. هد. فالترمذي نقل هذا الكلام، وقوله في آخر الكلام: وهو على العرش كها وصف نفسه في كتابه «يرد على الجهمية الذين ينكرون العلو وقد رد عليهم في موضع آخر من سننه ١/ ١٢٨ وقال: نؤمن به ولا نتوهم ولا نقول: كيف؟! ويرد على من يشكك في عقيدته رحمه الله.

ولم يعرف صورة المخلوقات، وخشى أن يتأوله الجهمي أنه مختلط بالخلق، قال: هكذا، وإلا فقول رسول الله ﷺ كله حق، يصدق

وما علم بالمعقول من العلوم الصحيحة يصدق ما جاء به الرسول، ويشهد له. فنقول: إذا تبين أنا نعرف ما قد عرف من استدارة الأفلاك، علم أن المنكر له مخالف لجميع الأدلة لكن المتوقف في ذلك قبل البيان فعل الواجب، وكذلك من لم يزل يستفيد ذلك من جهة لا يثق بها. فإن النبي عَلِي قال: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم (١)» وأن كون بعض الحركات العالية سبب لبعض الحوادث مما لا ينكر، بل أما إن يقبل أو لا يرد.

⁽١) رواه البخاري ٨/ ١٧٠ في تفسير سورة البقرة: باب قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا، وفي

الإعتصام: باب قول النبي ﷺ:

لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء وقـد تفرد البخاري بهذا الحديث. وأخرج أحمد في المسند

٤/ ١٢٦ وأبو داود رقم (٣٦٤٤) وابن حيان موارد (١١٠) من حديث أبا نملة الأنصاري عن رسول الله ﷺ قال: ما حدثكم أهل الكتاب، فلا تصدقوهم، ولا تكذبـوهم، وقولوا: آمنًا بالله وكُتبه ورسله، فإن كان باطلاً لم تصدقوهم، وإن كان حقا لم تكذَّبوهُ، وهو حديث حسن إن شاء الله ويشهد حديث البخاري المتقدم.

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٣/ ٤١٦:

ثم ليُعْلم أنّ أكثر ما يتحدثون به غالبه كذبٌ وبهتان، لأنه قد دخله تحريف وتبديل=

الفلك وإن كان لها أثر ليست مستقلة، بل تأثير الأرواح وغيرها من الملائكة أشد من تأثيره، وكـذلـك تأثير الأجسـام الطبيعية التـي في الأرض، وكـذلـك تأثير قلـوب الآدميين بـالـدعاء وغيره مـن أعظـم المؤثرات باتفاق المسلمين (١)، وكالصابئة المشتغلين بأحكام النجوم وغيرهم من سائر الأمم فهو في الأمر العام جزء السبب وإن فرضنا أنه سبب مستقل، أو إنه مستلزم لتهام السبب، فالعلم به غير ممكر لسرعة حركته، وإن فرض العلم به، فمحل تأثيره لا ينضبط؛ إذ ليسر

فالقول بالأحكام النجومية باطل عقلا، محرم شرعا، وذلك أن حركة

⁼وتغيير وتأويل. وما أقل الصدق فيه. ثم ما أقل فائدته لو كان صحيحاً. وانظر أخي المسلم إلى هذه الموعظة القوية التي أخرجها البخاري في صحيحه ٥/ ٢١٥.

١١٢ / ٢١٢ من قول ابن عباس رضي الله عنهما:

قال ابـن عباس: يــا معشر المسلمين، كيف تسألـون أهل الكتــاب عن شيء، وكتــابكــ الذي أنـزل الله على نبيه أحْدَثُ أخبـار الله، تقرأونه مُحْضاً لم يُشـَبْ! وقد حدَّثكـم الله أن أها الكتاب قد بدَّلوا كتاب الله وغيِّروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله، ليشتر به ثمنا قليلًا. أفـلا ينهاكم ما جاءكم مـن العلم عن مُساءلتهم؟ ولا والله ما رأينـا منهم أحا قطّ سألكم عن الذي أنزل إليكم. وانظـر في الكلام على الإسرائيليات وحديث بني إسرائيل البداية والنهاية لابن كثير (المقدمة من الجزء الأول) وتفسيره ١/ ٤٢ (المقدمة) وعند تفسير الأ ٥١ من ســورة الأنبياء، وآية ١٠٢ من البقــرة، وأول سورة ق، وآية ٤١ من النمــل، و٤٦ م العنكبوت، وآية ١٩٠ من الأعراف وغير ذلك من الآيات.

⁽١) انظر الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء لابن القيم. وك إقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية ٢/٦٠٧

تأثير خسوف الشمس في الاقليم الفلاني بأولى من الاقليم الآخر، وإن فرض أنه سبب مستقل قد حصل بشروطه، وعلم به، فلا ريب أن ما يصغر من الأعمال الصالحة من الصلاة والزكاة والصيام والحج وصلة

يصبعر من الأعمال الصاحة من الصارة والزكاة والصيام والحج وصلة الارحام، ونحو ذلك، عما أمرت به الشريعة يعارض مقتضى ذلك السبب؛ ولهذا أمرنا النبي على الصلاة والدعاء والاستغفار والعتق

والصدقة عند الخسوف^(۱)، وأخبر^(۲)أن الدعاء والبلاء يلتقيان فيعتلجان بين السهاء والأرض. والمنجمون يعترفون بذلك حتى قال كبيرهم «بطليموس»^(۳) ضجيج

الأصوات في هياكل العبادات بفنون الدعوات من جميع اللغات يحلل ما عقدته الأفلاك الدائرات، فصار ما جاءت به الشريعة أن حدث سبب خير كان ذلك: الصلاة والزكاة يقويه ويؤيده، وإن حدث

سبب خير كان ذلك: الصلاة والزكاة يقويه ويؤيده، وإن حدث سبب شر كان ذلك العمل يدفعه، وكذلك استخارة العبد إذا هم بأمر كما أمر النبي على بقوله: «إذا هم أحدكم بالأمر فليركب

(١) انظر شرح السنة للبغوي في كلامه عن الخسوف ج ٤ .

(٣) Ptolemv يعتبر أحد العلماء المفكرين في القرن الثاني الميلادي ألف كتابه المشهور المجسطي، محتوياً على كثير من المعلومات الجغرافية ، كما

⁽٢) تقدم تخريج الحديث.

الاختيار غايته تحصيل سبب واحد من أسباب النجح إن صح. والاستخارة أخذ للنجح من جميع طرقه، فإن الله يعلم الخيرة، فأما إن يشرح صدر الإنسان، وييسر الأسباب، أو يعسرها ويصرف عن ذلك. وقد قال النبي ﷺ: «من أتى عرافا فسأله» الحديث رواه مسلم (٢) من حديث صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي على ا والعراف (٣) يعم المنجم وغيره ، إما لفظاً وإما معنى . وقال ﷺ : «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد^(٤)» رواه أبو داود وابن ماجه فقد تبين تحريم الأخذ بأحكام النجوم علماً أو

ركعتين "(١) الحديث، فهذه الاستخارة لله العليم القدير خالق

الأسباب والمسببات خير من أن يأخـذ الطالـع فيها يريد فعلـه. فإن

عملا من جهة الشرع، وقد بينا مـن جهة العقل أن ذلك أيضاً متعذر

من الذي سرقها، ومعرفة مكان الضالة ونحو ذلك. ومنهم من يسمى المنجم أو الكاهن عرافاً. انظر كتاب تيسير العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد ص ٤٠٥ ـ ٤١٥. وشرح السنة

⁽١) ورد من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عنــد البخاري ٣/ ٤٨ في التهجد: بـاب ما جـاء في التطوع مثنـي مثنـي، وفي الدعـوات: بـاب الدعـاء عند الإستخـارة، وفي التوحيد. ورواه أحمد ٣/ ٢٣٤٤ وأبو داود (١٥٣٨) والترمذي (٤٨٠) وابن ماجه (١٣٨٣)

⁽٢) (٢٢٣٠) وأحمد ٤/ ٦٨ و ٥/ ٦٨٠ ، والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . (٣) وهو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها، كالمسروق

للبغوي ۱۲/ ۱۸۲.

⁽٤) تقدم تخريجه .

حركة بعض الأمور وإنها يتفق الإصابة في ذلك إذا كان بقية الأسباب موجودة. والموانع مرتفعة. لا أن ذلك عن دليل مطرد لازما أو غالباً. وحذاق المنجمين يـ وافقون على ذلك. ويعرفون أن طالع البلاد لا يستقيم الحكم به غالباً لمعارضة طالع الوقت وغيره من الموانع،

في الغالب. لأن أسباب الحوادث وشروطها وموانعها لا تضبط بضبط

ويقولون: إن الأحكام مبناها على الحدس، والوهم. فنبين لهم أن قولهم في رؤية الهلال وفي الأحكام من باب واحد يعلم بأدلة العقول امتناع ضبط ذلك، ويعلم بأدلة الشريعة تحريم ذلك والاستغناء عما

نظن من منفعته بها بعث الله به محمداً ﷺ من الكتاب والحكمة، ولهذا قال من قال إن كلام هؤلاء بين علوم صادقة لا منفعة فيها ونعوذ بالله

من علم لا ينفع، وبين ظنون كاذبة لا ثقة بها، وإن بعض الظن اثم. ولقد صدق، فإن الإنسان الحاسب إذا قتل نفسه في حساب الدقائق

والثواني كـان غايته مالا يفيــد. وإنها تعبوا عليه لأجل الأحكــام. وهي

ظنون كاذبة. أما الكلام في الشرعيات فإن كان علما كان فيه منفعة الدنيا والآخرة، وإن كان ظنا مثل الحكم بشهادة الشاهدين، أو العمل

بالدليل الظني الراجح فهو عمل بعلم. وهو ظن يثاب عليه في الدنيا

والآخرة. فالحمد لله الذي هدانا لهذا ومـا كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق. آخر ما وجد. وصلى الله على محمد وآله

وسلم.

أسئلة وأجوبة

وسئل شيخ الاسلام رحمه الله

عن أهل مدينة رأى بعضهم هلال ذي الحجة، ولم يثبت عنا حاكم المدينة: فهل لهم أن يصوموا اليوم الذي في الظاهر التاسع. وإلا كان في الباطن العاشر؟

فأجاب: نعم. يصومون التاسع في الظاهر المعروف عند الجماعة وإن كان في نفس الأمر يكون عاشراً، ولو قدر ثبوت تلك الرؤية. فإن في السنن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «صومكم يو تصومون، وفطركم يوم تفطرون، وأضحاكم يوم تضحون» أخرجه أب

داود (۱۱)، وابن ماجة (۲)، والترمذي (۳) وصححه. وعن عائشة _ رضي الله عنها _ أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «والفطر يوم يفطر الناس،

(١) ج ٢/ ٧٤٣ رقم ٢٣٢٤ كتاب الصوم باب إذا أخطأ القوم في الهلال. من طريق محمد بن المنكدر عن أبي هريرة وليس عنده «صومكم يوم تصومون» ورواه البيهقي (٤/ ٢٥١ ـ ٢٥١) والحديث صحيح لولا أنه منقطع وذلك لأن محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة كما قال ذلك ابن معين والبزار وقال أبو زرعة لم يلقه انظر في

رجمته تهذيب التهذيب ٩/ ٤٧٣ _ ٤٧٥). (٢) ج ١/ ٣٠٤ رقم ١٦٦١ أبواب ما جاء في الصيام. باب ما جاء في شهري العيد من عديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة. وليس عند ابن ماجة «صومكم يوم تصومون» وشيخ بن ماجة محمد بن عمر بن أبي عُمر المقرِيء. مجهول كما في التهذيب ج ٩/ ٣٦٢. فقول

علامة أحمد شاكر في تعليقه على «مختصر السنسن» ٣/ ٢١٣: وهذا إسناد صحيح جداً على مرط الشيخين.

بعيد جداً عن الصواب وذه ول عجيب من الشيخ أحمد، ولعل ذهن الشيخ ذهب إلى جل آخر . والله أعلم.

ومع ذلك فقد خالف هذا الراوي (محمد) الثقات كما عند الدارقطني (٢٥٨) (٣) - ١٥٣/١ من طريق محمد بن المنكد، عن عائشة مثار دواية إسن ما

(٣) ج ١٥٣/١ من طريق محمد بن المنكدر عن عائشة مثل رواية ابن ماجة ، يعني تصراً وقال الترمذي: سألت محمداً (يعني الإمام البخاري) قلت: محمد بن المنكدر سمع

وله طريق آخر من حديث عثمان بن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً:

باللفظ الذي ذكره شيخ الإسلام، وقال الترمـذي: هذا حـديث حسـن غريـب. وهو ديث حسن إن شاء الله رجاله كلهم ثقات لا ينزل حديثهم عن الحسن. موالاضحى يوم يضح الناس» رواه الترمذي (١)، وعلى هذا العمل عند أئمة المسلمين كلهم.

فإن الناس لو وقفوا بعرفة في اليوم العاشر خطأ أجزأهم الوقوف

بالاتفاق، وكان ذلك اليوم يوم عرفة في حقهم. ولو وقفوا الثامن خطأ ففي الاجزاء نزاع. والأظهر صحة الـوقوف أيضاً، وهو أحد القولين في

مذهب مالك، ومذهب أحمد وغيره.

قالت عائشة _ رضي الله عنها _ «إنها عرفة اليوم الذي يعرفه الناس»(١) وأصل ذلك أن الله سبسحانه وتعالى علق الحكم بالهلال

(١) (١/ ١٣٥) رقم (٦٩٧) في الصوم باب ما جاء الصوم يوم تصومون.

• فائدة: قال الخطابي رحمه الله في تعليقه على سنن أبي داود ٢/ ٧٤٧: معنى الحديث: أن الخطأ موضوع عن الناس فيها كان سبيله الاجتهاد فلو أن قوما اجتهدوا فلم يروا الهلال إلا بعد

فإن صومهم وفطرهم ماض فلا شيء عليهم من وزر أو عنت، وكذلك هذا في الحج، إذ اخطأوا يوم عرفة فإنه ليس عليهم إعادته ويجزيهم اضحاهم كذلك، وإنها هذا تخفيف من الله سبحانه ورفق بعباده.
(٢)رواه البيهقي ٥/ ١٧٥ من حديث محمد بن المنكدر عن عائشة وقلنا أن روايته عن

الثلاثين، فلم يفطروا حتى استوفوا العدد. ثم ثبت عندهم أن الشهر كان تسعاً وعشرين،

عائشة مرسلة منقطعة فهو لم يلتق بعائشة . فقول أحمد شاكر رحمه الله في رسالته «أوائل الشهور العربية» ص ٢٦ صحيح فإنه غير صحيح، وأحمد شاكر رحمه الله متساهل في التصحيح بحيث يوثـق المتروكين والضعفاء فهو

يقول في رسالته المتقدمة ص ٢٢ الواقدي عندنا ثقة خَلافاً لمن ضعفه . مع أن الحافظ بن حجر قال عنه في التقريب ٢/ ١٩٤ : متروك مع سعة علمه؟ والشهر فقال تعالى: (يسألونك عن الأهلة. قل هي مواقيت للناس

والحج) [سورة البقرة: ١٨٩] والهلال اسم لما يستهل به: أي يعلن به، ويجهر به فإذا طلع في السماء ولم يعرف الناس ويستهلوا لم يكن

aKK. وكذا الشهر مأخوذ من الشهرة، فإن لم يشتهر بين الناس لم يكن

الشهر قـد دخل، وإنها يغلـط كثير من الناس في مثـل هذه المسـألة؟ لظنهم أنه إذا طلع في السماء كان تلك الليلة أول الشهر. سواء ظهر

ذلك للناس واستهلوا به أولا. وليس كذلك؛ بل ظهوره للناس

واسته اللهم به لا بد منه؛ ولهذا قال النبي عَلَيْ : «صومكم يوم

تصومون، وفطركم يوم تفطرون، وأضحاكم يوم تضحون»(١): أي هذا باليوم الذي تعلمون أنه وقت الصوم، والفطر، والأضحى. فإذا لم

تعلموه لم يترتب عليه حكم. وصوم اليوم الذي يشك فيه: هل هو تاسع ذي الحجة؟ أو عاشر ذي الحجة؟ جائز بـلا نزاع بين العلماء ؛

لأن الأصل عدم العاشر. كما أنهم لو شكوا ليلة الثلاثين من رمضان؛ هل طلع الهلال؟ أم لم يطلع؟ فإنهم يصومون ذلك اليوم المشكوك فيه باتفاق الأئمة. وإنما يوم الشك الذي رويت فيه الكراهة الشك في أول

رمضان؛ لأن الأصل بقاء شعبان.

(١) تقدم تخريجه.

وإنها الذي يشتبه في هذا الباب مسألتان:

احداهما: لو رأى هـ لال شوال وحده (١)، أو أخبره به جماعـة يعلم صدقهم: هل يفطر؟ أم لا؟

والثانية: لو رأى هـ لال ذي الحجـة(١)، أو أخبره جماعـة يعلــم صدقهم، هل يكون في حقه يوم عرفة، . ويـوم النحر هو التاسع، والعاشر بحسب هذه الرؤية التي لم تشتهر عند الناس؟ أو هو التاسع والعاشر الذي اشتهر عند الناس؟ .

فأما المسألة الأولى: فالمنفرد برؤية هلال شوال، لا يفطر علانية، باتفاق العلماء. إلا أن يكون له عذر يبيح الفطر كمرض وسفر، وهل يفطر سراً على قولين للعلماء أصحهما لا يفطر سراً، وهو مذهب مالك، وأحمد في المشهور في مذهبهما.

وفيهما قـول أنــه يفطـر سراً كـالمشهــور في مـذهــب أبي حنيفـة. والشافعي، وقــد روى أن رجلين في زمن عمر بن الخطــابـــ رضى الله عنه ـ رأيا هلال شوال، فأفطر أحدهما، ولم يفطر الآخر. فلما بلغ ذلك عمر قال: للذي أفطر لولا صاحبك لأوجعتك ضرباً.

والسبب في ذلك أن الفطر يوم يفطر الناس، وهو يوم العيد، والذي صامه المنفرد برؤية الهلال ليس هو يوم العيد الذي نهي النبح

⁽١) انظر شرح السنة للإمام البغوي (٦/ ٢٤٤)

عن صومه، فإنه نهى عن صوم يوم الفطر، ويوم النحر. وقال: أما أحدهما فيوم فطركم من صومكم، وأما الآخر فيوم تأكلون فيه من سككم الألان في فطره المسلمون، ينسك فيه المسلمون.

وهذا يظهر بالمسألة الثانية، فإنه لو انفرد برؤية ذي الحجة لم يكن له ن يقف قبل الناس في اليوم الذي هو في الظاهر الثامن، وإن كان حسب رؤيته هو التاسع، وهذا لأن في انفراد الرجل في الوقوف، الذبح، من مخالفة الجماعة ما في إظهاره للفطر.

وأما صوم يوم التاسع في حق من رأى الهلال، أو أخبره ثقتان أنها أيا الهلال، وهو العاشر بحسب ذلك، ولم يثبت ذلك عند العامة، هو العاشر بحسب الرؤية الخفية، فهذا يخرج على ما تقدم.

فمن أمره بالصوم يوم الثلاثين الذين هو بحسب الرؤية الخفية من موال، ولم يأمره بالفطر سراً، سوغ له صوم هذا اليوم، واستحبه لأن

ذا هو يوم عرفة، كما أن ذلك من رمضان، وهذا هو الصحيح الذي لت عليه السنة والاعتبار.

⁽١) رواه مالك في الموطأ (١/ ١٧٨) في العيدين: با الأمر بالصلاة قبل لاخطبة في يعدين، والبخاري ٤/ في الصوم: باب صوم يوم الفطر ٢ وفي الأضاحي: باب ما يؤكل من ضاحي، ويتزود منها، ومسلم (١١٣٧) في الصيام: باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم

ومن أمره بالفطر سراً لرؤيته، نهاه عن صوم هذا اليوم عند هذا القائل، كهلال شوال الذي انفرد برؤيته.

فإن قيل قد يكون الإمام الذي فوض إليه اثبات الهلال مقصراً، لرده شهادة العدول، إما لتقصيره في البحث عن عدالتهم، وإما رد شهادتهم لعداوة بينه وبينهم، أو غير ذلك من الأسباب، التي ليست

بشرعية، أو لاعتماده على قول المنجم الذي زعم أنهم لا يرى.

قيل: ما يثبت من الحكم لا يختلف الحال فيه بين الذي يؤثم به في

رؤية الهلال، مجتهداً مصيباً كان أو مخطئاً، أو مفرطا، فإنه إذا لم يظهر

الهلال ويشتهر بحيث يتحرى الناس فيه. وقد ثبت في الصحيح (١) أن النبي عَلَيْ قَال: في الأئمة: «يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، و إن أخطأوا فلكم وعليهم». فخطؤه وتفريطه عليه، لا على المسلمين

الذين لم يفرطوا، ولم يخطئوا.

(١) أخرجه البخاري ٢/ ١٦٧ في الجهاعة: باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه، من

كان عليهم ولكم».

حديث أبي هريرة، وأخرجه ابن حيان من وجه آخر، ولفظه: يكون أقوام يصلون الصلاة، فإن أتموا فلكم ولهم الساوعي معناه من طريق صفوان بن سليم ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعاً، بلفظ: «يأتي قوم فيصلون لكم، فإن أتموا كان لهم ولكم، وإن نقصوا

ولا ريب أنه ثبت بالسنة الصحيحة واتفاق الصحابة أنه لا يجوز

الاعتماد على حساب النجوم، كما ثبت عنه في الصحيحين(١) أنه قال:

«إنَّا أمة أمية لا نكتب، ولا نحسب، صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته».

والمعتمد على الحساب في الهلال، كما أنه ضال في الشريعة، مبتدع في الدين، فهو مخطىء في العقل، وعلم الحساب. فإن العلماء بالهيئة

يعرفون أن الرؤية لا تنضبط بأمر حسابي، وإنها غاية الحساب منهم إذا عدل أن يعرف كم بين الهلال والشمس من درجة وقت الغروب مثلا؟

لكن الرؤية ليست مضبوطة بـدرجات محدودة، فإنها تختلف باختلاف حدة النظر وكلاله، وارتفاع المكان الذي يتراءى فيه الهلال،

وانخفاضه، وباختلاف صفاء الجو وكدره. وقد يراه بعض الناس لثهان درجات، وآخر لا يسراه لاثنتى عشرة درجة؛ ولهذا تنازع أهل الحساب في قوس الرؤية تنازعا مضطربا، وأئمتهم: كبطليموس، لم

يتكلموا في ذلك بحرف، لأن ذلك لا يقوم عليه دليل حسابي. وإنها يتكلم فيه بعض متأخريه، مثل كوشيار الديلمي، وأمثاله.

لما رأوا الشريعة علقت الأحكام بالهلال، فرأو الحساب طريقاً تنضبط فيه الرؤية، وليست طريقة مستقيمة، ولا معتدلة، بل خطؤها كثير، وقد جرب، وهم يختلفون كثيراً هل يرى؟ أم لا يرى؟

(١) تقدم تخريجه

وسبب ذلك: أنهم ضبطوا بالحساب مالا يعلم بالحساب، فأخطأوا طريق الصواب، وقد بسطت الكلام على ذلك في غير هذا الموضع، وبينت أن ماجاء به الشرع الصحيح هو الذي يوافقه العقل الصريح(١)، كما تكلمت على حد اليوم أيضا، وبينت أنه لا ينضبط بالحساب؛ لأن اليوم يظهر بسبب الأبخرة المتصاعدة، فمن أراد أن يأخذ حصة العشاء من حصة الفجر، إنها يصح كلامه لو كان الموجب لظهور النور وخفائه مجرد محاذات الأفق التي تعلم بالحساب. فأما إذا كان للأبخرة في ذلك تأثير، والبخار يكون في الشتاء والأرض الرطبة أكثر مما يكون في الصيف والأرض اليابسة. وكان ذلك لا ينضبط بالحساب، فسدت طريقة القياس الحسابي.

لا ينضبط بالحساب، فسدت طريقة القياس الحسابي. ولهذا توجد حصة الفجر في زمان الشتاء أطول منها في زمان الصيف. والآخذ بمجرد القياس الحسابي يشكل عليه ذلك، لأن حصة الفجر عنده تتبع النهار، وهذا أيضا مبسوط في موضعه، والله سبحانه أعلم. وصلى الله على محمد.

(١) انظر درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية، وقد طبع أخيراً في (١١) مجلداً بالفهارس

[●] تم بحمد الله التعليق عليه في يوم الأربعاء ١/ ٧/ ١٤١١هـ من شهر رجب في مدينة الرياض وأسأل الله سبحانه أن يجعل له القبول في السهاء والأرض، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفمرس

,	_مقدمة المحقق .
. (_الكتاب المحقق واسمه.
,	_ ترجمة المؤلف .
١	_ دراسة تحليلية لموضوع الكتاب.
٣.	خطبة الـرسالة، كمال الـدين، والاعتصام، والنهـي ع
	التفرق
۳۸,۳	التنازع في تفاصيل الدين أنواع
* */	في الأمة من يظهر الانقياد لحكم الرسول وهـو في الباط
	بالعكس
٣٨	(سياعون للكذب) (سياعون لهم)
49	في هذه الأمة محرفون وأميون، إذا تناظر الفريقان
٤١	سبب تقديم هذه المقدمة اصغاء بعض الناس إلى ق
	بعض أهل الحساب في الهلال وغيره .
٤٣	العمل بالحساب في رؤية الهلال وغيره من الأحكام
	يجوز بالنصوص والاجماع.
٤٣	سبب حدوث الخلاف فيه أن بعض المتفقهة ج

للحاسب أن يعمل بالحساب في حال الاغمام.

الأدلة على أن المعتبر في الصيام وغيره قديماً وحديثاً الاهلة

٥٤

٥٤

٤٧

لاالحساب

(يسألونك عن الأهلة) الاية (شهر رمضان) الآية

(وقدره منازل) الآية

(ان عدة الشهور) الآية الشرائع السالفة علقت الأحكام بالأهلة فبدلوا ذلك،

اعتبار الأهلة أكمل وابين وأصح من اجتماع القرصين والسنة الشمسية

اصطلاحات الناس في الشهر والحول واليوم والأسبوع والسنة هل هي عددية أو طبيعية الخ عدد أيام السنة القمرية والسنة الشمسية

الفلاسفة هم الذين أفسدوا على الأمم قبلنا مللهم وتواریخهم . . .

(إنها النسىء زيادة في الكفر) قد يسبب العمل بالحساب في الصيام وغيره من الاحكام تغييرا للدين. سبب تأخير النبي للحج (أن عدة الشهور) الآية

- فصل إذا كان مبدأ الحكم في أول الشهر أو في أثنائه 09:04 حسبت جميع الشهور بالأهلة وإن كان بعضها أو جميعها فصل الطريق إلى معرفة الهلال هو الرؤية 15,4.1 وعقلا الادلة السمعية على ذلك. 15, 4.1
 - «فاقدروا له» «فاكملوا العدة ثلاثين» ۲۷ ، ٦٤ «الشهر تسع وعشرون» «إنها الشهر تسع وعشرون» 75. 25 طريقة العرب في النفى والحصر والإثبات ۲۷، ۲۷
- الجمع بين قول ابن عمر وعائشة في تحديد الشهر ۸۸,۸۷,۸٦ معنى قـول النبي: «إنـا أمة أميـة لا نكتب ولا نحسـب
 - وهل تذم الأمية أو تمدح مطلقا
 - هل كتب الرسول صلح الحديبية بخطه 9 8
- الأمية بالنسبة إلى حساب الهلال وكتابته ممدوحة من وجوه 97 حفظ الكتاب والسنن فرض كفاية، قد يجب على الإما، 97
- ما يجوز للمنفرد يجب على أمير الحج أن يأتي بكمال الحج حتى تأخير النفر
- 91 «لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه» 99 الخلاف في صوم يـوم الشك وما يتفـرع عنه ليـس مستند

۱۰۲,۱۰۱ الحساب

۱ • ١

- ١٠٤, ١٠١ تبديع العلماء لمن عمل بالحساب والعدد في الأهلة
- عمدة من يعتبر دخوله برمضان الماضي أو برجب. . .
- فساد احتجاج بعض الفقهاء في العمل بالحساب بقوله
- «فاقدروا له».
- تجديد الاستسرار بليلتين غلط
- الدليل العقلي على أن الطريق إلى معرفة الهلال هو الرؤية
 أهل الحساب من الأمم لم يحددوا الرؤية، أول من تكلم
 - فيها بيان امتناع ضبط الهلال بالحساب
 - ۱۰۹,۱۱۳۸ بيان امتناع ضبط الهلال بالحساب ۱۱۲,۱۱۰ الكسوف والخسوف يعرفان بالحساب

 - ١١٤,١١١ ما حول عشر درجات تختلف فيه الرؤية باختلاف أسبابها
 - ١١٥ اختلافهم في ارتفاع قوس الرؤية الحركات العلوية سبب الحوادث الأرضية
 - ۱۱۶,۱۱۰ « إن الشمس والقمر آيتان» الحديث
- ۱۲۱, ۱۱۹ الافلاك مستديرة (يكور الليل على النهار)
- ۱۲۲, ۱۲۱ (ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت) «فانه أوسط الجنة وأعلى الجنة»

- ۱۲۳ السماء تدور بما فيها من الكواكب والأرض ثابتة في وسطها ذكره . . .
- دره...
 ۱۲۸,۱۲۶ استدارة الافسلاك لا تنافي على الله ولا أن العرض سقىف الجنة قعر الأرض هو سجين، وأسفل سافلين
 - الجملة فعر الأرض هو سنجين، واستفل سافعي 177 حديث الأدلاء، وسبب تأويل الترمذي له
 - ۱۳۱,۱۲۹ إبطال التنجيم
- ۱۳۲ غاية علم أهل الحساب والتنجيم ۱۳۹, ۱۳۳ «وسئل عن أهل مدينة رأى بعضهم هلال ذي الحجة ولم
- يثبت عند الحاكم فهل لهم أن يصوموا اليوم الذي هو في الظاهر التاسع وإن كان في الباطن العاشر"
 187, 180 لو وقف أهل عرفة اليوم الثامن. «صومكم يوم تصومون الخ الشهر والهلال
- ١٣٧ لـو رأى هلال شـوال أو ذي الحجـة أو أخبره جماعة هـل يفطر ويقف ١٣٩, ١٣٨ إن قيل قـد يكون الإمـام الذي فـوض إليه اثبـات الهلال
 - مقصرا.

 ۱٤۰ لا يجوز الاعتباد على الحساب في الرؤية ولا تنضبط بها لا يخوز الاعتباد على الحساب في الرؤية ولا تنضبط جما .
 - ۱٤۲ فهرس الموضوعات ۱٤۷ فهرس المراجع

المراجع

- كتاب الله (القرآن الكريم)
 - كتب الحديث.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل الألباني _ المكتب الإسلامي .
- إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ابن تيمية تحقيق العقل .
 - الاصابة في تمييز الصحابة ابن حجر ـ دار صادر.
- إعلام أهل الإسلام بأحكام الصيام _ إبراهيم
 الحازمي.
- التاريخ الكبير للبخاري _ دائرة المعارف العثمانية
 بالهند.
 - الترغيب والترهيب للحافظ المنذري.
 - تقريب التهذيب ابن حجر دار المعرفة بيروت.
 - التمهيد لابن عبد البر _ طبع وزارة الأوقاف بالمغرب.
- تهذیب التهذیب _ ابن حجر _ دائرة المعارف العثانية .
 - جامع (سنن) الترمذي تحقيق أحمد شاكر. ط. الحبر.

- الخلاصة في تقويم الأوقات والفصول عبد العزيز
 السليم .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة _ الألباني _ المكتب الإسلامي.
 - سلسلة الأحاديث الضعيفة _ الألباني _ المكتب الإسلامي.
 - سنن الدار قطنى تحقيق عبد الله هاشم.
 - سنن الدارمي تحقيق عبد الله هاشم . مصر.
 - سنن أبي داود تحقيق عزت الدعاس . حمص .
 - السنن الكبرى البيهقي دار الفكر.
 - سنن ابن ماجة تحقيق الأعظمى الرياض .
 - سنن النسائي_دار أحياء التراث.
 - شرح السنة البغوي المكتب الإسلامي.
 - صحيح الجامع الصغير الألباني المكتب الإسلامي.
 - صحيح ابن خزيمة تحقيق الأعظمي المكتب الإسلامي .
 - صحیح مسلم تحقیق محمد فؤاد عبد الباقی ط الحلبی - مصر.

- ضعيف الجامع الصغير الألباني المكتب الإسلامي.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ابن حجر المطبعة السلفية بمصر.
- جمع الزوائد ومنبع الفوائد الهيثمي دار الكتاب العربي.
 - مستدرك الحاكم مكتبة النصر الرياض .
- مسند أحمد بن حنبل تحقيق ـ أحمد شاكر ـ دار المعارف _ مصم .
 - مسند أحمد بن حنبل المكتب الإسلامي .
 - مسندالطيالسي.
- مشكاة المصابيح _ الخطيب التبريزي _ المكتب الإسلامي .
 - المطالب العالية لابن حجر تحقيق الأعظمي .
- المعجم الكبير _ الطبراني _ تحقيق حمدي السلفي _
 العراق.
 - الموطأ الإمام مالك رواية يحيى الليثي .
 - ميزان الإعتدال الذهبي دار المعرفة . .
 - النهاية في غريب الحديث. .

- لسان العرب ابن منظور _ دار صادر. .
- جامع الأصول في أحاديث الرسول ابن الأثير توزيع الإفتاء بالسعودية . .
- فتاوى ابن تيمية. جمع الشيخ عبد الرحمن بن قاسم توزيع دار الإفتاء بالرياض.
 - البداية والنهاية لابن كثير ـ دار الكتب العلمية . .
 - تفسير ابن كثير ـ دار المعرفة . .
 - تفسير الشوكاني ـ فتح القدير ـ دار الفكر. .
 - تفسير كلام المنان_السعدي.
- أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن _ الشنقيطي _
 توزيع دار الإفتاء .
 - تفسير القرطبي . .
- العقود الدرية في مناقب ابن تيمية _ ابن عبد الهادي _ دار الكتب العلمية . .
- حياة شيخ الإسلام ابن تيمية _ بهجة البيطار _ المكتب
 الإسلامي .
 - ابن تيمية ـ للإستنبولي .
 - ابن تيمية أبو زهرة.
- تيسير العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد سليان بن
 عبد الله _ توزيع دار الإفتاء .

- فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد. .
- تفسير آيات الأحكام الصابوني مكتبة الغزالي . .
- تحقيق المذهب للباجي تحقيق أبو عبد الرحمن بن
 عقيل عالم الكتب .
 - عمدة التفاسير _ تحقيق أحمد شاكر.
 - أوائل الشهور العربية ـ أحمد شاكر.
 - مبادىء الكونيات _ محمد كعورة .
 - نيل الأوطار بشرح منتقى الأخبار _ الشوكاني .
- مجلة البحوث الإسلامية _ تصدر عن دار الإفتاء
 بالرياض.

حقوق الطبع محفوظة الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ صدر الإذن بطبع هذا الكتاب من المديرية العامة للمطبوعات بوزارة الإعلام برقم ٧٠٥٤/م وتاريخ ١٠/١١/ ١١١/هـ

